

[كتاب الجهاد]

[الجعفریات ص: ٧٦ رقم: ٤٨٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((حملة القرآن عرفاء أهل الجنة، والمجاهدون في سبيل الله قوادها، والرسل سادة أهل الجنة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١ ص: ٧ رقم: ١٢٢٧٥).

وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ٢٠) بلفظ: حملة القرآن عرفاء أهل الجنة والمجاهدون في الله قواد أهل الجنة والرسل سادة أهل الجنة.

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ١٥ / ٣٤) وفي (ج: ٨ ص: ١٩٩ / ٢٠٢). وأورده عن النوار في مستدرک الوسائل (ج: ٤ ص: ٢٤٣ / ٤٦٠٢).

وفي الكافي (ج: ٢ ص: ٦٠٦ رقم: ١١) علي عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((حملة القرآن عرفاء أهل الجنة والمجاهدون قواد أهل الجنة والرسل سادة أهل الجنة)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٦ ص: ١٧٩ رقم: ٧٦٧٣).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٣) عنه [أمير المؤمنين ع] أن رسول الله (ص) قال: حملة القرآن عرفاء أهل الجنة والمجاهدون في سبيل الله قوادهم والرسل سادة أهل الجنة. وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٥٠ / ٢٥).

وفي المعجم الكبير (ج: ٣ ص: ٣٢ رقم: ٢٨٩٩) حدثنا مسعدة بن سعد العطار المكي ثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي ثنا إسحاق بن إبراهيم مولى جميع بن حارثة الأنصاري حدثني عبد الله بن ماهان الأزدي حدثني فايد مولى عبيد الله بن أبي رافع حدثني سكينه بنت الحسين بن علي عن أبيها قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((حملة القرآن عرفاء أهل الجنة يوم القيامة)).

وفي معاني الأخبار (ص: ٣٢٣ رقم: ١) [باب معنى عرفاء أهل الجنة] حدثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن علي الأسدي قال: حدثنا أبي وعلي بن العباس البجلي والحسن بن علي بن النصر الطوسي قالوا: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن غزوان قال: حدثنا أبو سنان العبادي قال: حدثنا صفوان بن سليم عن عطاء بن [يسار] بشار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله (ص) حملة القرآن عرفاء أهل الجنة.

وأخرجه في الخصال (ج: ١ ص: ٢٨ رقم: ١٠٠)، وأورده عنهما في بحار الأنوار (ج: ٨٩ ص: ١٧٧ رقم: ٣) وفي وسائل الشيعة (ج: ٦ ص: ١٧٥ رقم: ٧٦٦٥).

وذكره من رواية أبي سعيد الخدري في جامع الأخبار (ص: ٤٨) بلفظ: ((حملة القرآن في الدنيا عرفاء أهل الجنة يوم القيامة)) .

وفي سنن الدار مي (ج: ٢ ص: ٦١ رقم: ٣٤٨٤) حدثنا مجاهد بن موسى ثنا ينعقد ثنا إبراهيم بن مهاجر بن مسمار بن أخي بكير بن مسمار حدثني صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال: حملة القرآن عرفاء أهل الجنة.

وفي طبقات المحدثين بأصبهان (ج: ٣ ص: ٥٩٤ رقم: ٥١١) [ترجمة مسلم بن سعيد الأشعري] حدثنا مسلم قال: ثنا مجاشع قال: ثنا ليث بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((حملة القرآن عرفاء أهل الجنة والشهداء قواد أهل الجنة والأنبياء سادة أهل الجنة)) .

وفي أخبار أصبهان (ج: ٩ ص: ٤٥٦ رقم: ١٩٣٠) حدثنا أبو محمد بن حيان ، ثنا مسلم بن سعيد ، ثنا مجاشع بن عمرو ثنا الليث بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم-: « حملة القرآن عرفاء أهل الجنة ، والشهداء قواد أهل الجنة ، والأنبياء سادة أهل الجنة » .

وأخرجه الامام المرشد بالله (ع) في الامالي (ج: ١ ص: ٨٤) عن أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد الذكواني عن أبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان بإسناده هذا.

وفي حلية الأولياء (ج: ٦ ص: ٦٥) حدثنا سليمان بن أحمد ثنا عبدان بن أحمد ثنا خالد بن محمد أبو وائل ثنا عون بن عمارة ثنا حفص بن جميع عن عبد الكريم عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة يرفعه قال: ((النبيون والمرسلون سادة أهل الجنة والشهداء قواد أهل الجنة وحملة القرآن عرفاء أهل الجنة)) .

وفي معجم الشيوخ لابن جميع الصيداوي (ج: ١ ص: ١٩٩ رقم: ٩٧) حدثنا محمد بن منصور، حدثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم، حدثنا يزيد بن هارون، أنبأنا حميد الطويل عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «القراء عرفاء أهل الجنة».

وأخرجه الإمام المرشد بالله (ع) في الأمالي (ج: ١ ص: ١٢٣) قال: أخبرنا أبو عمر محمد بن الحسين بن يوسف بن موسكان البزار بقراءتي عليه في مسجد قنطرة قره على باب زقاق السعديين بالبصرة، قال: حدثنا الحسين بن بكر بن محمد الوراق إملاء، قال: حدثنا محمد بن منصور بن عبد الرحيم الطرسوسي... الخ. بلفظ: " القراء عرفاء الجنة.

ورواه عن أنس في الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ٢ ص: ١٣٥ رقم: ٢٦٩٣) بلفظ: ((حملة القرآن عرفاء أهل الجنة، والشهداء قادتهم، والأنبياء سادتهم)).

وفي المجروحين (ج: ٣ ص: ١٨ / ١٠٤٩) في ترجمة مجاشع بن عمرو بن حسان الأسدي: يروي عن عبيد الله بن عمر والليث بن سعد روى عنه العراقيون كان ممن يضع الحديث على الثقات ويروي الموضوعات عن أقوام ثقات لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار للخواص روى عن الليث بن سعد عن الزهري عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((الأنبياء سادات أهل الجنة والشهداء قواد أهل الجنة وحملة القرآن عرفاء أهل الجنة)).

[الجعفریات ص: ٧٦ رقم: ٤٨٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله (ص) ((دعا موسى وأمن هارون (ص) وأمنت الملائكة فقال الله عز و جل: استقيما فقد أجيبتم دعوتكما ومن غزا في سبيل الله عز و جل استجيب له كما استجيب لهما [لكما] إلى يوم القيامة))

[مصادر الحديث]

أورده عنه مستدرك الوسائل (ج: ٥ ص: ٢٥٥ / ٥٨١١)، وفي (ج: ١١ ص: ٧ / ١٢٢٧٦). وأخرجه في النوائد للراوندي (ص: ٢٠)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٣٥ / ١٥)، وفي (ج: ١٣ ص: ٤٢ / ١٣٥).

وأخرج الكليني في الكافي (ج: ٢ ص: ٥١٠ / ٨) عن علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((دعا موسى (ع) وأمن هارون (ع) وأمنت الملائكة (ع) فقال الله تبارك وتعالى: قد أجيب دعوتكما فاستقيما ومن غزا في سبيل الله استجيب له كما استجيب لكما يوم القيامة)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٧ ص: ١٢٨ / ٨٩١٥).

وفي تفسير الطبري (ج: ١١ ص: ١٦٠) حدثني محمد بن بشار قال ثنا عبد الرحمن قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن رجل عن عكرمة في قوله قد أجيب دعوتكما قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن فذلك قوله: قد أجيب دعوتكما.

وفي تفسير الطبري (ج: ١١ ص: ١٦١) حدثنا ابن وكيع قال ثنا زكريا بن عدي عن ابن المبارك عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي صالح قال: قد أجيب دعوتكما قال: دعا موسى وأمن هارون.

(حدثنا) ابن وكيع قال ثنا أبي وزيد بن حباب عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال: دعا موسى وأمن هارون، قال ثنا أبو معاوية عن شيخ له عن محمد بن كعب قال دعا موسى وأمن هارون.

حدثنا المثنى قال: ثنا أبو نعيم قال: ثنا أبو جعفر عن الربيع عن أبي العالية قال: قد أجيب دعوتكما قال: دعا موسى وأمن هارون. قال: ثنا إسحاق قال: ثنا عبد الرحمن بن سعد وعبد الله بن أبي جعفر عن أبي جعفر عن الربيع بن أنس قال: دعا موسى وأمن هارون فذلك قوله قد أجيب دعوتكما.

حدثنا الحسن بن يحيى قال: أخبرنا عبد الرزاق قال: أخبرنا الثوري عن رجل عن عكرمة في قوله قال: قد أجيب دعوتكما قال: كان موسى يدعو وهارون يؤمن فذلك قوله قد أجيب دعوتكما.

حدثنا القاسم قال: ثنا الحسين قال: ثني حجاج عن ابن جريج قال: قال ابن عباس قد أجيب دعوتكما لموسى وهارون. قال ابن جريج: قال عكرمة: أمن هارون على دعاء موسى فقال الله: قد أجيب دعوتكما فاستقيما. حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب قال: قال ابن زيد: كان هارون يقول: آمين فقال الله: قد أجيب دعوتكما، فصار التأمين دعوة صار شريكه فيها.

[الجعفریات ص : ٧٦ رقم: ٤٨٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله (ص): ((كل نعيم مسئول عنه العبد يوم القيامة إلا ما كان في سبيل الله تعالى)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه وعن النوادر في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٧ رقم: ١٢٢٧٧).

وأخرجه في النوادر (ص: ٢٠)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج : ٩٧ ص: ١٥ رقم: ٣٦)، وفي (ج: ٧ ص: ٢٦١ رقم: ١٠).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٢) رويها عن جعفر بن محمد ص عن أبيه عن آبائه عن علي (ص) أن رسول الله (ص) قال: ((كل نعيم مسئول عنه العبد إلا ما كان في سبيل الله))، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٤٩ رقم: ١٩).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٢ ص : ٢٢١ رقم: ٢٢٣١) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((كُلُّ نَعِيمٍ مَسْئُولٌ عَنْهُ صَاحِبُهُ إِلَّا مَا كَانَ فِي غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ))، وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١١ ص: ١٠٢ رقم: ١٤٣٥٢).

وفي الإصابة لابن عبد البر (ج: ٧ ص: ٤٠٥ رقم: ١٠٦٢٢): أبو معن صاحب الإسكندرية تابعي أرسل حديثا ذكره المستغفري في الصحابه وتبعه أبو موسى من طريق سعيد بن العلاء حدثني الحسين بن إدريس شيخ طالوت بن عباد حدثنا العباس بن طلحة القرشي حدثنا أبو معن صاحب الإسكندرية قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أعمال البر كلها مع الجهاد في سبيل الله كبصقة في بحر جرار.

وبهذا الإسناد ((كل نعيم مسئول عنه إلا النعيم في سبيل الله)). قال المستغفري: مع براءتي إلى الله من عهدة إسناده وهذا الرجل اسمه عبد الواحد بن أبي موسى ذكره بن يونس في تاريخ مصر وقال إنه أدرك عمر بن عبد العزيز روى عنه الليث بن سعد وغيره، وذكر أبو أحمد الحاكم في الكنى: أنه روى عن عبد الله بن عمر.

[الجعفریات ص : ٧٦ رقم: ٤٨٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إن أبخل الناس من بخل بالسلام وأجود الناس من جاد بنفسه وماله في سبيل الله تعالى)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٨ رقم: ١٢٢٧٨)، وفي (ج: ٨ ص: ٣٥٨ رقم: ٩٦٦١).

وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ٢٠)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ١٥ رقم: ٣٧).

وأخرجه عن النبي (ص) في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٣)، وأخرج آخره في كتاب المناقب (ج: ٢ ص: ٧١).

وفي مسند أبي يعلى (١٧٦/٥) (٢٧٩٠) حدثنا محمد بن إبراهيم الشامي العباداني حدثنا سويد بن عبد العزيز عن نوح بن ذكوان عن أخيه أيوب عن الحسن عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا أخبركم عن الأجود الأجود؟ الله الأجود وأنا أجود ولد آدم، وأجودهم من بعدي رجل علم علما فنشر علمه يبعث يوم القيامة أمة واحدة، ورجل جاد بنفسه في سبيل الله حتى يقتل)).

وهذا الحديث أخرجه الموفق بالله (ع) في الإعتبار وسلوة العارفين (ص: ١٥٢ رقم: ١١٠) بإسناده عن أبي زرعة عن زهير بن عباد عن سويد بن عبد العزيز بإسناده هذا، وفيه: ألا أخبركم عن أجود الأجود.

وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٥٧/١) (١٨٩) في [ترجمة أيوب بن ذكوان] عن أحمد بن علي بن المثنى عن محمد بن إبراهيم الشامي، بإسناده هذا. وقال: قال الشيخ: وأيوب بن ذكوان هذا ما ذكرته من الحديث قليل وعامة ما يرويه لا يتابع عليه، وأخرجه بهذا الإسناد في المجروحين لابن حبان (٣٠١/٢) (١٠٠٧) في ذكر محمد بن إبراهيم الشامي وقال عنه: يضع الحديث على الشاميين ولا تحل الرواية عنه إلا على جهة الإعتبار، وأخرجه عن أنس في الفردوس (١٣٠/١) (٤٥٣).

وفي أمالي الشيخ المفيد (ص: ٣١٧/٢) [المجلس ٣٨] حدثنا أبو بكر محمد بن عمر الجعابي قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح القاضي قال: حدثنا مسروق بن المرزبان قال: حدثنا حفص عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله (ص): ((إن أعجز الناس من عجز عن الدعاء، وإن أبخل الناس من بخل بالسلام)). وأخرجه عن المفيد عن الجعابي بإسناده في أمالي الطوسي (ص: ٨٨ / ١٣٦).

ونذكر هذا الحديث في روضة الواعظين (ج: ٢ ص: ٤٥٩) وفي عدة الداعي (ص: ٤١)، وفي مشكاة الأنوار (ص: ٢٠٠) عن كتاب السيد ناصح الدين أبي البركات عن النبي (ص)، وفي مكارم الأخلاق (ص: ٢٦٨).

وفي غرر الحكم (ص: ٢٩٤ رقم: ٦٥٨٤) عنه (ع): ((أبخل الناس من بخل بالسلام)).

وفي الأدب المفرد للبخاري (١ / ٣٥٩ / ١٠٤٢) حدثنا إسماعيل بن أبان قال: حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: أبخل الناس الذي يبخل بالسلام، وإن أعجز الناس من عجز بالدعاء.

وأخرج هذه الرواية الموقوفة البيهقي في شعب الإيمان (٤٢٩/٦) (٨٧٦٩) عن أبي عمرو بن الأديب بإسناده عن إسماعيل بن زكريا عن عاصم الأحول بإسناده هذا.

وفي المحدث الفاضل للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي (٣٣٧/١) حدثنا عبد الله بن أحمد بن موسى ثنا مسروق بن المرزبان ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أعجز الناس من عجز في الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام)).

وفي المعجم الأوسط (٣٧١/٥) (٥٥٩١) حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي قال حدثنا مسروق بن المرزبان قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أعجز الناس من عجز في الدعاء، وأبخل الناس من بخل بالسلام)).

وفي شعب الإيمان (٤٢٩/٦) (٨٧٦٧) أخبرنا أبو سعيد عثمان بن محفوظ الفقيه الجنزودي قال: نا أبو محمد يحيى بن منصور قال: نا أحمد بن داود أبو بكر السمناني قال: نا مسروق وهو ابن المرزبان قال: نا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن أعجز الناس من عجز في الدعاء، وإن أبخل الناس من بخل بالسلام)).

(٨٧٦٨) وأخبرنا أبو نصر بن قتادة قال: أنا أبو الحسن محمد بن الحسن بن إسماعيل السراج قال: نا مطين قال: نا مسروق بن المرزبان. فذكره هكذا روي بهذا الإسناد مرفوعا.

وأخرجه في التدوين في أخبار قزوين (٤٥٠/٢) من طريق أبي عمرو إسماعيل بن نجيد عن أحمد بن داود السمناني بإسناده السابق. وفيه: عن حفص بن غياث وعاصم الأحول عن أبي عثمان، فليصح .

(الجعفریات ص : ٧٦ رقم: ٤٩٠)

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله لحارث بن مالك: ((كيف أصبحت قال: أصبحت والله يا رسول الله من المؤمنين فقال رسول الله (ص): لكل مؤمن حقيقة فما حقيقة إيمانك قال: أسهرت ليلي وأظمأت نهاري وأنفقت مالي وعزفت نفسي عن الدنيا وكأني أنظر إلى عرش ربي عز وجل قد أبرز للحساب وكأني أنظر إلى أهل الجنة في الجنة يتزاورون و كأني أنظر إلى أهل النار في النار يتعاون، قال: فقال رسول الله (ص): هذا عبد نور الله قلبه أبصرت فألزم فقال: يا رسول الله أدع لي بالشهادة فدعا له فاستشهد من الناس. [فاستشهد في اليوم الثامن]

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (١٢/١٦٦) (١٣٧٩٣).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٠) وفيه: فدعا له واستشهد يوم الثامن، وأورده عنه في بحار الأنوار (٣١٣/٦٤) (٤٦).

وفي الكافي (٥٤/٢) (٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: اسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) حَارِثَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ لَهُ: كَيْفَ أَنْتَ يَا حَارِثَةُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُؤْمِنٌ حَقًّا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص): لِكُلِّ شَيْءٍ حَقِيقَةٌ فَمَا حَقِيقَةُ قَوْلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا فَأَسْهَرْتُ لَيْلِي وَأَظْمَأْتُ هَوَاجِرِي وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي [و] قَدْ وَضِعَ لِلْحِسَابِ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَزَاوَرُونَ فِي الْجَنَّةِ وَكَأَنِّي أَسْمَعُ عَوَاءَ أَهْلِ النَّارِ فِي النَّارِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص): عَبْدُ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَبْصَرْتَ فَأَنْبُتُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ يَرْزُقَنِي الشَّهَادَةَ مَعَكَ فَقَالَ:

اللَّهُمَّ ارْزُقْ حَارِثَةَ الشَّهَادَةِ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا أَيَّامًا حَتَّى بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) سَرِيَّةً فَبَعَثَهُ فِيهَا فِقَاتِلَ فَقُتِلَ تِسْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَةٌ ثُمَّ قُتِلَ.

ورواية ابن سنان عن ابن مسكان هذه أخرجها البرقي في المحاسن (٢٤٦/١) (٢٩) [باب اليقين والصبر في الدين] وفيها: فقاتل فقتل سبعة أو ثمانية ثم قتل.

وفي الكافي (٢/٥٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى وَعَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَابِشِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ مِهْزَمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ص) صَلَّى بِالنَّاسِ الصُّبْحَ فَنَظَرَ إِلَى شَابٍّ فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَخْفِقُ وَيَهْوِي بِرَأْسِهِ مُصْفِراً لَوْنُهُ قَدْ نَحِفَ جِسْمُهُ وَغَارَتْ عَيْنَاهُ فِي رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا فُلَانُ)) قَالَ: أَصْبَحْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُوقِناً فَعَجِبَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) مِنْ قَوْلِهِ، وَقَالَ: ((إِنَّ لِكُلِّ يَقِينٍ حَقِيقَةً، فَمَا حَقِيقَةُ يَقِينِكَ؟)) فَقَالَ: إِنَّ يَقِينِي يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ الَّذِي أَحْزَنَنِي وَأَسْهَرَ لَيْلِي وَأَظْمَأَ هَوَاجِرِي، فَعَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا حَتَّى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي وَقَدْ نُسِبَ لِلْحِسَابِ وَخُشِرَ الْخَلَائِقُ لِذَلِكَ وَأَنَا فِيهِمْ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ يَتَنَعَّمُونَ فِي الْجَنَّةِ، وَيتَعَارَفُونَ، وَعَلَى الْأَرَائِكِ مُتَكِنُونَ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ وَهُمْ فِيهَا مُعَذَّبُونَ مُصْطَرِحُونَ، وَكَأَنِّي الْآنَ أَسْمَعُ زَفِيرَ النَّارِ يَدُورُ فِي مَسَامِعِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) لِأَصْحَابِهِ: ((هَذَا عَبْدٌ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ بِالْإِيمَانِ)) ثُمَّ قَالَ لَهُ: ((الزَّمْ مَا أَنْتَ عَلَيْهِ)) فَقَالَ الشَّابُّ: ادْعُ اللَّهَ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أَرْزُقَ الشَّهَادَةَ مَعَكَ، فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ (ص) فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ (ص) فَاسْتُشْهِدَ بَعْدَ تِسْعَةِ نَفَرٍ، وَكَانَ هُوَ الْعَاشِرَ.

وهذه الرواية في المحاسن (٢٥٠/١) (٢٦٥) عنه [البرقي] عن الحسن بن محبوب عن أبي محمد الوابشي وإبراهيم بن مهزم عن إسحاق بن عمار قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: وذكرها في مشكاة الأنوار (ص: ١٤) عن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله (ع).

وفي معاني الأخبار (ص: ١٨٧) (٥) أَبِي رَحْمَةَ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِيِّ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَوْمَا حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانِ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ لَهُ: ((كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَا حَارِثَةُ؟)) قَالَ: أَصْبَحْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مُؤْمِناً حَقّاً، قَالَ: ((إِنَّ لِكُلِّ إِيْمَانٍ حَقِيقَةً فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ؟)) قَالَ: عَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا، وَأَسْهَرْتُ لَيْلِي، وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي فَكَأَنِّي بَعْرَشِ رَبِّي وَقَدْ قَرَبَ لِلْحِسَابِ، وَكَأَنِّي بِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا يَتَرَاوَدُونَ، وَأَهْلِ النَّارِ فِيهَا يَعْذِبُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((أَنْتَ مُؤْمِنٌ

نور الله الإيمان في قلبك، فاثبت ثبوتك الله))، فقال له: يا رسول الله ما أنا على نفسي من شيء أخوف مني عليها من بصري، فدعا له رسول الله (ص) فذهب بصره.

وفي الزهد لابن المبارك (١٠٦/١) (٣١٤) أخبركم أبو عمر بن حيويه وأبو بكر الوراق قالوا: أخبرنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا ابن المبارك قال: أخبرنا معمر عن صالح بن مسمار أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم- قال لحارث بن مالك: كيف أنت؟ أو ما أنت يا حارث؟ قال: مؤمن يا رسول الله قال: مؤمن حقاً، قال: مؤمن حقاً، قال: فإن لكل حق حقيقة فما حقيقة ذلك؟ قال: عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري وكأني أنظر إلى عرش ربي عز وجل وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها وكأني أسمع عواء أهل النار فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: مؤمن نور الله قلبه. أخرجه البزار قال ابن الوراق: قال ابن صاعد: ولا أعلم صالح بن مسمار أسند إلا حديثاً واحداً.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٣٦٣/٧) (١٠٥٩٢) بإسناده عن عبد الرزاق عن معمر عن صالح بن سمار وجعفر بن برقان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للحارث بن مالك: ما أنت يا حارث... الخ.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (١٧٠/٦) (٣٠٤٢٣) حدثنا يونس بن هارون قال أخبرنا أبو معشر عن محمد بن صالح الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لقي عوف بن مالك فقال: كيف أصبحت يا عوف بن مالك؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إن لكل قول حقيقة فما حقيقة ذلك؟ فقال: يا رسول الله ألم أطلب نفسي عن الدنيا سهرت ليلي وأظمأت هواجري وكأني أنظر إلى عرش ربي وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: عرفت وأمنت فالزم، (٣٠٤٢٥) حدثنا ابن نمير قال: حدثنا مالك بن مغول عن زبيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: كيف أصبحت يا حارث بن مالك؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: إن لكل قول حقيقة فما حقيقة ذلك؟ قال: أصبحت عزفت نفسي عن الدنيا وأسهرت ليلي وأظمأت نهاري وكأني أنظر إلى عرش ربي قد أبرز للحساب وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون في الجنة وكأني أسمع عواء أهل النار قال: فقال له: عبد نور الإيمان في قلبه إن عرفت فالزم.

وفي مسند عبد بن حميد (١٦٥/١) (٤٤٥) حدثنا زيد بن الحباب ثنا بن لهيعة ثنا خالد بن يزيد السكسكي عن سعيد بن أبي هلال المدني عن محمد بن أبي الجهم عن الحارث بن مالك الأنصاري أنه مر برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال له: يا حارث كيف أصبحت؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، فقال: أنظر ما تقول، إن لكل حق حقيقة،

قال: أصبحت مؤمناً حقاً فقال: انظر ما تقول إن لكل حق حقيقة، قال: أأست قد عزفت الدنيا عن نفسي وأظمأت نهاري وأسهرت ليلي وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزا وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها وكأني أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها يعني يصيحون قال: يا حارث عرفت فالزم ثلاث مرات.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٣/٢٦٦) (٣٣٦٧) عن محمد بن عبد الله الحضرمي عن أبي كريب عن زيد عن ابن لهيعة بإسناده هذا.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧/٣٦٣) (١٠٥٩١) بإسناده عن محمد بن العلاء عن زيد عن ابن لهيعة بإسناده هذا .

وفي شعب الإيمان (٧/٣٦٣) (١٠٥٩٠) أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل الماسرجسي ثنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا الحسن بن عبد الصمد القهندري ثنا أبو الصلت الهروي أنا يوسف بن عطية ثنا ثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج يوماً فاستقبله شاب من الأنصار يقال له حارثة بن النعمان فقال له: كيف أصبحت يا حارثة؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنظر ما تقول؟ فإن لكل حق حقيقة إيمانك قال فقال عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزا وكأني أنظر إلى أهل الجنة كيف يتزاورون فيها وكأني أنظر إلى أهل النار كيف يتعادون فيها، فقال: فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أبصرت فالزم مرتين عبد نور الله الإيمان في قلبه قال فنودي يوماً في الخيل يا خيل الله إركبي فكان أول فارس ركب وأول فارس استشهد فجاءت أمه إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فقالت يا رسول الله أخبرني عن ابني حارثة أين هو إن يكن في الجنة لم أبك ولم أحزن وإن يكن في النار بكيت ما عشت في الدنيا قال فقال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: يا أم حارثة إنها ليست بجنة ولكنها جنان وحارثة في الفردوس الأعلى قال فانصرفت وهي تضحك وتقول بخ بخ لك يا حارثة كذا قال حارثة بن النعمان .

وفي تعظيم قدر الصلاة (١/٣٥٩) (٣٦٢) حدثنا محمد بن مقاتل المروزي ثنا يوسف بن عطية ثنا ثابت عن أنس بن مالك قال بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمشي إذ استقبله شاب من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم كيف أصبحت يا حارث؟ قال: أصبحت مؤمناً بالله حقاً، قال: انظر ما تقول، إن لكل قول حقيقة، فما حقيقة قولك؟ قال: يا رسول الله عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري وكأني بعرش ربي بارزا أو كأني أنظر إلى أهل الجنة كيف يتزاورون فيها وكأني أنظر إلى أهل النار كيف يتعاوون فيها، قال: أبصرت فالزم عبد نور الله الإيمان في

قلبه فقال: يا رسول الله أدع الله لي بالشهادة، فدعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم له بالشهادة فنودي يوما في الخيل فكان أول فارس ركب وأول فارس استشهد فبلغ أمه فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: يا رسول الله أخبرني عن ابني إن يك في الجنة لم أبك ولم أحزن؟ وإن [..] ذلك بكيته ما عشت في الدنيا، قال: يا أم حارث إنها ليست بجنة واحدة ولكنها جنة في جنان فالحارث في الفردوس الأعلى فرجعت وهي تضحك وتقول: بخ بخ لك يا حارث.

وأخرجه في ضعفاء العقيلي (٤/٤٥٥) (٢٠٨٥) في ترجمة يوسف بن عطية أبو سهل الصفار حدثني آدم قال: سمعت البخاري قال: يوسف بن عطية منكر الحديث، حدثني محمد بن عيسى قال: حدثنا عباس قال: سمعت يحيى يقول: يوسف بن عطية الصفار ليس بشيء، ومن حديثه ما حدثناه محمد بن إسماعيل حدثنا بكر بن خلف حدثنا يوسف بن عطية الصفار عن ثابت عن أنس قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمشى إذا استقبله شاب من الأنصار فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: كيف أصبحت يا حارثة؟ فقال: أصبحت مؤمنا حقا، قال: أنظر ما تقول، قال: لكل قول حقيقة، قال: يا رسول الله عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزا وكأني أنظر إلى أهل الجنة في الجنة كيف يتزاورون فيها وكأني أنظر إلى أهل النار كيف يتعاوون فقال: أبصرت فالزم عبد نور الله الإيمان في قلبه. وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث إسناد يثبت.

وفي الزهد الكبير للبيهقي (٢/٣٥٥) (٩٧٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو حامد أحمد بن علي بن الحسن المقرئ من كتاب عتيق ثنا أبو فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان ثنا زيد بن أبي أنيسة عن عبد الأكرم عن الحارث بن مالك قال أتيت نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد أخذ رداءه فكببه فوضعه تحت رأسه الشريف فسلمت عليه فقال لي: كيف أنت يا حارث؟ فقلت: رجلا من المؤمنين، فقال: أنظر ماذا تقول، قال: قلت نعم رجل من المسلمين حقا، فاستوى نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم جالسا ثم قال: إن لكل شيء حقيقة فما حقيقة ذلك؟ قال قلت: عزفت نفسي عن الدنيا، وأسهرت ليلي، وأخمصت نهاري، فكأني أنظر إلى عرش ربي، وكأني أرى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأني أسمع عواء أهل النار فيها، فقال: عرفت فالزم، عبد نور الله قلبه بالإيمان.

وفي حلية الأولياء (١/٢٤٢) حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا دليل بن إبراهيم بن دليل ثنا عبد العزيز بن منيب ثنا إسحاق بن عبد الله بن كيسان عن أبيه عن ثابت البناني عن أنس بن مالك أن معاذ بن جبل رضي الله تعالى عنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: كيف أصبحت يا معاذ؟ قال: أصبحت مؤمنا بالله

تعالى، قال: إن لكل قول مصداقاً، ولكل حق حقيقة، فما مصداق ما تقول؟ قال: يا نبي الله ما أصبحت صباحاً قط إلا ظننت أنني لا أمسي، وما أمسيت مساء قط إلا ظننت أنني لا أصبح، ولا خطوت خطوة إلا ظننت أنني لا أتبعها أخرى، وكأني أنظر إلى كل أمة جاثية تدعى إلى كتابها معها نبيها وأوثانها التي كانت تعبد من دون الله وكأني أنظر إلى عقوبة أهل النار وثواب أهل الجنة، قال: عرفت فالزم.

وهو في طبقات المحدثين بأصبهان (١٨٢/٤) (٦٠٧) في [ترجمة دليل بن إبراهيم] عن دليل بإسناده هذا.

وفي الإصابة لابن حجر (٥٩٧/١) (١٤٨٠) الحارث بن مالك الأنصاري روى حديثه بن المبارك في الزهد عن معمر بن صالح بن مسمار أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: يا حارث بن مالك كيف أصبحت؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: إن لكل قول حقيقة فما حقيقة إيمانك؟ قال: عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي وأظمأت نهاري وكأني أنظر إلى عرش ربي وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها وكأني أسمع عواء أهل النار فقال: مؤمن نور الله قلبه، وهو معضل، وكذا أخرجه عبد الرزاق عن معمر بن صالح بن مسمار وجعفر بن برقان أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال للحارث، وأخرجه في التفسير عن الثوري عن عمرو بن قيس الملائي عن يزيد السلمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للحارث: كيف أصبحت يا حارث؟ قال: من المؤمنين، قال: أعلم ما تقول، فذكر نحوه وزاد في آخره فقال: يا رسول الله أدع الله لي بالشهادة فدعا له فأغیر على سرح المدينة فخرج فقاتل فقتل، وجاء موصولاً من طرق أخرى وأخرجه الطبراني من طريق سعيد بن أبي هلال عن محمد بن أبي الجهم، وابن منده من طريق سليمان بن سعيد عن الربيع بن الفاء كلاهما عن الحارث بن مالك الأنصاري أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: يا رسول الله أنا من المؤمنين حقاً، فقال: انظر ما تقول، الحديث، وفي آخره من سره أن ينظر إلى من نور الله قلبه فليُنظر إلى الحارث بن مالك، قال ابن منده: ورواه زيد بن أبي أنيسة عن عبد الكريم بن الحارث عن الحارث بن مالك، ورواه جرير بن عتبة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم دخل المسجد فإذا الحارث بن مالك فحركه برجله فذكر الحديث، وروى البيهقي في الشعب من طريق يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف جداً عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقي الحارث يوماً فقال: كيف أصبحت يا حارث؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، الحديث بطوله. وفي آخره قال: يا حارث عرفت فالزم.

قال البيهقي: هذا منكر وقد خبط فيه يوسف، فقال مرة الحارث وقال مرة حارثة، وقال أبو عاصم خشيش بن أصرم في كتاب الاستقامة له: حدثنا عبد العزيز بن أبان أخبرنا

مالك بن مغول عن فضيل بن غزوان قال: أغير على سرح المدينة فخرج الحارث بن مالك فقتل منهم ثمانية ثم قتل وهو الذي قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم: كيف أصبحت يا حارثة، ورواه بن أبي شيبه عن بن نمير عن مالك بن مغول بالمرفوع، ولم يذكر فضيل بن غزوان، قال بن صاعد بعد أن أخرجه عن الحسين بن الحسن المروزي عن بن المبارك: لا أعلم صالح بن مسمار أسند إلا حديثاً واحداً وهذا الحديث لا يثبت موصولاً.

[الجعفریات ص: ٧٧ رقم: ٤٩١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه أن علياً (ع) [كان يباشر القتال بنفسه وكان لا يأخذ السلب].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (١٢٧/١١) (١٢٦١٥). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٠). وأورده عنه في بحار الأنوار (٣٤/٩٧) (١٧) وفي (٤٥٤/٣٣) (٦٦٩).

وفي قرب الإسناد (ص: ١٤) وعنه [محمد بن عيسى] عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه أن علياً (ع) كان يباشر القتال بنفسه وأنه نادى ابنه محمد بن الحنفية يوم النهروان: قدم يا بني اللواء، فقدم ثم قال: قدم يا بني اللواء فقدم ثم وقف فقال له: قدم يا بني فتكعك الفتى فقال: قدم يا ابن الخناء ثم جاء علي حتى أخذ منه اللواء فمشى به ما شاء الله ثم أمسك ثم تقدم علي بين يديه فضرب قدماً.

وفي سنن سعيد بن منصور (٣٩٠/٢) (٢٩٤٨) حدثنا سعيد قال: نا عبد العزيز بن محمد عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً كان لا يأخذ سلماً وأنه كان يباشر القتال بنفسه وأنه كان لا يذفف على جريح ولا يقتل مدبراً.

وفي كتاب الأم للشافعي (٢١٦/٤) [باب السيرة في أهل البغي] قال الشافعي: قال الدراوردي: أخبرنا جعفر عن أبيه أن علياً - رضي الله تعالى عنه - كان لا يأخذ سلماً وأنه كان يباشر القتال بنفسه وأنه كان لا يذفف على جريح ولا يقتل مدبراً.

ومثله في السنن الكبرى للبيهقي (١٨١/٨) في باب أهل البغي إذا فأؤوا لم يتبع مدبرهم

[الجعفریات ص: ٧٧ رقم: ٤٩٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: لما كان يوم بدر اعتم أبو دجانة بعمامته وأرخى عذبة للعمامة من خلفه بين كتفيه ثم جعل يتبخر بين يدي الصفين فقال رسول الله (ص): ((إن هذه لمشية يبغضها الله عز و جل إلا عند القتال))

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (١١/٨) (١٢٢٨٠). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٠) وأورده عنه في بحار الأنوار (٩٧/٣٤) (١٨).

وفي الكافي (٥/٨) (١٢) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (ص): ((اغزوا ثورثوا أبناءكم مجدا)).

(١٣) وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ أَبَا دُجَانَةَ الْأَنْصَارِيَّ اعْتَمَّ يَوْمَ أُحُدٍ بَعِمَامَةً لَهُ وَ أَرَخَى عَذْبَةَ الْعِمَامَةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ حَتَّى جَعَلَ يَتَبَخَّرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) إِنَّ هَذِهِ لَمَشِيَّةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا عِنْدَ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وأورده عنه في وسائل الشيعة (١٥ / ١٥) (١٩٩١٧).

وفي المعجم الكبير (٧/١٠٤) (٦٥٠٨) حدثنا مسعدة بن سعد العطار المكي وأحمد بن إبراهيم بن عنبر البصري ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا محمد بن عبد الله القرمطي من ولد عامر بن ربيعة ثنا عثمان بن يعقوب العثماني قال: ثنا محمد بن طلحة التيمي عن خالد بن سليمان بن عبد الله بن خالد بن سماك بن خرشة عن أبيه عن جده أن أبا دجانة يوم أحد أعلم بعصاة حمراء فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو مختال في مشيته بين الصفين فقال: ((إنها مشية يبغضها الله إلا في هذا الموضع)).

وفي السيرة النبوية لابن هشام (٤/١٣) قال ابن إسحاق فحدثني جعفر بن عبد الله بن أسلم مولى عمر ابن الخطاب عن رجل من الأنصار من بني سلمة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين رأى أبا دجانة يتبخر: ((إنها لمشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموطن)).

وفي تاريخ الطبري (٢/٦٣) حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثني محمد بن إسحاق... الخ.

وفي كتاب الثقات (٢٢٥/١) : كان أبو دجانة رجلاً شجاعاً يختال [عند] الحرب، وكان إذا أعلّم بعصابة له حمراء يعصب بها رأسه، فإذا رأوا ذلك علموا أنه سيقاقل، فأخذ السيف من رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- وأخرج عصابة فعصب بها رأسه، ثم أخذ يتبخر بين الصفيين فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - : ((إنها لمشية يبغضها الله إلا في هذا الموطن)).

[باب وجوب الدعوة قبل القتال]

[الجعفریات ص: ٧٧ رقم: ٤٩٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: لما بعثني رسول الله (ص) إلى اليمن قال لي: ((يا علي لا تقاقل أحداً حتى تدعوه إلى الإسلام و الله لأن يهدينا الله على يدك رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس و غربت ولك ولاية يا علي)).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (٣٠/١١) (١٢٣٥٧)، وفي (٢١٠/١٧) (٢١١٦٨).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٠) بلفظ: يا علي لا تقاقل أحداً حتى تدعوه إلى الإسلام و أيم الله لأن يهدي الله على يدك رجلاً خيراً لك مما طلعت عليه الشمس ولك ولاؤه يا علي، وأورده عنه في بحار الأنوار (٣٦٤/١٠١) (٥).

وفي الكافي (٢٨/٥) (٤) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَى الْيَمَنِ وَقَالَ لِي: يَا عَلِيُّ لَا تُقَاتِلَنَّ أَحَدًا حَتَّى تَدْعُوهُ وَأَيُّمَ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ وَلَكَ وَلَاؤُهُ يَا عَلِيُّ.

وفي الكافي (٣٦/٥) (٢) [بَابُ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مِسْمَعِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع) لَمَّا وَجَّهَنِي رَسُولُ اللَّهِ (ص) إِلَى الْيَمَنِ قَالَ: يَا عَلِيُّ لَا تُقَاتِلَنَّ أَحَدًا حَتَّى تَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَيُّمَ اللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى يَدَيْكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَ غَرَبَتْ وَلَكَ وَلَاؤُهُ.

وفي تهذيب الأحكام (١٤١/٦) (٢) أحمد بن أبي عبد الله عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله عن أبيه عن آبيه (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع) بعثني رسول الله (ص) إلى اليمن فقال: يا علي لا تقابل أحدا حتى تدعوه وأيم الله لأن يهدي الله على يدك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس و غربت ولك ولاؤه يا علي.

وفي المستدرک على الصحيحين (٦٩٠/٣) (٦٥٣٧) أخبرني أبو عبد الله محمد بن عبد الله المزني ثنا أحمد بن نجدة ثنا يحيى بن محمد بن عبد الحميد ثنا قيس بن الربيع عن أبي خالد عن يزيد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد الله مولى علي عن أبي رافع رضي الله عنه قال: بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم عليا رضي الله عنه إلى اليمن فعقد له لواء فلما مضى قال: يا أبا رافع ألقه ولا تدعه من خلفه وليقف ولا يلتفت حتى أجيئه فأتاه فأوصاه بأشياء فقال: يا علي لأن يهدي الله على يدك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس.

وفي المعجم الكبير (٣١٥/١) (٩٣٠) حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا عبد السلام بن حرب عن أبي خالد الدالاني عن زيد بن أسلم عن يزيد بن [أبي] زياد عن أبي رافع قال: قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: لأن يهدي الله عز وجل علي يدك رجلا خير لك مما طلعت عليه الشمس و غربت.

وأخرجه الموفق بالله (ع) في الإعتبار و سلوة العارفين (ص: ١٥١ رقم: ١٠٨) بإسناده عن أبي رافع.

وفي الثقات (١٢٢/٢) بعث علي رضي الله عنه سرية إلى اليمن في شهر رمضان قال يا رسول الله كيف أصنع قال إذا نزلت بساحتهم فلا تقاتلهم حتى يقاتلوك فان قاتلوك فلا تقاتلهم حتى يقتلوا منكم قتيلا فلا تقاتلوهم حتى تروهم أناة فإذا أتيتهم فقل لهم هل لكم إلى أن تخرجوا من أموالكم صدقة فتردونها على فقرائكم فان قالوا نعم فلا تبغ ذلك ولأن يهدي الله الله على يدك رجلا واحدا خير لك مما طلعت عليه الشمس

وفي مسند أحمد (٢٣٨/٥) (٢٢١٢٧) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا حيوة بن شريح حدثني بقية حدثني ضبارة بن عبد الله عن ذويد بن نافع عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له : يا معاذ أن يهدي الله على يدك رجلا من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حمر النعم.

وفي حلية الأولياء (٣٢٣/٤) حدثنا محمد بن أحمد ثنا أحمد بن موسى ثنا إسماعيل بن سعيد ثنا جرير ومروان عن إسماعيل بن أبي خالد أن الشعبي قال لرجل كانت له أمة فأسلمت على يديه فقال: إسلامها على يديك خير لك مما طلعت عليه الشمس.

[الجعفریات ص : ٧٧ رقم: ٤٩٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إن الله تعالى جعل الإسلام زينة وجعل كلمة الإخلاص حصنا للدماء فمن استقبل قبلتنا وشهد شهادتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما لنا وعليه ما علينا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (١٢٥/١١) (١٢٦٠٣). وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ٢١).

وفي الكافي (ج: ٨ ص: ٣٦٠ رقم: ٥٥١) علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن علي جميعاً، عن إسماعيل بن مهران، و أحمد بن محمد بن أحمد، عن علي بن الحسن التيمي، وعلي بن الحسين، عن أحمد بن محمد بن خالد جميعاً، عن إسماعيل بن مهران، عن المنذر بن جعفر، عن الحكم بن ظهير، عن عبدالله بن جرير العبدی، عن الاصبغ بن نباتة قال: أتى أمير المؤمنين (ع) عبدالله بن عمر وولد أبي بكر وسعد بن أبي وقاص يطلبون منه التفضيل لهم فصعد المنبر ومال الناس إليه فقال: الحمد لله ولي الحمد ومنتهى الكرم، لا تدركه الصفات، ولا يحد باللغات، ولا يعرف بالغايات وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً رسول الله (صلى الله عليه وآله) نبي الهدى وموضع التقوى ورسول الرب الاعلى، جاء بالحق من عند الحق لينذر بالقرآن المنير والبرهان المستنير فصعد بالكتاب المبين ومضى على ما مضت عليه الرسل الاولون أما بعد. أيها الناس فلا يقولن رجال قد كانت الدنيا غمرتهم فاتخذوا العقار وفجروا الانهار وركبوا أفره الدواب ولبسوا ألين الثياب فصار ذلك عليهم عارا وشنارا إن لم يغفر لهم الغفار إذا منعتهم ما كانوا فيه يخوضون وصيرتهم إلى ما يستوجبون فيفقدون ذلك فيسألون ويقولون: ظلمنا ابن أبي طالب وحرمانا ومنعنا حقوقنا، فالله عليهم المستعان من استقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا وآمن بنبينا وشهد شهادتنا ودخل في ديننا اجرنا عليه حكم القرآن وحدود الاسلام، ليس لاحد على أحد فضل إلا بالتقوى، ألا وإن للمتقين عند الله تعالى أفضل الثواب وأحسن الجزاء والمآب لم يجعل الله تبارك وتعالى الدين للمتقين ثواباً وما عند الله خير للابرار.... الخ.

وفي صحيح البخاري (١٥٣/١) (٣٨٤) حدثنا عمرو بن عباس قال: حدثنا بن المهدي قال: حدثنا منصور بن سعد عن ميمون بن سياه عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تخفروا الله في ذمته)).

وأخرجه الشيخ الصدوق في الخصال (١٧٧/١) (٢٣٧) بإسناده عن العباس بن الوليد النرسي عن عبد الرحمن بن مهدي، بإسناده هذا باختصار.

وفي صحيح البخاري (١٥٣/١) (٣٨٥) حدثنا نعيم قال حدثنا بن المبارك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها وصلوا صلاتنا واستقبلوا قبلتنا وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)).

قال ابن أبي مريم: أخبرنا يحيى حدثنا حميد حدثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال علي بن عبد الله: حدثنا خالد بن الحرث قال: حدثنا حميد قال: سأل ميمون بن سياه أنس بن مالك قال: يا أبا حمزة ما يحرم دم العبد وماله؟ فقال: من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا وصلى صلاتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم.

وفي التحقيق في أحاديث الخلاف (٤٨٦/١) (٧٤٩) بإسناده عن أحمد بن حنبل عن علي بن إسحاق عن عبد الله بن مبارك قال: حدثنا حميد الطويل عن أنس أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله واستقبلوا قبلتنا وأكلوا ذبيحتنا وصلوا صلاتنا فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم)). وقال: انفرد بإخراجه البخاري.

وفي الجامع لمعمر بن راشد (١٢٩/١١) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن رجل عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من استقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو المسلم له ما للمسلم وعليه ما على المسلم وحسابه على الله)).

وأخرجه عنه في مصنف عبد الرزاق (ج: ١١ ص: ١٢٩ رقم: ٢٠١١٣)

وفي صحيح مسلم (٥٢/ ١) (٢١) وحدثنا وحرمة بن يحيى وأحمد بن عيسى قال أحمد حدثنا وقال الآخرون أخبرنا بن وهب قال أخبرني يونس عن بن شهاب قال: حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -

وسلم- قال: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله))).

وفي صحيح مسلم (١ / ٥٢) (٢١) حدثنا أحمد بن عبدة الضبي أخبرنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن العلاء (ح) وحدثنا أمية بن بسطام واللفظ له حدثنا يزيد بن زريع حدثنا روح عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به فإذا فعلوا ذلك عصوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.

وأخرجه في صحيح ابن حبان (١ / ٣٩٩) (١٧٤) عن الفضل بن الحباب الجمحي عن عبد العزيز بن محمد عن العلاء بإسناده هذا.

وأخرجه في صحيح ابن حبان (١ / ٤٥٣) (٢٢٠) عن محمد بن إسحاق بن خزيمة عن أحمد بن عبدة عن الدراوردي عن العلاء به .

وفي صحيح مسلم (١ / ٥٢) (٢١) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة قالاً: قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم-: أمرت أن أقاتل الناس. بمثل حديث بن المسيب عن أبي هريرة ح وحدثني أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثني محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن يعني بن مهدي قالاً جميعاً حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ثم قرأ إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر.

وفي صحيح ابن حبان (١ / ٤٥٣) (٢١٩) أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه عن بن عمر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله.

وفي صحيح مسلم (١/ ٥٣) (٢٢) حدثنا أبو غسان المسمعي مالك بن عبد الواحد حدثنا عبد الملك عن شعبة عن واقد بن محمد... الخ.

وفي صحيح مسلم (١/ ٥٣) (٢٣) وحدثنا سويد بن سعيد وابن أبي عمر قالوا: حدثنا مروان يعنينا الفزاري عن أبي مالك عن أبيه قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: من قال: لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله. (٢٣) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر (ح) وحدثني زهير بن حرب حدثنا يزيد بن هارون كلاهما عن أبي مالك عن أبيه أنه سمع النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: من وحد الله ثم ذكر بمثله.

وفي صحيح مسلم (٤/ ١٨٧١) (٢٤٠٥) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب يعني بن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال يوم خيبر: لأعطين هذه الراية رجلاً يحب الله ورسوله يفتح الله علي يديه، قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها، قال: فدعا رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - علي بن أبي طالب فأعطاه إياها وقال: امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك، قال فسار على شيئاً ثم وقف ولم يلتفت فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله.

وفي المنتقى لابن الجارود (١/ ٢٥٨) (١٠٣٢) حدثنا محمد بن عوف الحمصي قال: ثنا عثمان - يعني بن سعيد بن كثير - قال: أنا شعيب عن الزهري قال: ثنا سعيد بن المسيب أن أبا هريرة - رضي الله عنه - أخبره أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقها، وحسابه على الله عز وجل.

وفي صحيح ابن حبان (١٥/ ٣٧٩) (٦٩٣٤) أخبرنا أبو يعلى حدثنا إبراهيم بن الحجاج السامي حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوم خيبر: ((لأدفعن اليوم اللواء إلى رجل يحب الله ورسوله يفتح الله عليه)) قال عمر: فما أحببت الإمارة إلا يومئذ فتناولت لها، فقال لعلني: قم، فدفع اللواء إليه، ثم قال له: ((اذهب ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك))، فمشى هنيهة ثم قام ولم يلتفت، للعزمة، فقال: على ما أقاتل الناس قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله فإذا قالوها فقد عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله)).

وفي مستدرك الحاكم (٢/ ٥٦٨/ ٣٩٢٦) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن علي بن عفان حدثنا أبو داود عمر بن سعد الحفري حدثنا سليمان عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لست عليهم بمسيطر إلا من تولى وكفر فيعذبه الله)). هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

[يكمل البحث]

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٤٩٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((أوصي أمتي بخمس بالسمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة ومن دعا بدعاء الجاهلية فله حبة من حبا جهنم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه مستدرك الوسائل (٩/١١) (١٢٢٨٥). وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ٢١) وفيه: فله جثة من جثي جهنم، وأورده عنه في بحار الأنوار (٢٩٤/٧٠) (٢٧).

وفي المستدرك على الصحيحين (٢٠٤/١) (٤٠٤) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمصر ثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسي ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده قال: حدثني الحارث الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أمركم بخمس كلمات أمرني الله بهن: الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه إلا أن يرجع. وهكذا رواه بطوله معاوية بن سلام وأبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير أما حديث معاوية، (٤٠٥) فحدثناه علي بن حمشاذ أنبأ محمد بن غالب أن حفص بن عمر العمري حدثهم قال: ثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير [و] حدثني زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول حدثني الحارث الأشعري أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: إن الله أمرني بخمس أعمل بهن فذكر الحديث بطوله وأما حديث أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير (٤٠٦) فحدثناه علي بن حمشاذ ثنا تميم بن محمد ثنا هذبة بن خالد ثنا أبان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير أن زيدا حدثه أن أبا سلام حدثه أن الحارث

الأشعري حدثه أن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- قال: إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس يعمل بهن وأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن فذكر الحديث وقال فيه: إن الله يأمرني بخمس، فذكره بطوله، هذا حديث صحيح على ما أصلناه في الصحابة إذا لم نجد لهم إلا راويا واحدا فإن الحارث الأشعري صحابي معروف سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت الدوري يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: الحارث الأشعري له [صحبة] ولهذه اللفظة من الحديث شاهد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وأخرجه في المستدرک على الصحيحين (٥٨٢/١) (١٥٣٤) عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن بكار بن قتيبة القاضي إملاء عن أبي داود الطيالسي ثنا إبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن [أبي] سلام عن أبي سلام عن الحارث الأشعري أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: إن الله أوحى إلى يحيى بن زكريا عليهما السلام بخمس كلمات لأن يعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن... قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- وأنا أمركم بخمس أمرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله ومن فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه أو من رأسه إلا أن يرجع، ومن ادعى دعوى جاهلية فهو من جثاء جهنم، قيل: يا رسول الله وإن صام وصلى؟ قال: وإن صام وصلى ويدعي بدعوى الله التي سماكم بها المؤمنین المسلمین عباد الله.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وهو في مسند أبي داود الطيالسي (١٥٩/١) (١١٦١).

وأخرجه من طريق أبي داود سليمان بن داود عن أبان بن يزيد العطار بإسناده هذا في صحيح ابن خزيمة (١٩٥/٣) (١٨٩٥) وفي شعب الإيمان (٥٩/٦) (٧٤٩٤).

وأخرجه في صحيح ابن حبان (١٢٤/١٤) (٦٢٣٣) عن عمران بن موسى بن مجاشع عن هذبة بن خالد القيسي عن أبان بن يزيد العطار. وفي موارد الزمآن (٢٩٨/١) (١٢٢٢) وفيه أيضا في (٣٧٢/١) (١٥٥٠) وأخرجه عن هذبة عن أبان في مسند أبي يعلى (١٤٠/٣) (١٥٧١)، وأخرجه في الإيمان لابن منده (٣٧٥/١) (٢١٢) من طريق أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير، وقال: رواه موسى بن خلف وغيره اه ورواه محمد بن شعيب وأبو توبة وغير واحد عن معاوية بن سلام عن زيد عن أبي سلام عن الحارث أخرجه هذا الموضع اه وروى من حديث أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه .

وأخرجه في المعجم الكبير (٢٨٧/٣) (٣٤٢٨) عن أحمد بن داود المكي عن موسى بن إسماعيل عن أبان، وأخرجه في سنن الترمذي (١٤٨/٥) (٢٨٦٣) عن محمد بن إسماعيل عن موسى بن إسماعيل عن أبان بن يزيد، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب قال محمد بن إسماعيل الحرث الأشعري له البغوي وله هذا الحديث. وأخرجه في التمهيد لابن عبد البر (٢٧٩/٢١) من طريق موسى بن إسماعيل عن أبان، وقال أبو عمر كذا قال حثاء جهنم وغيره يرويه حثاء جهنم بالجيم وذلك كله خطأ ثم أهل العلم باللغة وقد انكره أبو عبيدة ٩٧ وغيره ز وقال أبو عبيد إنما هو من حثاء جهنم وهو كما قال أبو عبيد.

وأخرجه في سنن الترمذي (١٤٩/٥) (٢٨٦٤) عن محمد بن بشار عن أبي داود الطيالسي عن أبان بن يزيد. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب وأبو سلام الحبشي اسمه ممطور، رواه علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير. وأخرجه في المعجم الكبير (٢٨٩/٣) (٣٤٣١) من طريق علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير.

وفي الجامع لمعمر بن راشد (٣٣٩/١١) أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال بلغنا أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يبلغهن ويعلمهن بني إسرائيل ويعمل بهن ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن... قال يحيى: فأخبرني الحارث الأشعري أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: وأنا آمركم بخمس بالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه حتى يرجع ومن دعا دعوة جاهلية فإنه من جثى جهنم، فقال رجل: يا رسول الله وإن صلى وصام؟ قال: نعم وإن صلى وصام ولكن تسموا باسم الله الذي سماكم عباد الله المسلمين المؤمنين.

وأخرجه من طريق معمر عن يحيى، في مسند أحمد بن حنبل (٣٤٤/٥) (٢٢٩٦١) قال: حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا علي بن إسحاق أنا عبد الله أنا معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((وأنا آمركم بخمس بالسمع والطاعة والجماعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه ومن دعا دعوى الجاهلية فهو جثاء جهنم))، قال رجل: يا رسول الله وإن صام وصلى؟ قال: ((نعم وإن صام وصلى ولكن تسموا باسم الله الذي سماكم عباد الله المسلمين المؤمنين)).

قال في مجمع الزوائد (٢١٧/٥): رجاله ثقات رجال الصحيح خلا علي بن اسحق السلمي وهو ثقة.

وأخرجه في المعجم الكبير (٢٨٧/٣) (٣٤٢٩) من طريق ابن المبارك عن معمر بإسناده هذا، ومثله في الإيمان لابن منده (٣٧٥/١) (٢١٢)

وفي مسند أحمد بن حنبل (١٣٠/٤) () حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عفان ثنا أبو خلف موسى بن خلف كان يعد في البدلاء ثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده ممطور عن الحرث الأشعري أن نبي الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال ثم إن الله عز وجل أمر يحيى بن زكريا عليهما السلام بخمس كلمات أن تعمل بهن وإن يأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن وكاد أن يبطل فقال له عيسى إنك قد أمرت بخمس كلمات أن تعمل بهن وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بهن فأما أن تبلغهن وإما أن ابلغهن فقال: يا أخي إني أخشى إن سبقتني أن أعذب أو يخسف بي قال: فجمع يحيى بني إسرائيل في بيت المقدس حتى إمتلأ المسجد فقعد على الشرف فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: إن الله عز وجل أمرني بخمس كلمات أن اعمل بهن وأمركم أن تعملوا بهن أولهن أن تعبدوا الله لا تشركوا به شيئاً فإن مثل ذلك مثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بورق أو ذهب فجعل يعمل ويؤدي غلته سيده فأيكس سره أن يكون عبده كذلك وإن الله عز وجل خلقكم ورزقكم فاعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأمركم بالصلاة فإن الله عز وجل ينصب وجهه لوجه عبده ما لم يلتفت فإذا صليتم فلا تلتفتوا وأمركم بالصيام فإن مثل ذلك كمثّل رجل معه صرة من مسك في عصابة كلهم يجد ريح المسك وإن خلوف فم الصائم ثم الله اطيب من ريح المسك وأمركم بالصدقة فإن مثل ذلك كمثّل رجل أسره العدو فشدوا يده إلى عنقه وقدموه ليضربوه فقال هل لكم أن أفندي نفسي منكم فجعل يفتدي نفسه منهم بالقليل والكثير حتى فك نفسه وأمركم بذكر الله عز وجل كثيراً وأن مثل ذلك كمثّل رجل طلبه العدو سراعاً في رجاء فآتي حصناً حصيناً فتحصن فيه وإن العبد أحصن ما يكون من الشيطان إذا كان في ذكر الله عز وجل قال فقال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وأنا آمركم بخمس الله أمرني بهن بالجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فإنه من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جثاء جهنم، قالوا: يا رسول الله وإن صام وإن صلى؟ قال: وإن صام وإن صلى وزعم أنه مسلم، فادعوا المسلمين بأسمائهم بما سماهم الله عز وجل المسلمين المؤمنين عباد الله عز وجل.

وأخرجه في المعجم الكبير (٢٨٦/٣) (٣٤٢٧) عن علي بن عبد العزيز عن خلف بن موسى بن خلف عن أبيه عن يحيى بن أبي كثير.

وفي معجم الصحابة (١٦٧/١) عن موسى بن الحسن بن أبي عباد عن خلف بن موسى بن خلف عن أبيه .

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (١٥٧/٨) أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عبد الكريم بن الهيثم ثنا أبو توبة ثنا معاوية بن سلام عن زيد بن سلام عن أبي سلام حدثني الحارث الأشعري أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حدثهم قال ثم وأنا آمركم بخمس كلمات أمرني الله عز وجل بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من رأسه إلا أن يراجع ومن دعا دعوة جاهلية فإنه من جثا جهنم قال رجل يا رسول الله وإن صام وصلى قال: نعم وإن صام وصلى فادعوا بدعوة الله الذي سماكم بها المسلمين المؤمنين عباد الله.

وأخرجه في تهذيب الكمال (٢١٧/٥) (١٠١٢) من طريق أبي توبة الربيع بن نافع عن معاوية بن سلام عن زيد بن سلام. وكذا في المعجم الكبير (٢٨٧/٣) (٣٤٣٠).

وأخرجه في السنة لابن أبي عاصم (٤٩٦/٢) (١٠٣٦) عن محمود بن خالد عن مروان بن محمد عن معاوية بن سلام. وقال: إسناده صحيح ورجاله كلهم ثقات. وكذا في الأحاد والمثاني (٤٥٥/٤) (٢٥١٠).

وفي المعجم الكبير (٣٠٢/٣) (٣٤٦٨) حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرق الحمصي ثنا محمد بن مصفى ثنا بقية بن الوليد عن بشر بن جبلة عن عطاء الخراساني عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن الله عز وجل أمرني أن آمركم بخمس كلمات عليكم بالجهاد والسمع والطاعة والهجرة فمن فارق الجماعة قيد قوس لم تقبل منه صلاة ولا صيام وأولئك هم وقود النار.

وفي مصنف عبد الرزاق (١٥٦/٣) (٥١٤١) أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن أبي إسحاق عن عمار بن عبد قال: سمعت عليا يقول: أرسل يحيى بن أبي زكريا فأمر أن يحدث قومه بخمس كلمات وأن يضرب لهن أمثالا فأعجبته فأمسكهن لنفسه فقيل لعيسى: إئت يحيى فأمره فليبلغ الكلمات التي أمر بهن وإلا فتبلغهن أنت فلما أتاه قال أنا أبغلهن فقال لقومه: إن مثل الشرك بالله كمثّل رجل اشترى عبدا من ماله فأحسن إليه وأعتقه وقال اذهب فانطلق فأصاب معروفا فجعل معروفه ونيله الذي أعتقه فذلك مثل الشرك بالله والصلاة مثلها كمثّل رجل أتى سلطانا مهيبا لا يرجو أن يمكنه من الكلام فأتاه فأمكنه يقول ما شاء فذلك مثل المصلي إذا كان في صلاة يعطيه الله من دعائه ما أحب والزكاة مثلها كمثّل رجل أخذه العدو فقال اقتلوه ما تنتظرون به فقال ما تصنعون بقتلي قال بل تنجمون علي إليكم ثم رقبتي فنجموا عليه نجوما كلما أدى نجما فك من رقه حتى عتق فذلك الصدقة تكفر الخطايا ومثل الصوم كمثّل رجل شهد البأس فأخذ السلاح حتى رأى أنه لن يخلص إليه شيء فذلك مثل الصوم جنة من النار والقرآن مثله كمثّل قوم في حصن حصين لا يأتيهم العدو إلا وجدهم حذرين

كذلك مثل صاحب القرآن من الشيطان قال معمر: وأخبرني يحيى ابن أبي كثير نحو من هذا قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((وأنا أركم بخمس بالسمع والطاعة والهجرة والجماعة والجهاد في سبيل الله فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع الإسلام من رأسه حتى يرجع ومن دعا دعوة جاهلية فإنه من جثا جهنم))، فقال رجل: يا رسول الله وإن صلى وصام؟ قال: ((نعم ولكن تسموا باسم الله الذي سماكم مسلمين مؤمنين)).

[باب صفة الجهاد الأكبر]

[الجعفریات ص: ٧٨ رقم: ٤٩٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) بعث سرية فلما رجعوا قال: ((مرحبا بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقي عليهم الجهاد الأكبر فقيل: يا رسول الله وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد النفس)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (١٣٧: ١١) (١٢٦٣٩).

وفي النوادر للراوندي (ص: ٢١) قال علي (ع): بعث رسول الله (ص) سرية فلما رجعوا قال: ((مرحبا بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقي الجهاد الأكبر)) فقيل: يا رسول الله وما الجهاد الأكبر؟ قال: ((جهاد النفس)).

وفي الكافي (١٢/٥) (٣) علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) أن النبي (ص) بعث سرية فلما رجعوا قال: مرحبا بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقي الجهاد الأكبر قيل: يا رسول الله وما الجهاد الأكبر قال: جهاد النفس. وأورده عنه في الوسائل (١٦١/١٥) (٢٠٢٠٨).

وفي معاني الأخبار (ص: ١/١٦٠) [باب معنى الجهاد الأكبر] حدثنا الحسين بن أحمد بن إدريس رضي الله عنه قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى قال أخبرني محمد بن يحيى الخزاز قال حدثني موسى بن إسماعيل عن أبيه عن موسى بن جعفر عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين (ع) قال إن رسول الله (ص) بعث سرية فلما رجعوا قال: مرحبا بقوم قضوا الجهاد الأصغر وبقي عليهم الجهاد الأكبر، قيل: يا رسول الله وما الجهاد الأكبر؟ قال: جهاد النفس. وقال (ع): أفضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه.

وأورده عنه في بحار الأنوار (٦٥/٦٧) (٧) وأخرجه بهذا الإسناد في الأمالي (ص: ٤٦٦/٨) وأورده عنه وعن معاني الأخبار في الوسائل (١٦٣/١٥) (٢٠٢١٦). وأخرج هذا الحديث في الاختصاص (ص: ٢٤٠) وفي مشكاة الأنوار (ص: ٢٤٥) وفي روضة الواعظين (٤٢٠/٢).

وفي الاعتبار وسلوة العارفين (ص: ٢٧٥ رقم: ٤٨١) عن النبي (ص) قال: ((رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر)).

وفي تاريخ بغداد (٥٢٣/١٣) (٧٣٤٥) أخبرنا واصل بن حمزة في سنة خمسين وأربعمائة أخبرنا أبوسهل عبد الكريم بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن سليمان ببخارى حدثنا خلف بن محمد بن إسماعيل الخيام حدثنا أبو عبد الله محمد بن أبي حاتم بن نعيم حدثنا أبي أخبرنا عيسى بن موسى عن الحسن هو بن هاشم عن يحيى بن أبي العلاء قال: حدثنا ليث عن عطاء بن أبي رباح عن جابر قال: قدم النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غزاة له فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((قدمتم خير مقدم وحمرتها من الجهاد الأصغر إلى [الجهاد الأكبر] قالوا: وما... يا رسول الله قال: مجاهدة العبد هواه)).

وفي كتاب الزهد الكبير للبيهقي (١٦٥/٢) (٣٧٣) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا تمام ثنا عيسى بن إبراهيم ثنا يحيى بن يعلى عن ليث عن عطاء عن جابر قال: قدم على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوم غزاة فقال صلى الله عليه وآله وسلم: قدمتم خير مقدم من جهاد الأصغر إلى... قيل وما... قال: مجاهدة العبد هواه، وقال: وهذا فيه ضعف.

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٤٩٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي ع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((أفضل الجهاد من جاهد نفسه التي بين جنبيه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (١٣٧/١١) (١٢٦٤٠).

وفي صحيح ابن حبان (٤٨٤/١٠) (٤٦٢٤) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله أخبرنا حيوة بن شريح حدثني أبو هانئ الخولاني أن عمرو بن مالك الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فإنه ينمو

له عمله إلى يوم القيامة ويأمن فتنة القبر، قال: وسمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: المجاهد من جاهد نفسه لله عز وجل.

ومثله في موارد الظمان (٣٩١/١) (١٦٢٤).

وأخرج في صحيح ابن حبان (٥/١١) (٤٧٠٦) عن محمد بن عبد الله بن الجنيدي عن عبد الوارث بن عبيد الله العتكي عن عبد الله عن حيوة بن شريح، بإسناده السابق، عن النبي (ص): ((المجاهد من جاهد نفسه في الله)).

ومثله في موارد الظمان (٢٢٤/١) (٢٥١٩).

وأخرجه بهذا الإسناد بواسطة الليث بن سعد بين عبد الله وأبي هاني في صحيح ابن حبان (٢٠٣/١١) (٤٨٦٢) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع: ((ألا أخبركم بالمؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب)).

وكذا في موارد الظمان (٣٧/١) (٣٥).

وأخرجه في المستدرک على الصحيحين (٥٤/١) (٢٤) بإسناده عن سعيد بن أبي مریم وعبد الله بن صالح عن الليث عن أبي هاني الخولاني، بإسناده، وقال: على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وأخرجه من طريق عبد الله بن صالح عن الليث، في المعجم الكبير (٣٠٩/١٨) (٧٩٦) وفي شعب الإيمان (٤٩٩/٧) (١١١٢٣) وفي تعظيم قدر الصلاة (٦٠٢/٢) (٦٤١).

وفي سنن الترمذي (١٦٥/٤) (١٦٢١) حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله بن المبارك أخبرنا حيوة بن شريح قال أخبرني أبو هاني الخولاني أن عمرو بن مالك الجنبي أخبره أنه سمع فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويأمن من فتنة القبر وسمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: المجاهد من جاهد نفسه. قال أبو عيسى: وفي الباب عن عقبة بن عامر وجابر وحديث فضالة حديث حسن صحيح .

وأخرج آخر هذا الحديث من طريق ابن المبارك عن حيوة في مسند أحمد بن حنبل (٢٠/٦) (٢٣٩٩٦) وفي (٢٢/٦) (٢٤٠١١) وفي كتاب الجهاد (١٥٢/١) (١٤).

وأخرجه في الإعتبار وسلوة العارفين (ص: ٢٧٥ رقم: ٤٨٠) بإسناده عن مكحول عن سويد بن نصر عن ابن المبارك بإسناده هذا.

وفي مسند البزار (٢٠٦/٩) (٣٧٥٢) حدثنا إبراهيم بن هانئ قال: نا عثمان بن صالح قال: أنا ابن وهب عن أبي هانئ الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبی أن فضالة بن عبيد الأنصاري حدثه عن رسول الله أنه قال في حجة الوداع: هذا يوم حرام وبلد حرام فدمائكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام مثل هذا اليوم وهذه البلدة إلى يوم تلقونه وحتى دفعة دفعها مسلم مسلما يريد بها سوءا حراما وسأخبركم من المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله.

وفي مسند أحمد بن حنبل (٢١/٦) (٢٤٠٠٤) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا علي بن إسحاق قال ثنا عبد الله قال أنا ليث قال أخبرني أبو هانئ الخولاني عن عمرو بن مالك الجنبی قال حدثني فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع: ((ألا أخبركم بالمؤمن؟ من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب)).

وأخرجه في مسند الشهاب (١٠٩/١) (١٣١) بإسناده عن أحمد بن عبد الرحمن بن أخي بن وهب عن عمه عن أبي هانئ بإسناده هذا، وكذا في (١٣٩/١) (١٨٣).

وفي الزهد لابن المبارك (٣٦/١) (١٤١) أنا حيوة بن شريح قال: أنا أبو هانئ الخولاني أنه سمع عمرو بن مالك الجنبی يقول سمعت فضالة بن عبيد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((المجاهد من جاهد نفسه لله)).

وأخرجه في مسند الشهاب (١٤٠/١) (١٨٤) من طريق أسد بن موسى عن ابن المبارك، وهو في الجهاد لابن المبارك (١٤٢/١) (١٧٥) بلفظ: المجاهد من جاهد نفسه بنفسه.

وأخرجه البيهقي في كتاب الزهد الكبير (١٦٣/٢) (٣٦٩) بإسناده عن إسحاق الحنظلي قال: ذكر ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال: ثنا أبو هانئ أنه سمع عمرو بن مالك الجنبی قال: سمعت فضالة بن عبيد يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يقول: المجاهد من جاهد نفسه.

وفي تعظيم قدر الصلاة لمحمد بن نصر (٦٠١/٢) (٦٤٠) حدثنا أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثني عمي قال: حدثني أبوهاني عن عمرو بن مالك أن فضالة بن عبيد حدثه عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال في حجة الوداع: سأخبركم من المسلم، من سلم المسلمون من لسانه ويده والمؤمن من أمانه الناس على أموالهم وأنفسهم والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب والمجاهد من جاهد نفسه وهواه في طاعة الله.

وأخرجه في الإيمان لابن منده (٤٥٢/١) (٣١٥) عن محمد بن محمد بن يوسف عن محمد بن نصر بإسناده هذا.

وفي الزهد لابن المبارك (٢٨٤/١) (٨٢٦) أخبركم أبو عمر بن حيوية قال: حدثنا يحيى قال: حدثنا الحسين قال: أخبرنا عبد الله قال: أخبرنا الليث بن سعد قال: أخبرنا أبو هاني الخولاني عن عمرو ابن مالك الجبني قال: حدثنا فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- في حجة الوداع: ألا أخبركم بالمؤمن من أمانه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم المملوك من لسانه ويده والمجاهد من جاهد نفسه في طاعه الله والمهاجر من هجر الذنوب والخطايا.

وفي مسند عبد بن حميد (١٣٥/١) (٣٣٦) حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو أن رجلا قال: يا رسول الله من المسلم؟ قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده قال: فمن المؤمن؟ قال: من أمانه الناس على أموالهم وأنفسهم قال: فمن المهاجر؟ قال: من هجر السيئات قال: فمن المجاهد؟ قال: من جاهد نفسه لله عز وجل.

وأخرجه في الإيمان للعدني (٩٢/١) (٢٧) بإسناده عن المقرئ بإسناده هذا.

وأخرجه في تعظيم قدر الصلاة (٥٩٦/٢) (٦٣٤). وأخرجه في الزهد لهناد (٢/٢) (٥٤٧) عن عبدة عن الإفريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال أتى النبي- صلى الله عليه وآله وسلم- رجل فقال... الخ.

وفي تعظيم قدر الصلاة (٦٠٠/٢) حدثنا محمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني أبي ثنا إبراهيم بن طهمان عن سويد بن حجير عن العلاء بن زياد قال: سأل رجل عبد الله بن عمرو بن العاص فقال: أي المؤمنين أفضل إسلاما قال: من سلم المسلمون من لسانه ويده، قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: من جاهد نفسه في ذات الله؟ قال: فأبي المهاجرين أفضل؟ قال: من جاهد لنفسه وهواه في ذات الله قال: أنت قلت يا عبد الله بن عمرو أو رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- قال قال: بل رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- قاله.

و حديث فضالة موجود في الفردوس بمأثور الخطاب (٢٠٦/٤)، وفي نواذر الأصول (٢٣٤/٢)، وفي تفسير القرطبي (٩٩/١٢).

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٤٩٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله (ص): ((أفضل الجهاد من أصبح لا يهتم بظلم أحد)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه وعن النواذر في مستدرك الوسائل (ج : ١٢ ص : ٩٦ رقم: ١٣٦٢٢). وفي النواذر للراوندي (ص: ٢١) قال: قال رسول الله (ص): أفضل الجهاد من أصبح لا يهتم بظلم أحد.

وفي المحاسن (ج: ١ ص: ٢٩٢ رقم: ٤٤٩) عنه [البرقي] عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): أفضل الجهاد من أصبح لا يهتم بظلم أحد .

وفي من لا يحضره الفقيه (ج : ٤ ص : ٣٥٢ رقم: ٥٧٦٢) رَوَى حَمَّادُ بْنُ عَمْرٍو وَ أَنَسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (ع) عَنِ النَّبِيِّ (ص) أَنَّهُ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا فَلَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا حَفَظْتَ وَصِيَّتِي يَا عَلِيُّ مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى إِمْضَائِهِ أَعَقَبَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْنًا وَ إِيْمَانًا يَجِدُ طَعْمَهُ... يَا عَلِيُّ أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ... الخ . وأورده عنه في سائل الشيعة (ج : ١٥ ص : ١٦٢ رقم: ٢٠٢١٤) وفي مستطرفات السرائر (ص : ٦١٥).

وفي مكارم الأخلاق (ص : ٤٣٣) في الفصل الثالث في وصية النبي (ص) لعلي (ع) عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب (ع) عن النبي (ص) أنه قال: ((يا علي أوصيك بوصية فاحفظها فلن تزال بخير ما حفظت وصيتي: يا علي من كظم غيظا وهو يقدر على إمضائه أعقبه الله يوم القيامة أمنا وإيماننا يجد طعمه، يا علي من لم يحسن وصيته عند موته كان نقصا في مروتة ولم يملك الشفاعة، يا علي أفضل الجهاد من أصبح لا يهتم بظلم أحد))).

وأخرج آخر هذا الحديث عن أمير المؤمنين (ع) في الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ١ ص: ٣٥٧ رقم: ١٤٣٨).

[باب وقت نفوذ السرايا]

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٤٩٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: كان رسول الله (ص) إذا بعث سرية أعماها [أعناها]

[المصادر]

في النوادر للراوندي (ص: ٣٢) قال جعفر الصادق (ع) عن أبيه عن علي (ع) قال: كان رسول الله (ص) إذا بعث سرية أغزاها. ولم أجده .

[باب الأسارى]

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٥٠٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: لما بعث رسول الله (ص) بالسراية معي بعث معي ناس فقال لهم رسول الله (ص): ((من استأسر من غير جراحة مثقلة فليس منا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ٧٠ رقم: ١٢٤٥١).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٣٤ رقم: ٢) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ مِسْمَعٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: لَمَّا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) بِبَرَاءَةَ مَعَ عَلِيٍّ (ع) بَعَثَ مَعَهُ أَنْاسًا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((مَنْ اسْتَأْسَرَ مِنْ غَيْرِ جَرَّاحَةٍ مُثْقَلَةٍ فَلَيْسَ مِنَّا)). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٥ ص: ٢٨٨٦ رقم: ٢٠٠٣٩).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٦ ص: ١٧٢ رقم: ١٠) عَنْهُ [الصفار] عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ النَّوْفَلِيِّ عَنْ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ (ع) قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍِّّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَنْ قُلْ لِقَوْمِكَ: لَا يَلْبَسُوا لِبَاسَ أَعْدَائِي وَلَا يَطْعَمُوا طَعَامَ أَعْدَائِي وَلَا يُشَاكِلُوا بِمَشَاكِلِ أَعْدَائِي فَيَكُونُوا أَعْدَائِي كَمَا هُمْ أَعْدَائِي.

(١١) وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ (ع) قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) بِالرَّايَةِ وَ بَعَثَ مَعَهَا نَاسًا فَقَالَ النَّبِيُّ (ص): مَنْ اسْتَأْسَرَ مِنْ غَيْرِ جِرَاحَةٍ مُثْقَلَةٍ فَلَيْسَ مِنِّي. وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٥ ص: ٢٨٨٦ رقم: ٢٠٠٤١).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٧٠) عن علي (ص) أنه قال: حرض رسول الله ص يوم حنين فقال: من استؤسر من غير جراحة مثخنة فليس منا. وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٧٠ رقم: ١٢٤٥٣).

وفي الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ٦ ص: ١٥٨) حدثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم حدثني أبو حميد أحمد بن محمد بن المغيرة ثنا يحيى بن سعيد العطار ثنا محمد بن عبد الملك عن نافع عن بن عمر قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم -: ليس منا من استأسر المشركين [...] جراحة، وليس منا من تعصب.

وفي أخبار فخر ويحيى بن عبد الله لأحمد بن سهل الرازي (ص: ٣٣) حدثني أيضاً عن محمد بن منصور عن القاسم (ع) عن أبيه قال: قيل للحسين بعدما أثنى [...] الإثنان فقد أعذرت فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (إِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْعَبْدَ يَسْتَأْسِرُ إِلَّا مِنْ جِرَاحَةٍ مُثْقَلَةٍ).

وفي تيسير المطالب (ص: ٢٠٩ رقم: ..) أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَسَنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو زَيْدٍ عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: بَايَعَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَخِّيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى أَنَّهُ هُوَ الْإِمَامُ، قَالَ: وَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ وَالدَّمُ لَا يَرْقَى، فَقُلْنَا لَهُ: أَنْتَ فِي هَذِهِ الْحَالِ لَوْ تَنَحَّيْتَ، فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الْعَبْدَ يَسْتَأْسِرُ إِلَّا مِنْ جِرَاحَةٍ مُثْقَلَةٍ)).

وأخرج هذه الرواية في الجامع الكافي (ج: ٤ ص: ١١٣) عن الإمام القاسم عن أبيه عن الإمام الحسين بن علي الفخي (ع)

[باب لا غزو علی الجبان]

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٥٠١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من حس من نفسه جبنا فلا يغزو)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢٥ رقم: ١٢٦٠٤). وفي النوادر للراوندي (ص : ٣٢) قال: قال رسول الله (ص): ((من أحس من نفسه جبنا فلا يغزو)).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٢) عن علي (ع) أن رسول الله (ص) قال: من أحس من نفسه جبنا فلا يغزو.

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ٢٤٧ رقم: ٢٥٣٣) حدثنا سعيد قال: نا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج قال: حدثت عن عائشة أنها قالت: [إذا خشى أحدكم من نفسه جبنا فلا يغزو].

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٤ ص: ٢٣١ رقم: ٠٠) حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن عائشة قالت: إذا أحس أحدكم من نفسه جبنا فلا

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٥٠٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أنه قال: [الجبان لا يحل له أن يغزو لأن الجبان ينهزم سريعاً ولكن ينظر ما كان يريد أن يغزو به فليجهز به غيره فإن له مثل أجره في كل شيء ولا ينقص من أجره شيء].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج : ١١ ص : ٢٨ رقم: ١٢٣٥١).

وأورد عن شرح الأخبار عن رسول الله (ص) أنه قال: مَنْ جَبُنَ عَنِ الْجِهَادِ فَلْيُجَهِّزْ بِالْمَالِ رَجُلًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْخَبَرَ.

وفي النوادر للراوندي (ص: ٣٢) قال: قال علي (ع): لا يحل للجبان أن يغزو لأن الجبان ينهزم سريعا و لكن لينظر ما كان يريد أن يغزو به فليجهز به غيره فإن له مثل أجره في كل شيء و لا ينقص من أجره شيء.

وفي دعائم الإسلام (ج : ١ ص : ٣٤٢) قال علي صلوات الله عليه: ولا يحل للجبان أن يغزو لأنه ينهزم سريعا ولكن لينظر ما كان يريد أن يغزو به فليجهز به غيره فإن له مثل أجره ولا ينقص من أجره شيء.

[باب من لا يجب فدائه]

[الجعفریات ص : ٧٨ رقم: ٥٠٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه أن عليا (ع) كان يقول: [من استأسر من غير أن يغلب فلا يفدى من مال بيت المسلمين ولكن يفدى من ماله إن أحب أهله].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٧٠ رقم: ١٢٤٥٢).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٣٤ رقم: ٣) علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) أن أمير المؤمنين (ع) قال: من استأسر من غير جراحة مثقلة فلا يفدى من بيت المال ولكن يفدى من ماله إن أحب أهله.

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج : ١٥ ص : ٨٦ رقم: ٢٠٠٤٠).

[باب أسر المرأة و زوجها]

[الجعفریات ص : ٧٩ رقم: ٥٠٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: إذا أسرت المرأة وزوجها انقطعت العصمة بينهما.

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ١٢٥ رقم: ١٢٦٠٥). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٢) بلفظ: إذا أسرت المرأة و زوجها جميعا انقطعت العصمة بينهما. ولم أجده

[باب أن الأغلف لا يترك في الإسلام حتى يختتن]

[الجعفریات ص : ٧٩ رقم: ٥٠٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: وجدنا في قائم سيف رسول الله (ص) في صحيفة: أن الأغلف لا يترك في الإسلام حتى يختتن ولوبلغ ثمانين سنة. [قد تقدم في الحديث رقم: ١٢٩].

[باب أن أمير القوم أضعفهم دابة]

[الجعفریات ص : ٧٩ رقم: ٥٠٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((أمير القوم أضعفهم دابة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ١٢٥ رقم: ١٢٦٠٦). وفي النوادر للراوندي (ص: ٢٣) قال: قال رسول الله (ص): ((أمير القوم أضعفهم دابة)). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج : ٩٧ ص : ٣٤٤ رقم: ٢٠). وفي (ج : ١٩ ص : ١٦٧ رقم: ١٣).

وفي دعائم الإسلام (ج : ١ ص : ٣٤٩) عنه [الصادق] (ع) أن رسول الله (ص) قال: ((ينبغي أن يكون أمير القوم أضعفهم دابة)) يعني (ص) أقلهم مشيا ليرتفق الضعيف بذلك.

وفي ميزان الاعتدال للذهبي (ج: ٦ ص: ٤٧٩) محمد بن مصفى حدثني عبدالرحمن بن واقد عن المعلى بن هلال عن ابن أبي نجیح عن مجاهد عن عبدالله بن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- قال: ((إذا كان القوم في السفر كان أميرهم أضعفهم دابة)).

وفي الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ١ ص: ٤١٥ رقم: ١٦٨٠) [عن أبي هريرة] :
إمام القوم ومؤذنه أميرهم في السفر أضعفهم دابة والخافض والخادم هو أعظمهم أجراً الخافض الذي يداوي الجرحى.

[باب في أن أمير الجيش يعقل]

[الجعفریات ص : ٧٩ رقم: ٥٠٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) بعث جيشا إلى خثعم فلما غشوهم استعصموا بالسجود فقتل بعضهم بعضا فبلغ ذلك رسول الله (ص) فقال: ((لورثة نصف العقل بصلاتهم))، ثم قال رسول الله (ص): ((إني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار الحرب)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج : ١١ ص : ٨٩ رقم: ١٢٤٨٨). وأورد أوله في (ج : ١٨ ص : ٣٠٨ رقم: ٢٢٨١٣). وفي النوار للراوندي (ص : ٢٣) عن علي (ع) قال: بعث رسول الله (ص) جيشا إلى خثعم فلما غشوهم استعصموا بالسجود فقتل بعضهم فبلغ ذلك رسول الله (ص) فقال: ((لورثة نصف العقل بصلوتهم))، ثم قال: ((إني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار الحرب)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج : ٩٧ ص : ٣٤ رقم: ٢١).

وفي الكافي (ج : ٥ ص : ٤٣ رقم: ١) [باب أنه لا يحل للمسلم أن ينزل دار الحرب] علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال: بعث رسول الله (ص) جيشا إلى خثعم فلما غشوهم استعصموا بالسجود فقتل بعضهم فبلغ ذلك النبي (ص) فقال: ((أعطوا الورثة نصف العقل بصلاتهم)) وقال النبي (ص): ((إني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار الحرب)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج : ١٥ ص : ١٠٠ رقم: ٢٠٠٦٨)، وفي بحار الأنوار (ج : ١٩ ص : ١٦٦ رقم: ١٠). وأخرجه عن الكليني في تهذيب الأحكام (ج : ٦ ص : ١٥٢ رقم: ٢).

وفي دعائم الإسلام (ج : ١ ص : ٣٧٦) عن علي (ع) أن رسول الله (ص) بعث جيشا إلى خثعم فلما أحسوهم استعصموا بالسجود فقتلوا بعضهم فبلغ ذلك رسول الله (ص) فأنكر قتلهم وقال: ((لورثتهم نصف العقل لسجودهم)) وقال: ((إني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار)).

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٢٠٢) أخبرنا مروان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: لجأ قوم إلى خثعم فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود فقتلوا بعضهم فبلغ النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - فقال: ((أعطوهم نصف العقل لصلاتهم)) ثم قال [عند ذلك]: ((إلا أني بريء من كل مسلم مع مشرك))، قالوا: يا رسول الله لم؟ قال: ((لا ترايا ناراهما)).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٨ ص: ١٣٠) عن أبي عبد الله الحافظ عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن الربيع عن الشافعي بإسناده هذا.

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٧ ص: ٣٤٨ رقم: ٣٦٦٣٠) قال: حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى خثعم لقوم كانوا فيهم فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود قال: فسجدوا قال: فقتل بعضهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ((أعطوهم نصف العقل لصلاتهم)) ثم قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا إني بريء من كل مسلم مع مشرك)).

وأخرج آخره عن وكيع عن إسماعيل عن قيس. في (ج: ٦ ص: ٤٦٨ رقم: ٣٢٩٩٧). وأخرجه سعيد بن منصور في كتاب السنن (ج: ٢ ص: ٢٩٢ رقم: ٢٦٦٣) عن الفاء بن سليمان، عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم كما في المصنف.

وفي المعجم الكبير (ج: ٢ ص: ٣٠٣ رقم: ٢٢٦٢) حدثنا أحمد بن عمرو البزار ومحمد بن صالح بن الوليد النرسي قالوا: ثنا الحسن بن يحيى الأزري، ثنا محمد بن بلال، عن عمران القطان عن الحجاج بن أرطاة عن إسماعيل عن قيس عن جرير عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال: ((برئت الذمة ممن أقام مع المشركين في ديارهم)).

وفي المعجم الكبير (ج: ٢ ص: ٣٠٣ رقم: ٢٢٦٤) حدثنا محمد بن كامل السراج، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان، ثنا أبو معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - سرية إلى خثعم، فاعتصم ناس منهم بالسجود، فأسرع إليهم القتل، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأمر لهم بنصف العقل وقال: ((إني بريء من كل مسلم يقيم بين ظهري المشركين)) قالوا: يا رسول الله ولم؟ قال: ((لا تراءى ناراهما)). وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٨ ص: ١٣١) بإسناده عن أحمد بن عبد الجبار عن أبي معاوية بإسناده هذا.

وفي المعجم الكبير (ج: ٢ ص: ٣٠٣ رقم: ٢٢٦٥) حدثنا القاسم بن محمد الدلال الكوفي، ثنا إبراهيم بن محمد بن ميمون، ثنا صالح بن عمر، عن إسماعيل عن قيس عن جرير قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - جيشا إلى خثعم، فلما

غشيتهم الخيل اعتصموا بالصلاة، فقتل رجل منهم فجعل لهم رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم نصف العقل بصلاتهم وقال: ((إني بريء من كل مسلم مع مشرك)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٨ ص: ١٣١) أخبرنا أبو الحسين بن بشران، أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري، ثنا مقدم بن داود، ثنا يوسف بن عدي، ثنا حفص بن غياث، عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله أن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- بعثه إلى أناس من خثعم فاعتصموا بالسجود فقتلهم فوداهم رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- بنصف الدية ثم قال: ((أنا بريء من كل مسلم مع مشرك)).

وأخرجه في الديات (ج: ١ ص: ٥٠) عن عمر بن الخطاب عن يوسف بن عدي عن حفص بإسناده هذا. وفيه: ألا إني بريء من كل مسلم مع مشرك لا تتراءى ناراها .

وفي السنن الكبرى (ج: ٤ ص: ٢٢٩ رقم: ٦٩٨٢) أخبرنا محمد بن العلاء قال: حدثنا أبو خالد عن إسماعيل عن قيس أن رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- بعث سرية إلى قوم من خثعم فاستعصموا بالسجود، فقتلوا فقضى رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- بنصف العقل، وقال: ((أنا بريء من كل مسلم مع مشرك))، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ألا لا تراءى ناراها)).

وهو في المجتبى (ج: ٨ ص: ٣٦ رقم: ٤٧٨٠).

وفي الديات (ج: ١ ص: ٥٠) حدثنا سلمة حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: بعث رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم- خالد بن الوليد أحسبه قال إلى بني خزيمة يدعوهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا فجعلوا يقولون: صباءنا، وجعل خالد بهم قتلا وأسرا، قال: ودفع إلى كل رجل منا أسيرا حتى أصبح يوما أمر كل رجل منا أن يقتل أسيره، قال ابن عمر: فقلت والله لا أقتل أسيري ولا يقتل أحد من أصحابي أسيره قال: فقدمنا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فذكر له صنيع خالد فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ورفع يده -: اللهم إني أبرأ إليك من صنيع خالد ثلاث مرات.

[باب السنة فيمن يقتل في دار الحرب]

[الجعفریات ص : ٧٩ رقم: ٥٠٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا تقتلوا في الحرب إلا من جرت عليه المواسي)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١ ص: ٤٢ رقم: ١٢٣٨٥). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٢٣). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٣٤ رقم: ٢٢). وفي (ج: ١٩ ص: ١٦٧ رقم: ١٢).

وفي المستدرك على الصحيحين (ج: ٢ ص: ١٣٤ رقم: ٢٥٦٨) أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي حدثنا الفضل بن عبد الجبار حدثنا النضر بن شميل أنبا شعبة وأخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي حدثنا إبراهيم بن الحسين حدثنا آدم بن أبي إياس حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي رضي الله عنه قال: عرضت على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - يوم قريظة فشكوا في فأمر النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - أن ينظروا إلي هل أنبت، فنظروا إلي فلم يجدوني أنبت فخلى عني وألحقني بالسبي. وقال الحاكم: حديث رواه جماعة من أئمة المسلمين عن عبد الملك بن عمير ولم يخرجاه وكأنهما لم يتأملا متابعة مجاهد بن جبير عبد الملك على روايته عن عطية القرظي. وذكر روايته الاتية.

وفي المستدرك على الصحيحين (ج: ٢ ص: ١٣٤ رقم: ٢٥٦٩) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبا محمد بن عبد الله بن عبد الملك أنبا بن وهب أخبرني بن جريج وابن عيينة عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن عطية - رجل من بني قريظة - أخبره : أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - جردوه يوم قريظة فلم يروا موسى جرت على شعره يعني عانته فتركوه من القتل. وقال الحاكم: فصار الحديث بمتابعة مجاهد صحيحا على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ٣ ص: ٢١٦) حدثنا يونس قال: أخبرنا سفيان عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن عطية رجل من بني قريظة أخبره أن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - جردوه يوم قريظة فلم يروا موسى جرت على شعره يريد عانته فتركوه من القتل. حدثنا يونس قال: أخبرنا بن وهب قال: أخبرني بن جريج عن بن أبي نجيح عن مجاهد عن عطية نحوه.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ٣ ص: ٢١٦) حدثنا إبراهيم بن مرزوق قال: ثنا أبو عامر العقدي قال: ثنا محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه: أن سعد بن معاذ حكم على بني قريظة أن يقتل منهم من جرت عليه موسى، وأن يقسم أموالهم وذرايرهم، فذكر ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: لقد حكم فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات.

وأخرجه الحاكم في المستدرك (ج: ٢ ص: ١٣٤) عن أبي جعفر أحمد بن عبيد الأسدي الحافظ عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل عن إسحاق بن محمد الفروي وإسماعيل بن أبي أويس عن محمد بن صالح بإسناده هذا.

وأخرجه في الأحاديث المختارة (ج: ٣ ص: ١٨٨ رقم: ٩٨٢) عن عبد الوهاب بن علي بن علي بن عبد الله الصوفي بإسناده عن خالد بن مخلد عن محمد بن صالح التمار بإسناده هذا، وفيه: لقد حكم فيهم اليوم بحكم الله عز وجل الذي حكم فوق سبع سموات. وأخرجه في مسند عبد بن حميد (ج: ١ ص: ٧٩ رقم: ١٤٩) عن خالد بن مخلد عن محمد بن صالح التمار.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٤٦٥ رقم: ٥٩٣٩) عن محمد بن عبد الله بن المبارك عن أبي عامر عن محمد بن صالح به. وفيه فقال: حكمت فيهم بحكم الله الذي حكم به من فوق سبع سموات.

وأخرجه في مسند البزار ١-٣ (ج: ٣ ص: ٣٠١ رقم: ١٠٩١) عن محمد بن المثنى عن أبي عامر عبد الملك بن عمرو عن محمد بن صالح التمار، بإسناده هذا.

وأخرجه في مسند سعد (ج: ١ ص: ٥٧ رقم: ٢٠) حدثنا أحمد حدثنا أبو عامر القيسي حدثنا محمد بن صالح التمار... الخ.

وأخرجه في سير أعلام النبلاء (ج: ١٢ ص: ١٣١) بإسناده عن أحمد بن إبراهيم بن كثير عن أبي عامر القيسي عن محمد بن صالح التمار.

وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ٢ ص: ٧٠٥ رقم: ٦٩٣) حدثنا محمد بن عمر ثنا محمد بن صالح عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه قال: حكم سعد بن معاذ يومئذ أن يقتل من جرت عليه المواسي فقال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- لقد حكمت بحكم الله من فوق سبع سموات.

وفي السنن الكبرى (ج: ٥ ص: ٦٢ رقم: ٨٢٢٢) أخبرنا عمرو بن علي عن محمد قال: أنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ فأرسل رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى سعد بن معاذ فأثاه على حمار فلما دنا قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للأنصار: ((قوموا إلى سيدكم)) ثم قال: إن هؤلاء نزلوا على حكمك، قال: تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذريتهم، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: قضيت بحكم الله، وربما قال: قضيت بحكم الملك.

وأخرجه أيضا في (ج: ٣ ص: ٤٦٥ رقم: ٥٩٣٨) عن إسماعيل بن مسعود عن خالد عن شعبة بإسناده هذا باختصار.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٦٣) أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ الحماني رحمه الله ببغداد أنبأ أحمد بن سلمان الفقيه ثنا عبد الملك بن محمد ثنا بشر بن عمر ثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم قال: سمعت أبا أمامة بن سهل بن حنيف يحدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن بني قريظة لما نزلوا على حكم سعد بن معاذ رضي الله عنه أرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاء على حمار فلما كان قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: قوموا إلى سيدكم أو إلى خيركم، فقال: إن هؤلاء نزلوا على حكمك قال: فإني أحكم فيهم أن يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم، قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - حكمت بحكم الملك، [وربما] بما قال: حكمت بحكم الله.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٦٣) أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري ثنا محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال: كنت فيهم، وكان من أنبت قتل ومن لم ينبت ترك، فكنت فيمن لم ينبت.

وأخرجه في شرح معاني الآثار (ج: ٣ ص: ٢١٦) عن يونس عن سفيان عن عبد الملك بن عمير، وعن حسين بن نصر عن أبي نعيم عن سفيان عن عبد الملك، وعن يونس عن علي بن معبد عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٦٣) أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عطية القرظي قال: كنت فيمن حكم فيهم سعد بن معاذ رضي الله عنه فأمر رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم، قال: فجاءوا بي ولا أراني فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت فجعلوني في السبي.

وفي كتاب السنن (ج: ٢ ص: ٢٨٢ رقم: ٢٦٣٢) حدثنا سعيد قال: نا أبو شهاب عن الحجاج عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كان يكتب إلى أمراء الأجناد أن لا يقتلوا إلا من جرت عليه المواسى ولا يأخذوا الجزية إلا ممن جرت عليه المواسى ولا يأخذوا من صبي ولا امرأة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٤٨٣ رقم: ٣٣١١٩) حدثنا عبد الله بن نمير قال: ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: كتب عمر إلى أمراء الأجناد: أن لا تقتلوا امرأة ولا صبيا وأن تقتلوا من جرت عليه المواسى.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٤٨٤ رقم: ٣٣١٢٩) حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن أسلم مولى عمر: أن عمر كتب إلى عماله ينهأهم عن قتل النساء والصبيان وأمرهم بقتل من جرت عليه المواسى.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ٣ ص: ٢١٧) حدثنا ربيع المؤذن قال: ثنا أسد (ح) وحدثنا محمد بن خزيمة قال: ثنا حجاج (ح) وحدثنا أحمد بن داود قال: ثنا سليمان بن حرب قالوا: حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة عن كثير بن السائب قال: حدثني أبناء قريظة: أنهم عرضوا على رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- يوم قريظة فمن كان محتلما أو نبئت عانته قتل ومن لم يكن إحتم أولم تنبت عانته ترك.

وذكره من رواية ابن خزيمة عن حجاج عن حماد في شرح معاني الآثار (ج: ٣ ص: ٢١٦).

وفي سير أعلام النبلاء (ج: ١ ص: ٢٨٨) حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن عبد الرحمن بن سعد به معاذ أن بني قريظة نزلوا على حكم رسول الله- صلى الله عليه وآله وسلم- فأرسل إلى سعد فجيء به محمولا على حمار وهو مضنى من جرحه فقال له: أشتر علي في هؤلاء، قال: إني أعلم أن الله قد التابعين فيهم بأمر أنت فاعله، قال: أجل ولكن أشتر قال لو وليت أمرهم لقلت مقاتلتهم وسببت ذرارهم فقال والذي نفسي بيده لقد أشترت علي فيهم بالذي أمرني الله به .

[باب السنة فيمن أسلم على شرط]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥٠٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من أسلم على شيء فهو له)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢٥ رقم: ١٢٦٠٧). وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج : ٩٧ ص : ٣٥ رقم: ٢٣).

وفي كتاب السنن (ج: ١ ص: ٩٦ رقم: ١٨٩) سعيد قال: نا عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل عن عروة بن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أسلم على شيء فهو له))

وفي المدونة الكبرى (ج: ٣ ص: ١٩) ابن وهب عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من أسلم على شيء فهو له)).

وفي كتاب السنن (ج: ١ ص: ٩٦ رقم: ١٩٠) سعيد قال: نا سفيان قال: أنا ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أسلم على شيء فهو له)).

وفي معجم الشيوخ (ج: ١ ص: ٢١٥ رقم: ١٧٤) [ترجمة ابراهيم بن اسماعيل بن أحمد بن عبدالمؤمن] حدثنا ابراهيم بن اسماعيل حدثنا أبي حدثنا عمرو بن هاشم حدثنا سليمان بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أسلم على شيء فهو له)).

وفي مسند أبي يعلى (ج: ١٠ ص: ٢٢٦ رقم: ٥٨٤٧) حدثنا أحمد بن جميل المروزي عن مروان بن معاوية عن ياسين بن معاذ الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أسلم على شيء فهو له)).

قال في مجمع الزوائد (ج: ٥ ص: ٣٣٥): فيه ياسين بن معاذ الزيات وهو متروك.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ١١٣) [الباب ٩٤] بإسناده عن هشام بن خالد عن مروان بن معاوية عن ياسين بن معاذ الزيات بإسناده هذا. وقال: ياسين بن معاذ الزيات كوفي ضعيف جرحه يحيى بن معين والبخاري وغيرهما من الحفاظ.

وفي الأم (ج: ٤ ص: ٢٥٦): رويانا عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أسلم على شيء فهو له)).

وفي سنن الدارمي (ج: ١ ص: ٨٥ رقم: ١٦٧٣) أخبرنا أبو نعيم ثنا أبان بن عبد الله البجلي ثنا عثمان بن أبي حازم عن صخر بن العيلة قال: أخذت عمة المغيرة بن شعبة فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأل النبي؟ فقال: يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودمائهم فأدفعها إليهم، وكان ماء لبني سليم فأسلموا فسألوه ذلك فدعاني فقال: يا صخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودمائهم فأدفعها إليهم فدفعت.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ١١٣) [الباب ٩٤] أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس الدوري ثنا أبو شيخ الحراني ثنا موسى بن أعين عن ليث بن أبي سليم عن علقمة عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقول في أهل الذمة: ((لهم ما أسلموا عليه من أموالهم وعبيدهم وديارهم وأرضهم وماشيئهم ليس عليهم فيه إلا الصدقة)).

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) حكم يوم الطائف أيما عبد خرج إلينا قبل مواليه فهو حر وأيما عبد خرج إلينا بعد مواليه فهو عبد.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ٩٧ رقم: ١٢٥١٤).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٦ ص: ١٥٢ رقم: ١) [باب ٦٨ حُكْمُ عَبِيدِ أَهْلِ الشَّرْكِ] مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ التَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ (ع) أَنَّ النَّبِيَّ (ص) حَيْثُ حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ قَالَ: ((أَيُّمَا عَبْدٍ خَرَجَ إِلَيْنَا قَبْلَ مَوْلَاهُ فَهُوَ حُرٌّ وَأَيُّمَا عَبْدٍ خَرَجَ إِلَيْنَا بَعْدَ مَوْلَاهُ فَهُوَ عَبْدٌ)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج : ١٥ ص : ١١٧ رقم: ٢٠١٠٦).

وفي عوالي اللآلي (ج : ٣ ص : ١٨٧ رقم: ٢١): روى السكوني عن جعفر عن أبيه عن آبائه (ع) أن النبي (ص) حين حاصر أهل الطائف قال: ((أيما عبد خرج إلينا قبل مولاه فهو حر وأيما عبد خرج إلينا بعد مولاه فهو عبد)).

وفي المعجم الكبير (ج: ٨ ص: ٢٤٩ رقم: ٧٩٧٨) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن سويد ثنا عمر بن موسى [بن وجيه] عن القاسم عن أبي أمامة قال تدلى عبد من حصن الطائف فجاء مولاه فقال: يا رسول الله رد علي غلامي فقال: ((إن العبد إذا أسلم قبل مولاه لم يرد إليه وإذا أسلم المولى ثم أسلم العبد دفع إليه)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ١ ص: ٢٤٨ رقم: ٢٢٢٩) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا نصر بن باب عن الحجاج [بن أرطأه] عن الحكم عن مقسم عن بن عباس أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم الطائف: ((من خرج إلينا من العبيد فهو حر))، فخرج عبيد من العبيد فيهم أبو بكر فاعتقهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (ج: ٢ ص: ١٦٠) عن نصر بإسناده هذا. قال في مجمع الزوائد (ج: ٤ ص: ٢٤٥) رواه أحمد والطبراني باختصار وفيه الحجاج ابن أرطأة وهو ثقة ولكنه مدلس.

[باب بيعة النساء]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي قال [كان رسول الله (ص) لا يصفح النساء فكان إذا أراد أن يبيع النساء أتى بإناء فيه ماء فيغمس يده ثم يخرجها ثم يقول: إغمسن أيديكن فيه فقد بايعتكن].

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢٦ رقم: ١٢٦٠٨) وفي (ج: ٤ ص: ٢٧٧ رقم: ١٦٧٠٩).

وفي النوادر للراوندي (ص: ٣٢) قال علي (ع): كان رسول الله (ص) لا يصفح النساء وكان إذا أراد أن يبيع النساء أتى بإناء فيه ماء فيغمس يده ثم يخرجها ثم يقول: إغمسن أيديكن فيه فقد بايعتكن .

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٢٦ رقم: ١) [بَابُ صِفَةِ مُبَايَعَةِ النَّبِيِّ ص النِّسَاءِ] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ الْأَشْلَلِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع): كَيْفَ مَاسَحَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) النِّسَاءَ حِينَ بَايَعَهُنَّ، قَالَ: دَعَا بِمِرْكَنِهِ الَّذِي كَانَ يَتَوَضَّأُ فِيهِ فَصَبَّ فِيهِ مَاءً ثُمَّ غَمَسَ يَدَهُ الَّتِي مَنَى فَكَلَّمَا بَايَعَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ قَالَ: اغْمِسِي يَدَكَ فَتَغْمِسْ كَمَا غَمَسَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) فَكَانَ هَذَا مُمَاسَحَتَهُ إِيَّاهُنَّ. عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) مِثْلُهُ. (٢) أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): أَتَذَرِي كَيْفَ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) النِّسَاءَ قُلْتُ: اللَّهُ أَعْلَمُ وَابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمُ، قَالَ: جَمَعَهُنَّ حَوْلَهُ ثُمَّ دَعَا بِنُورٍ بَرَامٍ فَصَبَّ فِيهِ نَضُوحاً ثُمَّ غَمَسَ يَدَهُ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: اسْمَعْنَ يَا هَؤُلَاءِ أَبَايَعُكُنَّ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُنَّ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا تَسْرِقْنَ وَلَا تَزْنِينَ وَلَا تَقْتُلْنَ أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُنَّ وَأَرْجُلِكُنَّ وَلَا تَعْصِينَ بُعُولَتَكُمْ فِي مَعْرُوفٍ أَقْرَرْتُنَّ قُلْنَ: نَعَمْ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنَ النُّورِ ثُمَّ قَالَ لَهُنَّ: اغْمِسْنَ أَيْدِيَكُمْ فَفَعَلْنَ فَكَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ (ص) الطَّاهِرَةُ أَطْيَبَ مِنْ أَنْ يَمَسَّ بِهَا كَفٌّ أَنتَى لَيْسَتْ لَهُ بِمَحْرَمٍ.

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٢٧ رقم: ٥) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ أَبَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) مَكَّةَ بَايَعَ الرِّجَالَ ثُمَّ جَاءَ النِّسَاءَ يُبَايِعُهُنَّ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئاً وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِيَهُ بَيْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعَهُنَّ وَاسْتَغْفِرَ لَهُنَّ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ، فَقَالَتْ هُنْدُ: أَمَّا الْوَلَدُ فَقَدْ رَبَّيْنَا صِغَاراً وَ قَتَلْتُهُمْ كِبَاراً، وَ قَالَتْ أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ وَ كَانَتْ عِنْدَ عِكْرَمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي أَمَرْنَا اللَّهُ أَنْ لَا نَعْصِيَنَّكَ فِيهِ قَالَ لَا تَلْطِمُنَّ خَدّاً وَ لَا تَحْمِشُنَّ وَجْهاً وَ لَا تَنْفِخَنَّ شِعْراً وَ لَا تَسْفُقَنَّ جَنْباً وَ لَا تُسَوِّدَنَّ ثَوْباً وَ لَا تَدْعِينَ بِوَيْلٍ فَبَايَعَهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ (ص) عَلَى هَذَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُبَايِعُكَ قَالَ: إِنِّي لَا أَصَافِحُ النِّسَاءَ فَدَعَا بِفَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَقَالَ: ادْخُلْنَ أَيْدِيَكُمْ فِي هَذَا الْمَاءِ فَهِيَ الْبَيْعَةُ.

وفي تاريخ الطبري (ج: ٢ ص: ١٦٢) حدثنا ابن حميد قال: حدثنا سلمة عن ابن إسحاق عن أبان بن صالح أن بيعة النساء قد كانت على نحوين فيما أخبره بعض أهل العلم كان يوضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إناء فيه ماء فإذا أخذ عليهن وأعطينه غمس يده في الإناء ثم أخرجها فغمس النساء أيديهن فيه ثم كان بعد ذلك يأخذ عليهن فإذا أعطينه ما شرط عليهن قال اذهبن فقد بايعتكن لا يزيد على ذلك.

وفي تفسير القرطبي (ج: ١٨ ص: ٧١) روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا بايع النساء دعا بقدر من ماء فغمس يده فيه ثم أمر النساء فغمسن أيديهن فيه.

وفي تفسير الطبري (ج: ٢٨ ص: ٨٠) حدثنا أبو كريب قال: ثنا يونس قال: ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن أميمة بنت رقيقة التيمية قالت: بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نسوة من المسلمين فقلنا له: جنناك يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً ولا نسرق ولا نزنى ولا نقتل أولادنا ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: فيما استطعتن وأطقتن، فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، فقلنا: بايعنا يا رسول الله فقال: اذهبن فقد بايعتكن إنما قولى لمئة امرأة كقولى لامرأة واحدة وما صافح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منا أحداً.

وأخرج مثله عن أبي كريب عن يونس بن بكير عن عيسى بن عبد الله التيمي عن محمد بن المنكدر عن أميمة. وأخرج نحوه من طريق سفيان وموسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر. عن أميمة.

وأخرجه الحاكم في المستدرک (ج: ٤ ص: ٨٠ رقم: ٦٩٤٦) عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن أحمد بن عبد الجبار عن يونس بن بكير بإسناده هذا.

وأخرجه في مسند أحمد (ج: ٦ ص: ٣٥٧ رقم: ٢٧٠٥٢) عن يعقوب بن إبراهيم عن أبيه عن بن إسحاق، وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٨ ص: ١٤٨) بإسناده عن ابن بكير عن مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (ج: ٥ ص: ٢١٨ رقم: ٨٧١٣) عن الحارث بن مسكين عن بن القاسم عن مالك، وأخرجه في مسند أحمد (ج: ٦ ص: ٣٥٧ رقم: ٢٧٠٥٣) عن إسحاق بن عيسى عن مالك عن محمد بن المنكدر عن أميمة.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٦ ص: ٣٥٧ رقم: ٢٧٠٥١) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سفيان بن عيينة قال: سمع بن المنكر أميمة بنت رقيقة تقول: بايعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في نسوة فقلنا فيما استطعتن وأطعتن، قلت: الله ورسوله أرحم منا من أنفسنا، قلت: يا رسول الله بايعنا قال: إني [لا] أصافح النساء إنما قولى لامرأة قولي لمئة امرأة.

وأخرجه في سنن ابن ماجه (ج: ٢ ص: ٩٥٩ رقم: ٢٨٧٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان بن عيينة.

وأخرجه في مسند أحمد (ج: ٦ ص: ٣٥٧ رقم: ٢٧٠٥٤) عن عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، وفي (ج: ٦ ص: ٣٥٧ رقم: ٢٧٠٥٥) عن وكيع عن سفيان.

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ١٤٨٩ رقم: ١٨٦٦) [باب ٢١ كيفية بيعة النساء] حدثني أحمد بن عمرو بن سرح أخبرنا بن وهب أخبرني يونس بن يزيد قال: قال بن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمتحن بقول الله عز وجل: {يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائعنك على أن لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين} قالت عائشة: فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انطلقن فقد بايعتكن ولا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يد امرأة، أنه يبائعهن بالكلام، قالت عائشة: والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى وما مست كف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كف امرأة قط، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: قد بايعتكن كلاماً.

وأخرجه بهذا الإسناد في سنن ابن ماجه (ج: ٢ ص: ٩٥٩ رقم: ٢٨٧٥) وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٣٤ رقم: ٧٢٢٤) عن يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب بإسناده هذا. وأخرجه عن يونس بن عبد الأعلى عن بن وهب في السنن الكبرى (ج: ٥ ص: ٢١٨ رقم: ٨٧١٤). وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ١٢ ص: ٣٩٣ رقم: ٥٥٨١) عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن حرمة عن بن وهب بإسناده هذا مختصراً. وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ١٤٨٩ رقم: ١٨٦٦) [باب ٢١ كيفية بيعة النساء] عن هارون بن سعيد الأيلي عن ابن وهب بإسناده هذا مختصراً. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٨ ص: ١٤٨) عن أبي عبد الله الحافظ عن أبي بكر بن عبد الله وأبي عمرو بن أبي جعفر عن الحسن بن سفيان عن ابن وهب بإسناده هذا.

وفي صحيح البخاري (ج: ٥ ص: ٢٠٢٥ رقم: ٤٩٨٣) حدثنا بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن بن شهاب، وقال إبراهيم بن المنذر: حدثني بن وهب حدثني يونس قال بن شهاب: أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالت: كانت المؤمنات إذا هاجرن إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يمتحنهن بقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنحنوهن إلى آخر الآية قالت عائشة فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد أقر بالمحنة فكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقرن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انطلقن فقد بايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كف امرأة قط، وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن: قد بايعتكن كلاماً.

عليه وآله وسلم يد امرأة أنه بايعهن بالكلام والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على النساء إلا بما أمره الله يقول لهن إذا أخذ عليهن قد بايعتكن كلاماً.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ١٢ ص: ٣٩٣ رقم: ٥٥٨٠) أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي قال: حدثنا يحيى بن معين قال: حدثنا ينعقد بن عيسى عن مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يصافح امرأة قط.

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٣٤ رقم: ٧٢٢٣) حدثنا محمد بن مهمل الصنعاني قال: ثنا عبد الرزاق قال: أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يبايع النساء بهذه الكلمات على أن لا يشركن بالله شيئاً وما مس رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يد امرأة قط إلا امرأة يملكها

وفي الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ٣ ص: ٤٤٤) ثنا جعفر ثنا سعيد حدثني أبو حريز سهل عن بن شهاب عن عروة أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذا الآية يقول الله تعالى يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبأيعنك الآية قال عروة: قالت عائشة: فمن أقر منهن بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بايعتكن على ذلك.

[باب النهي عن الإخصاء و إحداء الكنائس]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أنه قال: [ليس في الإسلام إخصاء ولا كنيسة محدثة]

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٨٧ رقم: ٩٤٦٣). وأورده عنه وعن النوار في (ج: ١١ ص: ١٠٠ رقم: ١٢٥٢٧).

وفي النوار للراوندي (ص: ٣٢) قال: قال رسول الله (ص): ((ليس في الإسلام خصاء ولا كنيسة محدثة)).

وأخرجه عن أمير المؤمنين (ع) في الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ٣ ص: ٣٩١ رقم: ٥١٩٥).

وفي نصب الراية (ج: ٣ ص: ٤٥٣) روى أبو عبيد القاسم بن سلام حدثنا عبد الله بن صالح ثنا الليث بن سعد حدثني توبة بن النمر الحضرمي قاضي مصر عن أخبره عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إخصاء في الإسلام ولا كنيسة)).

وحدثني أبو الأسود عن بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير قال: قال عمر بن الخطاب: لا كنيسة في الإسلام ولا إخصاء.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ٢٤) أخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد أنبأ أبو الحسن علي بن محمد المصري ثنا مقدم بن داود ثنا النضر بن عبد الجبار ثنا بن لهيعة عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا إخصاء في الإسلام ولا بنيان كنيسة)).

وفي طبقات المحدثين بأصبهان (ج: ٣ ص: ٣٨) حدثنا محمد قال ثنا علي بن عاصم قال ثنا سليمان بن أيوب قال ثنا سعيد بن عبد الجبار قال ثنا سعيد بن سنان عن أبي الزاهرية عن كثير بن مرة عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تحدث كنيسة في الإسلام ولا يجدد ما وهي منها)).

وأخرجه ابن عدي في الكامل (ج: ٣ ص: ٣٦١) عن الحسن بن سفيان عن محمد بن جامع عن سعيد بن عبد الجبار بإسناده .

وفي التحقيق في أحاديث الخلاف (ج: ٢ ص: ٣٥٦ رقم: ١٩٢٣) أنبأنا ابن خيرون قال: أنبأنا أبو بكر الخطيب قال: أنبأ ابن رزقويه بإسناد له عن عمر بن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((لا تبني كنيسة في الإسلام ولا يجدد ما خرب منها)).

وفي التاريخ الكبير (ج: ٥ ص: ٢٦٩ رقم: ٨٦٩) عبد الرحمن بن جساس- عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: لا خصي في الإسلام ولا كنيسة. قاله عبد الله بن يحيى: حدثنا نافع بن يزيد عن عبد الرحمن. مرسل.

[باب النهي عن تضيق الطريق]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) أمر مناديه فنادى: ((من ضيق طريقنا فلا جهاد له)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٧ ص: ١٢٢ رقم: ٢٠٩٣٧). وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٨) عنه (ع) أنه قال: كنا في غزاة مع رسول الله (ص) فازدحم الناس وتضايقوا في الطريق فأمر رسول الله (ص) مناديا فنادى: من ضيق طريقا فلا جهاد له.

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ٢١٢ رقم: ٢٤٦٨) حدثنا سعيد قال: نا إسماعيل بن عياش عن أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي عن فروة بن مجاهد اللخمي عن سهل بن معاذ الجهني قال: غزوت مع أبي الصائفة في زمن عبد الملك بن مروان وعلينا عبد الله بن عبد الملك فنزلنا على حصن سنان فضيق الناس في المنازل وقطعوا الطريق فقام أبي في الناس فقال: أيها الناس إن غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل وقطعوا الطريق فبعث نبي الله مناديا ينادي في الناس أن من ضيق منزلا أقطع طريقا فلا جهاد له.

وأخرجه أبوداود في سننه (ج: ٣ ص: ٤١ رقم: ٢٦٢٩) عن سعيد بن منصور بإسناده هذا، بدون ذكر للقصة.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى (ج: ٩ ص: ١٥٢) عن أبي علي الروذباري عن أبي بكر بن داسه عن أبي داود عن سعيد بإسناده.

وأخرجه في مسند أحمد (ج: ٣ ص: ٤٤٠) عن الحكم بن نافع عن إسماعيل بن عياش بإسناده هذا.

وأخرجه في مسند أبي يعلى (ج: ٣ ص: ٥٩ رقم: ١٤٨٣) عن داود بن عمرو الضبي عن إسماعيل بن عياش.

وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٢٠ ص: ١٩٤ رقم: ٤٣٤) عن المقدم بن داود عن أسد بن موسى عن إسماعيل بن عياش.

وفي المعجم الكبير (ج: ٢٠ ص: ١٩٤ رقم: ٤٣٥) حدثنا محمد بن إبراهيم بن عرق الحمصي ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقیة عن الأوزاعي عن أسيد بن عبد الرحمن عن قرة بن مجاهد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فبعث مناديا من ضيق منزلا أوقف طريقا فلا جهاد له. وأخرجه من طريقه في تهذيب الكمال (ج: ٣ ص: ٢٤٤).

وفي معجم الصحابة (ج: ٣ ص: ٢٧) حدثنا أحمد بن داود بن جابر التمار نا داود بن رشيد نا بقیة عن الأوزاعي قال: حدثني أسيد بن عبد الرحمن عن فروة بن مجاهد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه قال: غزونا مع رسول الله ص غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل فقطعوا الطريق فسمعت منادي رسول (ص) ينادي من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له .

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ١٥٢) [بعد روايته المذكورة من طريق سعيد بن منصور] أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف السوسي ثنا أبو العباس الاصم ثنا محمد بن عوف ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي حدثني أسيد بن عبد الرحمن عن رجل من جهينة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بنحوه. ورواه بقیة عن الأوزاعي عن أسيد عن بن مجاهد عن سهل بن معاذ عن أبيه قال : غزونا مع نبي الله، صلى الله عليه وسلم وآله بمعناه، أخبرناه أبو علي الروذباري أنبا أبو بكر بن داسه ثنا أبو داود ثنا عمرو بن عثمان ثنا بقیة عن الأوزاعي فذكره.

[باب مكاید أهل الحرب]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) : ((نهى أن يلقى السم في بلاد المشركين)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٤١ رقم: ١٢٣٨٢). وفي النوادر للراوندي (ص : ٣٢) قال علي (ع): نهى رسول الله (ص) أن يلقى السم في بلاد المشركين. قال الراوي أبو علي بن الأشعث: أراد به أن لا يهلك بعض الغزاة.

وفي الكافي (ج : ٥ ص : ٢٨ رقم: ٢) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (ع): نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (ص) أَنْ يُلْقَى السَّمُّ فِي بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ.

وفي تهذيب الأحكام (ج : ٦ ص : ٤٣١ رقم: ٤) مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ (ع) أَنَّ النَّبِيَّ (ص) نَهَى أَنْ يُلْقَى السَّمُّ فِي بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ. وأوردهما عن الكافي وعن التهذيب في وسائل الشيعة (ج : ١٥ ص : ٦٢ رقم: ١٩٩٨٩).

وفي مسند الشاميين (ج: ٩ ص: ٢٨٤ رقم: ٣٤١٣) حدثنا أحمد بن النضر العسكري ، ثنا مصعب بن سعيد ، ثنا بقية بن الوليد عن إسحاق بن ثعلبة عن مكحول عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم « نهى أن يلقي السم في آبار المشركين ».

[باب تحرمة الكذاب من الشهادة]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((الكذاب لا يكون صديقا ولا شهيدا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٩ ص: ٨٤ رقم: ١٠٢٨٠). وفي النوادر للراوندي (ص : ٣٢) عن علي (ع) قال: الكذاب لا يكون صديقا ولا شهيدا. ولم أجده ،

[باب وجوب الأمان]

[الجعفریات ص : ٨٠ رقم: ٥١٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي قال: إذا رمى أحد من المسلمين إلى أحد من أهل الحرب بحبل فهو أمان.

[المصادر]

أورده عنه وعن النوادر في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ٤٦ رقم: ١٢٣٩٤). وفي النوادر للراوندي (ص : ٣٢) قال علي (ع): إذا رمى أحد من المسلمين إلى أحد من أهل الحرب بحبل فهو أمان.

وأورد في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ٤٥ رقم: ١٢٣٩١) عن دَعَائِمِ الْإِسْلَامِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (ع) أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَوْمَأَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ أَشَارَ بِالْأَمَانِ إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَنَزَلَ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ فِي أَمَانٍ.

[باب أمان العبد و المرأة]

[الجعفریات ص: ٨١ رقم: ٥١٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص) ليس للعبد من الغنيمة شيء إلا من يخفي المتاع وأمانه جائز وأمان المرأة إذا هي أعطت القوم الأمان

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٤٦ رقم: ١٢٣٩٥). بلفظ: لَيْسَ لِلْعَبْدِ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ إِلَّا مِنْ خُرْثِي الْمَتَاعِ... الخ.

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٨٧) عن علي (ع) أن رسول الله (ص) قال: ((ليس للعبد من الغنيمة شيء، وإن حضر وقاتل عليها، فإن رأى الإمام أو من أقامه الإمام أن يعطيه على بلاء إن كان منه أعطاه من خرثي المتاع ما رآه)).

وأورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ٩٧ رقم: ١٢٥١).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٩٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الصوفي، قال: قرئ على أبي علي محمد بن الأشعث الكوفي بمصر وأنا أسمع قال: حدثني أبو الحسن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ثنا أبي إسماعيل عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين بن أبيه الحسين بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((ليس للعبد من الغنيمة شيء، إلا خرثي المتاع، وأمانة جائز إذا هو أعطى القوم الأمان)) .

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٨ ص: ١٩٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو جعفر محمد بن عنبسة بن عمرو اليشكري، ثنا عمر بن حفص المكي، من ولد عبد الدار، ثنا بن جريج، عن عطاء عن بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((العبد لا يعطي من الغنيمة شيئاً ويعطي من خرثي المتاع وأمانه جائز)) .

قال البيهقي: عمر بن حفص المكي ضعيف.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٥ ص: ٢٢٨ رقم: ٩٤٥٤) عبد الرزاق، عن إبراهيم قال: أخبرني محمد بن زيد عن عمير مولى أبي اللحم قال: حضرت خبير مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم فلم يسهم لي وأعطاني من خرثي المتاع.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٤٩١ رقم: ٣٣٢٠٦) حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت خبير وأنا عبد مملوك فلما فتحوها أعطاني النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - سيفاً فقال: تقلد هذا وأعطاني من خرثي المتاع ولم يضرب لي بسهم.

ومثله في (ج: ٧ ص: ٣٩٥ رقم: ٣٦٨٨٧) وأخرجه من طريق حفص عن محمد بن زيد بإسناده هذا في صحيح ابن حبان (ج: ١١ ص: ١٦٢ رقم: ٤٨٣١)، وفي سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ٢٩٨ رقم: ٢٤٧٥)، وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٣٣٢ رقم: ١٢٦٩٣)، وقال: أخرج مسلم بهذا الإسناد حديثاً آخر في الزكاة، وهذا المتن أيضاً صحيح على شرطه. وأخرجه الحاكم في المستدرك (ج: ٢ ص: ٤٣ رقم: ٢٥٩٢) بإسناده عن بشر بن المفضل عن محمد بن زيد بإسناده هذا، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأخرجه من طريق بشر وفضيل بن سليمان عن محمد بن زيد بإسناده هذا في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٣١) وأخرجه من طريق بشر في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٥٣)، وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٧٥ رقم: ٢٧٣٠)، وفي السنن الكبرى (ج: ٤ ص: ٣٦٥ رقم: ٧٥٣٥).

وفي سنن ابن ماجه (ج: ٢ ص: ٩٥٢ رقم: ٢٨٥٥) حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع ثنا هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ قال: سمعت عميراً مولى أبي اللحم قال وكيع: كان لا يأكل اللحم قال: غزوت مع مولاي يوم خبير وأنا مملوك فلم يقسم لي من الغنيمة وأعطيت من خرثي المتاع سيفاً وكنت أجره إذا تقلدته.

وفي مسند الطيالسي (ج: ١ ص: ١٦٩ رقم: ١٢١٥) حدثنا يونس قال: حدثنا أبو داود قال: حدثنا بن المبارك، عن عبد الله بن عقبة الحضرمي عن محمد بن زيد بن قنفذ قال: حدثني عمير مولى أبي اللحم وهو بطن من غفار قال: شهدت مع سيدي خبير، فلما حسنة سألت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أن يقسم لي فأبى أن يقسم لي وأعطاني من خرثي المتاع.

وأخرجه في الطبقات الكبرى (ج: ٢ ص: ١١٤) عن عتاب بن زياد عن عبد الله بن المبارك عن بن لهيعة عن محمد بن زيد بإسناده هذا. وذكر حديث أبي اللحم هذا في كتاب الأم (ج: ٧ ص: ٣٦٤)، وفي الرد على سيرة الأوزاعي (ج: ١ ص: ١٢٠).

وفي التمهيد لابن عبد البر (ج: ٢١ ص: ١٨٨) حدثنا عبد الوارث بن سفيان حدثنا قاسم بن أصبغ حدثنا عبيد بن عبد الواحد البزار حدثنا محبوب بن موسى حدثنا أبو إسحاق الفزاري عن أبي سعد قال: أخبرنا عمرو بن مرة عن أبي البخري عن عائشة قالت: قال رسول الله (ص): ذمة المسلمين واحدة، وإن جارت عليهم جائرة فلا تخفروها فإن لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٩٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل أنبا جدي ثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: يجبر على أمتي أدناهم.

[باب أنه لا يشتري عن عقار أهل الذمة و أراضيهم و رقيقهم]

[الجعفریات ص: ٨١ رقم: ٥١٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: لا تشتري من عقار أهل الذمة ولا من أرضهم شيئا لأنه فيء المسلمين ولا يشرى من رقيقهم إلا ما كان سبائا أو خراسانيا أو حبشيا أو زنجيا أو هذا النحو.

[المصادر]

أورده عنه مستدرک الوسائل (ج: ١٣ ص: ٣٦٨ رقم: ١٥٦١٤). وفي (ج: ١١ ص: ٢٣ رقم: ١٢٥٩٨).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٣ ص: ٢٤٠ رقم: ٣٨٧٩) رُوِيَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: لَا يَشْتَرِي مِنْ أَرْضِي أَهْلُ السَّوَادِ شَيْئًا إِلَّا مَنْ كَانَتْ لَهُ ذِمَّةٌ فَإِنَّمَا هِيَ فِيءٌ لِلْمُسْلِمِينَ .

وفي الخراج ليحيى بن آدم (ج: ١ ص: ١٥١ رقم: ١٧١) أخبرنا إسماعيل قال : حدثنا الحسن قال: حدثنا يحيى ، قال : حدثنا عبدة ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة عن علي عليه السلام : أنه كان « يكره أن يشتري من أرض الخراج شيئا ، ويقول عليها : خراج المسلمين ».

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٦ ص: ٤٥ رقم: ٩٩٦٠) أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن عيينة عن هشام عن الحسن قال : كتب عمر بن الخطاب : أن لا تشتروا من عقار أهل الذمة ولا من بلادهم شيئا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٩٢ رقم: ٥) حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن ومحمد قالا : كتب عمر : ليس لكم أن تشتروا من عقار أهل الذمة ولا من بلادهم شيئا.

وفي الخراج ليحيى بن آدم (ج: ١ ص: ٣٣ رقم: ١٥٣) أخبرنا إسماعيل ، قال : حدثنا الحسن ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا حفص بن غياث ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « لا تشتروا من عقار أهل الذمة ولا من بلادهم شيئا ».

(١٥٤) أخبرنا إسماعيل قال : حدثنا الحسن ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا سنان البرجمي ، عن هشام بن حسان ، عن الحسن ، قال : « لا تشتروا من بلاد أهل الذمة ولا من عقارهم » . يحدث بذلك ، عن عمر رضي الله عنه . أخبرنا إسماعيل ، قال : حدثنا الحسن ، قال : حدثنا يحيى ، قال : حدثنا عبد الرحيم ، عن هشام ، عن الحسن ، عن عمر ، مثله.

[الجعفریات ص: ٨١ رقم: ٥١٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((ليس بيننا وبين خدمنا ربا نأخذ منهم ألف درهم ولا نعطيهم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١٣ ص: ٣٣٩ رقم: ١٥٥٣٧). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٢) بلفظ : ليس بيننا وبين أهل حربنا ربا، نأخذ منهم ألف درهم بدرهم، ونأخذ منهم ولا نعطيهم.

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٤٧ رقم: ١٨٦٩٤) حميد بن زياد، عن الخشاب، عن ابن بقاح، عن معاذ بن ثابت، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ليس بين الرجل وولده ربا وليس بين السيد وعبد ربا .

(٨٦٩٥) وبهذا الاسناد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله : ليس بيننا وبين أهل حربنا ربا نأخذ منهم ألف درهم بدرهم ونأخذ منهم ولا نعطيهم .

(٨٦٩٦) محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن محمد بن عيسى، عن ياسين الضرير، عن حريز عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ليس بين الرجل

وولده وبينه وبين عبده ولا بينه وبين أهله ربا إنما الربا فيما بينك وبين مالا تملك، قلت: فالمشركون بيني وبينهم ربا؟

قال: نعم، قلت: فإنهم ممالك، فقال: إنك لست تملكهم إنما تملكهم مع غيرك، أنت وغيرك فيهم سواء فالذي بينك وبينهم ليس من ذلك لأن عبدك ليس مثل عبدك وعبد غيرك.

وفي تهذيب الاحكام (ج: ٧ ص: ١٧ رقم: ٧٥) أحمد بن محمد بن عيسى عن ياسين الضرير عن حريز عن زراة ومحمد بن مسلم عن ابي جعفر عليه السلام قال: ليس بين الرجل وولده ولا بينه وبين عبده ولا بين أهله ربا، إنما الربا في ما بينك وبين ما لا تملك قلت: فالمشركون بيني وبينهم ربا؟ قال: نعم قلت: فإنهم ممالك؟ فقال: إنك لست تملكهم إنما تملكهم مع غيرك أنت وغيرك فيهم سواء، والذي بينك وبينهم ليس من ذلك، لأن عبدك ليس مثل عبدك وعبد غيرك.

(٧٦) محمد بن يعقوب عن حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن رباح عن معاذ بن ثابت عن عمرو بن جميع عن ابي عبدالله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ليس بين الرجل وولده ربا وليس بين السيد وعبده ربا.

(٧٧) وبهذا الاسناد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس بيننا وبين أهل حربنا ربا فانا نأخذ منهم ألف درهم بدرهم ونأخذ منهم ولا نعطيهم.

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٣ ص: ٢٧٧ رقم: ٤٠٠٠) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (ليس بيننا وبين أهل حربنا ربوا نأخذ منهم ولا نعطيهم). **(٤٠٠١)** وقال عليه السلام: (ليس بين الرجل وبين ولده ربوا وليس بين السيد وبين عبده ربوا).

[باب من وضع الجزية عن الذمي]

[الجعفریات ص: ٨١ رقم: ٥٢٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من وضع عن ذمي خراجا أوجبه الله تعالى عليه فقد خان الله تعالى ورسوله وجميع المؤمنين)).

[مصادر الحديث]

في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٨٠) روينا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عن رسول الله (ص) أنه قال: لا تقوم الساعة حتى يؤكل المعاهد كما تؤكل

الخضر. وعن علي (ع) أن رسول الله (ص) قال: من وضع عن ذمي جزية أوجبها الله تعالى عليه أو شفع له في وضعها عنه فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين. وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢١ رقم: ١٢٥٩١) ثم قال: وَرَوَاهُ فِي الْجَعْفَرِيَّاتِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ عَلِيٍّ (ع) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ص) يَقُولُ مِثْلَهُ.

[باب من ظلم ذميا و أخذ شيئا من أموالهم]

[الجعفریات ص: ٨١ رقم: ٥٢١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: ((من أخذ شيئا من أموال أهل الذمة ظلما فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين)). [مصادر الحديث] لم أجده .

[باب الاستئذان على أهل الذمة]

[الجعفریات ص: ٨١ رقم: ٥٢٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا تدخلوا على نساء أهل الذمة إلا بإذن)). [مصادر الحديث] لم أجده .

[باب جواز النظر إلى نساء أهل الذمة ما لم يتعمد]

[الجعفریات ص: ٨٢ رقم: ٥٢٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال قال رسول الله (ص) ((ليس لنساء أهل الذمة حرمة لا بأس بالنظر إليهن ما لم يتعمد)).^١

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٤ ص: ٢٧٦ رقم: ١٦٧٠٦). وأورد الحديث الآخر الذي سيأتي تحت رقم: (١٦٧٠٦).

وفي قرب الإسناد (ص: ٦٢) أبو البختری عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) أنه قال: لا بأس بالنظر إلى نساء أهل الذمة.

^١ سيأتي في ص: ١٠٧ - بلفظ: ليس لنساء أهل الذمة حرمة لا بأس بالنظر إلى وجوههن و شعورهن و نحورهن و بدنهن ما لم يتعمد ذلك.

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٢٠ ص: ٢٠٥ رقم: ٢٥٤٤١).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٢٤٥ رقم: ١) [بَابُ النَّظَرِ إِلَى نِسَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ] عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((لَا حُرْمَةَ لِنِسَاءِ أَهْلِ الذِّمَّةِ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى شُعُورِهِنَّ وَأَيْدِيهِنَّ)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ٢٠ ص: ٢٠٥ رقم: ٢٥٤٤٠).

وأخرجه عن أمير المؤمنين (ع) في الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ٣ ص: ٤١٣ رقم: ٥٢٦٤) بلفظ: ليس لنساء أهل الذمة حرمة **لا إليهن** ما لم يعتمد.

وفي علل الشرائع (ج: ٢ ص: ٥٦٥ رقم: ١) [العله رقم: ٣٦٥] حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل رحمه الله قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري عن أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن عباد بن صهيب قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: لا بأس بالنظر إلى رءوس أهل تهامة والأعراب وأهل السواد من أهل الذمة لأنهن إذا نهين لا ينتهين، وقال: المغلوبة لا بأس بالنظر إلى شعرها وجسدها ما لم يعتمد ذلك.

وذكره عن رواية الحسن بن محبوب في من لا يحضره الفقيه (ج: ٣ ص: ٤٦٩ رقم: ٤٦٣٦).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٢٤٥ رقم: ١) عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ صُهَيْبٍ... الخ.

وفي تاريخ ابن معين (رواية الدوري) (ج: ٤ ص: ٣٣١ رقم: ٤٦٤٩) حدثنا يحيى قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا سفيان عن مستغفر البجلي قال: سألت إبراهيم؟ قال: فقلت إنا نبايع العلوج بهذه الكرابيس فنرى بطونهن وأشعارهن؟ فقال: ليست لهن حرمة.

[باب النهي عن نزول دار الحرب]

[الجعفریات ص: ٨٢ رقم: ٥٢٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا ينزل دار الحرب إلا فاسق برئت منه الذمة)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ٨٩ رقم: ١٢٤٨٩). ولم أجده بهذا اللفظ.

[الجعفریات ص: ٨٢ رقم: ٥٢٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إني بريء من كل مسلم نزل مع مشرك في دار الحرب)).

[مصادر الحديث]

قد تقدم تخريجه ضمن الحديث رقم: (٥٠٥).

[باب النهي عن النزول في الكنائس]

[الجعفریات ص: ٨٢ رقم: ٥٢٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا تنزلوا على أهل الشرك في كنائسهم في يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢٦ رقم: ١٢٦٠٩).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٢)، وأخرجه عن علي (ع) عن النبي (ص) في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٨١)، وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٣٧٤ رقم: ٩٧١٦).

وفي تاريخ بغداد (ج: ٨ ص: ٢٥ رقم: ٤٠٧١) أخبرنا أبو العلاء محمد بن علي بن علي بن يعقوب أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أبي النجم بدر بن هلال في سنة ست وستين وثلاثمائة حدثنا أبو مزاحم موسى بن عبد الله بن يحيى بن خاقان حدثني علي بن داود القنطري حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي حدثنا ضمرة عن الأصبع بن زيد قال: قال علي بن أبي طالب: لا تدخلوا عليهم كنائسهم في أيام أعيادهم فإن السخطة تنزل عليهم فتصيبكم معهم.

وفي العلل المتناهية (ج: ١ ص: ١٦٩ رقم: ٢٦٣) أنبأنا محمد بن عبد الملك قال: أنبأنا الجوهري عن الدارقطني عن أبي حاتم بن حبان قال: أنا أبو المعاني أحمد بن محمد بن إبراهيم الأنصاري قال: أنا أحمد بن إبراهيم المزني قال: أنا محمد بن كثير قال: أنا الأوزاعي عن الزهري عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لا تقربوا اليهود والنصارى في أعيادهم فإن السخطة تنزل عليهم)). وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ابن حبان: أحمد بن إبراهيم كان يضع الحديث.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٢٣٤ الباب ٥٦) [باب كراهية الدخول على أهل الذمة في كنائسهم والتشبه بهم يوم نيروزهم] أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن ثور بن يزيد عن عطاء بن دينار قال: قال عمر: لا تعلموا رطانة الأعاجم ولا تدخلوا على المشركين في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ١ ص: ٤١١ رقم: ١٦٠٩) عبد الرزاق عن الثوري عن أبي عطاء بن دينار أن عمر بن الخطاب قال: لا تعلموا رطانة الأعاجم ولا تدخلوا عليهم في كنائسهم يوم عيدهم فإن السخطة تنزل عليهم.

وفي شعب الإيمان (ج: ٧ ص: ٤٣ رقم: ٩٣٨٥) أخبرنا أبو بكر الفارسي أنا أبو إسحاق الأصبهاني نا أبو أحمد بن فارس نا محمد بن إسماعيل البخاري قال ابن أبي مريم نا نافع بن يزيد: سمع سليمان بن أبي زينب وعمرو بن الحارث سمع سعيد بن أبي سلمة سمع أباه سمع عمر بن الخطاب أنه قال: اجتنبوا أعداء الله اليهود والنصارى في عيدهم يوم جمعهم فإن السخطة ينزل عليهم فأخشى أن يصيبكم ولا تعلموا بطانتهم فتخلقوا بخلقهم . وهو في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٢٣٤ الباب ٥٦) بلفظ: اجتنبوا أعداء الله في عيدهم.

وفي شعب الإيمان (ج: ٧ ص: ٤٣ رقم: ٩٣٨٦) أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمن بن عبيد الله الحرفي نا علي بن محمد بن الزبير الكوفي نا الحسن بن علي بن عفان نا زيد بن الحباب نا عبدالله بن عقبة حدثني عطاء بن دينار الهذلي أن عمر بن الخطاب قال: إياكم ومواطنة الأعاجم وأن تدخلوا عليهم في بيعهم يوم عيدهم فإن السخط ينزل عليهم.

[باب النهي عن هدايا أهل الحرب]

[الجعفریات ص : ٨٢ رقم: ٥٢٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) نهى عن زبد المشركين يريد هدايا أهل الحرب.^٢

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١٣ ص: ٢٠٨ رقم: ١٥١٢٨). وفي (ج: ١١ ص: ١٢٦ رقم: ١٢٦١٠). وفي (ج: ١٦ ص: ٢٣٤ رقم: ١٩٧٠١).

وأخرجه في النوادر (ص: ٣٣)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ١٠٠ ص: ٥٤ رقم: ٢٧). وفي (ج: ٧٢ ص: ٣٩١ رقم: ١٢).

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٢٧٤ رقم: ١) [باب إجابة دعوة المسلم] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (ع): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) لَوْ أَنَّ مُؤْمِنًا دَعَانِي إِلَى طَعَامٍ ذِرَاعَ شَاةٍ لَأَجَبْتُهُ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْ أَنَّ مُشْرِكًا أَوْ مُنَافِقًا دَعَانِي إِلَى طَعَامٍ جَزُورٍ مَا أَجَبْتُهُ وَكَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ، أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِي زَبَدُ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَطَعَامُهُمْ.

وأخرجه في الكافي (ج: ٥ ص: ١٤١ رقم: ٢) عن العدة عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن إبراهيم الكرخي قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الرجل تكون له الضيعة الكبيرة فإذا كان يوم المهرجانات أو النيروز أهدوا إليه الشيء ليس هو عليهم يتقربون بذلك إليه فقال أ ليس هم مصلين قلت بلى قال: فلنقبل هديتهم ولنكافهم فإن رسول الله (ص) قال: لو أهدى إلي كراع لقبلت، و كان ذلك من الدين، ولو أن

^٢ سيأتي في ص: ١٢٧ أنه لما قتل عمرو بن عبد ود أرسل المشركون إلى رسول الله (ص) جيفته بعشرة آلاف فقال رسول الله (ص): إنا لا نأكل زبد المشركين.

كَافِرًا أَوْ مُنَافِقًا أَهْدَى إِلَيَّ وَسَقَا مَا قَبِلْتُ، وَ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ، أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِي زَبَدَ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَ طَعَامَهُمْ.

وذكر مثله عن بن محبوب عن إبراهيم في تهذيب الأحكام (ج : ٦ ص : ٣٧٨ رقم: ٢٢٩).

وفي الكافي (ج : ٥ ص : ١٤٢ رقم: ٣) ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: كَانَتِ الْعَرَبُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عَلَى فِرْقَتَيْنِ الْحُلِّ وَالْحُمُسِ فَكَانَتِ الْحُمُسُ قُرَيْشًا وَكَانَتِ الْحُلُّ سَائِرَ الْعَرَبِ فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الْحُلِّ إِلَّا وَ لَهُ حَرَمِيٍّ مِنَ الْحُمُسِ وَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَرَمِيٌّ مِنَ الْحُمُسِ لَمْ يُتْرَكْ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ إِلَّا عُرْيَانًا وَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) حَرَمِيًّا لِعِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ وَ كَانَ عِيَاضٌ رَجُلًا عَظِيمَ الْخَطَرِ وَكَانَ قَاضِيًا لِأَهْلِ عُكَاظٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَكَانَ عِيَاضٌ إِذَا دَخَلَ مَكَّةَ أَلْقَى عَنْهُ ثِيَابَ الذُّنُوبِ وَالرَّجَاسَةِ وَأَخَذَ ثِيَابَ رَسُولِ اللَّهِ ص لِطُهْرِهَا فَلَبَسَهَا وَ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَرُدُّهَا عَلَيْهِ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ فَلَمَّا أَنْ ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَنَّهُ عِيَاضٌ بِهِدْيَةٍ فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ (ص) أَنْ يَقْبَلَهَا، وَ قَالَ: ((يَا عِيَاضُ لَوْ أَسْلَمْتَ لَقَبِلْتُ هَدِيَّتَكَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَبَى لِي زَبَدَ الْمُشْرِكِينَ)) ثُمَّ إِنَّ عِيَاضًا بَعْدَ ذَلِكَ أَسْلَمَ وَحَسُنَ إِسْلَامُهُ فَأَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ص) هَدِيَّةً فَقَبِلَهَا مِنْهُ.

[باب النهي عن التسليم على اليهود و كيفية رءوسهم]

[الجعفریات ص : ٨٢ رقم: ٥٢٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إن يهود خيرير يريدون أن يلقوكم فلا تبدوهم بالسلام))، فقالوا: يا رسول الله فإن سلموا علينا فما نرد عليهم؟ قال (ص) ((تقولون وعليكم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ٨ ص : ٣٧٤ رقم: ٩٧١٣).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص : ٣٣)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج : ٢١ ص : ٨ رقم: ٢)، وفي (ج : ٧٣ ص : ١٢).

وفي صحيح مسلم (ج : ٤ ص : ١٧٠٥ رقم: ٢١٦٣) [باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم] حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن عبيد الله بن أبي بكر قال: سمعت أنسا يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (ح) وحدثني

إسماعيل بن سالم حدثنا هشيم أخبرنا عبيد الله بن أبي بكر عن جده أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم)).

(٢١٦٣) حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي (ح) وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد يعني بن الحارث قال: حدثنا شعبة (ح) وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لهما قال: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث عن أنس أن أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وآله: إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم قال: ((قولوا وعليكم)).

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٤ ص: ٣٥٣ رقم: ٥٢٠٧) عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بإسناده هذا. وأخرجه من طريقه في التمهيد لابن عبد البر (ج: ١٧ ص: ٩٠).

وأخرجه في مسند أحمد (ج: ٣ ص: ٢٠٢ رقم: ١٣١٠٩) عن يزيد ومحمد بن جعفر عن شعبة، وفي (ج: ٣ ص: ٢٧٧ رقم: ١٣٩٦٤) عن يزيد بن هارون عن شعبة، وأخرجه في (ج: ٣ ص: ٢٢٢ رقم: ١٣٣٤٤) عن هاشم عن شعبة، وفي (ج: ٣ ص: ٢٧٣ رقم: ١٣٩٠٨) عن محمد بن جعفر والحجاج ويحيى بن سعيد عن شعبة، وفي (ج: ٣ ص: ٢٩٠ رقم: ١٤١٢٧) عن بهز عن شعبة، وأخرجه عن محمد بن جعفر عن شعبة في مسند الروياني (ج: ٢ ص: ٣٧٨ رقم: ١٣٥٢)، وفي مسند أبي يعلى (ج: ٥ ص: ٤٥٧ رقم: ٣١٧٩)، وأخرجه عن شعبة في مسند ابن الجعد (ج: ١ ص: ٤٧ رقم: ٩٣٢)، وأخرجه عن شعبة أبو داود الطيالسي في مسنده (ج: ١ ص: ٢٦٥ رقم: ١٩٧١) بإسقاط قتادة، وأخرجه في عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٠٥ رقم: ٣٨٦) عن عيسى عن شعبة، ورقم: (٣٨٧) عن خالد عن شعبة.

وفي عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٠٥ رقم: ٣٨٥) أخبرنا زيد بن أوزم قال حدثنا أبو داود قال: حدثنا شعبة عن هشام عن أنس أن يهوديا مر على النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: السام عليكم فقال عمر: يا رسول الله ألا أضرب عنقه؟ فقال: ((لا إذا سلموا عليكم فقولوا وعليكم)).

وفي عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٠٥ رقم: ٣٨٨) أخبرنا واصل بن عبد الأعلى قال: حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد وهو ابن جعفر عن يزيد عن مرثد بن عبد الله عن أبي بصرة الغفاري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إني راكب إلى زفر فمن انطلق معي فإن سلموا عليكم فقولوا: وعليكم)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ١٤٣) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن أبي عدي عن بن إسحاق قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي عبد الرحمن الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إني راكب غدا إلى زفر فلا تبدؤوهم بالسلام فإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم))

قال عبد الله: قال أبي: خالفه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة قالوا: عن أبي بصرة ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر قال أبو بصرة يعني في حديث بن أبي عدي عن بن إسحاق.

وفي التمهيد لابن عبد البر (ج: ١٧ ص: ٩٠) حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن قال: حدثنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا الحرث بن أبي أسامة قال: حدثنا أشهل بن حاتم عن ابن عون قال: أنبأني حميد بن زاذويه عن أنس قال: أمرنا أونهينا أن لا نزيد أهل الكتاب على وعليكم.

وحدثنا سعيد بن نصر قال: حدثنا قاسم بن أصبغ قال: حدثنا عبد الله بن روح المدائني قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عبد الله بن عون، فذكره بإسناده سواء.

وفي سنن أبي داود (ج: ٤ ص: ٣٥٣ رقم: ٥٢٠٦) حدثنا عبد الله بن مسلمة ثنا عبد العزيز - يعني بن مسلم - عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليكم فقولوا: وعليكم)).

وأخرجه في مسند الربيع (ج: ١ ص: ٢٨٢ رقم: ٧٣٤) عن أبي عبيدة عن جابر بن زيد عن ابن عمر مرفوعا.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٢٠٣) أخبرنا أبو طاهر الفقيه أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان ثنا أحمد بن يوسف السلمى ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال: ذكر سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إنكم لاقون اليهود غدا فلا تبدؤوهم بالسلام فإن سلموا عليكم فقولوا وعليكم)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٢٠٣) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر ثنا بن وهب أخبرني مالك عن عبد الله بن دينار عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم إنما يقول: السام عليك فقال عليك.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٢٠٣) أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنبأ إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالوا: السام عليكم، فقالت عائشة: ففهمتها، فقلت: عليكم السام واللعنة، قالت فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله)) قالت: فقلت: يا رسول الله ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((قد قلت عليكم)).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ١٣٦) أخبرنا أبو الحسن بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا أحمد بن علي بن الخزاز ثنا أسيد بن زيد الجمال ثنا عمرو بن شمر **(ح)** وأخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي أنبأ أبو محمد بن الخراساني ثنا محمد بن عبيد بن أبي هارون ثنا إبراهيم بن حبيب ثنا عمرو بن شمر عن جابر عن الشعبي قال: خرج علي بن أبي طالب إلى السوق فإذا هو بنصراني يبيع درعا قال: فعرف علي الدرع فقال: هذه درعي بيني وبينك قاضي المسلمين، قال: وكان قاضي المسلمين شريح، كان علي استقضاه، قال: فلما رأى شريح أمير المؤمنين قام من مجلس القضاء وأجلس عليا في مجلسه وجلس شريح قدامه إلى جنب النصراني، فقال له علي: أما يا شريح لو كان خصمي مسلما لقعدت معه مجلس الخصم ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((لا تصافحهم ولا تبدؤهم بالسلام ولا تعودوا مرضاهم ولا تصلوا عليهم ولجوههم إلى مضايق الطرق وصغروهم كما صغروهم الله)) إقض بيني وبينه يا شريح.

وفي مسند أحمد (ج: ٢ ص: ٤٥٩ رقم: ٩٩٢١) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر قال: ثنا شعبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال في أهل الكتاب: ((لا تبدؤهم بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتها)). وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٣٤٦ رقم: ٨٥٤٢). عن عفان عن شعبة به .

وفي مسند أحمد (ج: ٢ ص: ٤٤٤ رقم: ٩٧٢٤) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع وأبو نعيم وهو الفضل بن دكين قالوا: ثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا لقيتم اليهود في الطريق فاضطروهم إلى أضيقتها ولا تبدؤهم بالسلام)). قال أبو نعيم: المشركين بالطريق. وأخرجه في (ج: ٢ ص: ٥٢٥ رقم: ١٠٨١٠) عن يحيى بن آدم عن سفيان بلفظ: المشركين. وأخرجه في حلية الأولياء (ج: ٧ ص: ١٤٠) من طريق أبي نعيم ومحمد بن كثير عن سفيان بإسناده هذا. وقال: مشهور من حديث الثوري

وفي مسند ابن الجعد (ج: ١ ص: ٣٩١ رقم: ٢٦٧١) حدثنا علي أنا زهير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: ((إذا قام أحدكم من مجلسه ثم رجع فهو أحق به)). (٢٦٧٢) وبإسناده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إذا لقيتهم فلا تبدؤهم بالسلام واضطروهم إلى أضيقتها)) قلت لزهير: اليهود والنصارى؟ قال: المشركين .

[باب كيفية معاملتهم]

[الجعفریات ص : ٨٢ رقم: ٥٢٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) أعطى يهود خيبر على الشطر فكان يبعث عليهم من يخرص عليهم ويأمرهم أن يبقى لهم ما يأكلون.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢٤ رقم: ١٢٦٠٠). وفي (ج: ١٣ ص: ٣٦٠ رقم: ١٥٦٠٢). وفي (ج: ١٣ ص: ٤٦٨ رقم: ١٥٩٢٠).

وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ١٣٣ رقم: ٢٣) حدثنا علي بن منيع وأنا أسمع حدثكم أبو خيثمة حدثنا محمد بن سابق ثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال: أفاء الله خيبر على رسوله فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وجعلها بينه وبينهم فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم ثم قال: يا معشر زفر أنتم أبغض الخلق إلي قتلتم أنبياء الله وكذبتم على الله وليس يحملني بغضي إياكم أن أحيف عليكم قد خرصت عشرين ألف وسق من تمر فإن شئتم فلکم وإن أبيتم فلي قالوا بهذا قامت السماوات والأرض قد أخذناها.... الخ.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٢ ص: ١٣٤ رقم: ٢٥) حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى (ح) وحدثنا بن صاعد ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه ثنا عبد الرزاق ثنا بن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة أنها قالت وهي تذكر شأن خيبر وقالت: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يبعث بآبن رواحة إلى اليهود فيخرص النخل حين تطيب أول التمرة قبل أن يؤكل منها ثم يخبر زفر يأخذونها بذلك الخرص أو يدفعونه إليهم بذلك الخرص وإنما كان أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالخرص لكي تحصي الزكاة قبل أن تأكل الثمار وتفرق. رواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن بن المسيب عن أبي هريرة وأرسله مالك ومعمر وعقيل عن الزهري

عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مرسل (٢٦) حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا إبراهيم بن هانئ نا يحيى بن معين ثنا حجاج بن محمد عن بن جريج قال: أخبرت عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه. (٢٧) حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا عبد الله بن شبيب حدثني عبد الجبار بن سعيد حدثني محمد بن صدقة حدثني محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه عن جده سهل بن أبي حثمة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعثه خارصا فجاء رجل إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فقال: يا رسول الله إن أبا حثمة قد زاد علي في الخرص فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ((إن ابن عمك يزعم أنك زدت عليه في الخرص)) فقلت: يا رسول الله لقد تركت له قدر خرفة أهله وما يطعم المساكين، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((قد زادك بن عمك وأنصف)).

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٩٤) أخبرنا مالك عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال ليهود خيبر حين افتتح خيبر: ((أقركم ما أقركم الله على أن التمر بيننا وبينكم)) قال فكان رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص عليهم يقول: إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فكانوا يأخذونه.

[باب ما سبوه من أموال المسلمين]

[الجعفریات ص : ٨٣ رقم: ٥٣٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: (إذا سبيت دابة الرجل من المسلمين أوشيء من ماله ثم ظفر به المسلمون بعد فهو أحق به ما لم يبع ويقسم، فإن هو أدركها بعد ما ابتاع وتقسم فهو أحق بالثمن).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ٨٨ رقم: ١٢٤٨٦).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ١١١ رقم: ١٨٧١٤) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ ثنا محمد بن المغيرة ثنا القاسم بن الحكم ثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك الزراد عن طاوس عن ابن عباس- رضي الله عنه- قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: إني وجدت بعيري في المغنم كان أخذه

المشركون، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((إنطلق فإن وجدت بعيرك قبل أن يقسم فخذ، وإن وجدته قد قسم فأنت أحق به بالثمن إن أردته)).

قال البيهقي: هذا الحديث يعرف بالحسن بن عمار عن عبد الملك بن ميسرة، والحسن بن عمار متروك لا يحتج به، ورواه أيضا مسلمة بن علي الخشني عن عبد الملك، وهو أيضا ضعيف، وروي بإسناد آخر مجهول عن عبد الملك، ولا يصح شيء من ذلك. وروي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وياسين بن معاذ الزيات عن بن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه مرفوعا، على اختلاف بينهما في لفظه، وإسحاق وياسين متروكان لا يحتج بهما.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ١١١ رقم: ١٨٧١٥) أخبرنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالا: ثنا أبو عمرو بن مطر ثنا إبراهيم بن علي ثنا يحيى بن يحيى ثنا أبو الأحوص عن سماك عن تميم بن طرفة قال: عرف رجل ناقة له في يدي رجل فأتى به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسئل عن أمر الناقة فوجد أصلها اشترى من أيدي العدو فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للذي عرفها: ((إن شئت أن تأخذ بالثمن الذي اشتراها به فأنت أحق به وإلا فخل عن ناقة)). قال: وسأل شاهدين.

(١٨٧١٦) وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أنبأ أبو الفضل بن خميرويه أنبأ أحمد بن نجدة ثنا الحسن بن الربيع ثنا عبد الله بن المبارك عن سفيان عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة أن العدو أصابوا ناقة رجل من المسلمين فاشتراها رجل من المسلمين فعرفها صاحبها فخاصم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ((رد إليه الثمن الذي اشتراها به أو خل بينه وبينها)). قال الشافعي- رحمه الله- في رواية أبي عبد الرحمن البغدادي عنه: تميم بن طرفة لم يدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يسمع منه، والمرسل لا تثبت به حجة لأنه لا يدري عن أخذه.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٥ ص: ١٩٤ رقم: ٩٣٥٨) عبد الرزاق عن الثوري عن سماك بن حرب عن تميم بن طرفة أن العدو أصابوا ناقة [رجل] من المسلمين، فاشتراها رجل من المسلمين من العدو، فعرفها صاحبها، وأقام عليها البيعة، فاختصما إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم-، فقضى النبي صلى الله عليه وآله وسلم- أن يدفع إليه الثمن الذي اشتراها به من العدو، وإلا خلى بينها وبين المشتري.

وفي كتاب السير لأبي إسحاق الفزاري (ج: ١ ص: ٧٨ رقم: ٦٤) نا الفزاري عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال: سئل علي عن مكاتب أسر فاشتراها رجل من المسلمين من العدو؟ فقال علي: يا بكر بن قرواش قل فيها، قال: الله أعلم، فقال علي: إني عبد الله وابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «إن شاء مولاه افتكه بالذي

اشتراه هذا به ، فكان عنده على ما بقي من كتابه ، وإن أبى فهو عبد هذا على ما بقي من كتابته وولأؤه له». وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (ج: ٥ ص: ١٩٥ رقم: ٩٣٦٢) عن عثمان بن مطر وابن عيينة عن سعيد عن قتادة أن مكاتباً أسره العدو ثم اشتراه رجل، فسأل بكر بن قرواش عنه علياً، فقال علي-عليه السلام- : قل فيها يا بكر بن قرواش ! قال : الله أعلم ، فقال علي: أنا عبد الله وابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن افتكته سيده فهو على بقية كتابته ، و[إن] أبى سيده أن يفكه فهو للذي اشتراه.

وفي كتاب السير لأبي إسحاق الفزاري (ج: ١ ص: ٧٤ رقم: ٦٠) نا الفزاري عن ابن عيينة عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة قال: قال علي: إن وجدته صاحبه في يد رجل قد ابتاعه فهو أحق به بالثمن، وإن كان قد قسم فهو أحق به بالقيمة.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٥٠٦ رقم: ٣٣٣٥٣) حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة قال: قال علي: (هو للمسلمين عامة لأنه كان لهم مالا).

(٣٣٣٥٤) حدثنا الفاء بن سليمان عن أبيه أن علياً كان يقول فيما أحرز العدو من أموال المسلمين: (أنه بمنزلة أموالهم) قال: وكان الحسن يقضي بذلك.

وفي مصنف عبدالرزاق (ج: ٥ ص: ١٩٤ رقم: ٩٣٥٥) عبد الرزاق عن معمر قال : بلعني عن قتادة - وما أدري لعلي قد سمعته منه - أن علياً قال: هو فئ المسلمين لا يرد.

وفي مصنف عبدالرزاق (ج: ٥ ص: ١٩٥ رقم: ٩٣٥٩) عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال : حدثنا مكحول أن عمر بن الخطاب قال : ما أصاب المشركون من مال المسلمين ثم أصابه المسلمون بعد ، فإن أصابه صاحبه قبل أن تجري عليه سهام المسلمين فهو أحق به ، وإن جرت عليه سهام المسلمين فلا سبيل إليه إلا بالقيمة.

وفي مصنف عبدالرزاق (ج: ٥ ص: ١٩٤ رقم: ٩٣٥٤) عبد الرزاق عن معمر عن قتادة أن عمر بن الخطاب قال : ما عرف قبل أن يقسم فإنه يرده إلى أهله ، وما لم يعرف حتى تجري فيه السهام لم يردوه.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٥٠٦ رقم: ٣٣٣٥١) حدثنا هشيم عن ابن عون عن رجاء بن حيوة أن أبا عبيدة كتب إلى عمر بن الخطاب في عبد أسره المشركون ثم ظهر عليه المسلمون بعد ذلك قال: صاحبه أحق به ما لم يقسم، فإذا قسم مضى.

(٣٣٣٥٢) حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب قال: قال عمر: ما أحرز المشركون من أموال المسلمين فغزوه بعد وظهروا عليهم فوجد رجل ماله بعينه قبل أن تقسم السهام فهو أحق به، وإن كان قسم فلا شيء له.

وفي تهذيب الاحكام (ج:٦ ص:١٦٠ رقم: ٢٨٩) علي بن ابراهيم عن أبيه عن ابن ابي عمير عن حماد عن الحلبي عن ابي عبدالله (ع) قال: سألته عن رجل لقيه العدو فاصابوا منه مالا أو متاعا ثم ان المسلمين اصابوا ذلك كيف يصنع بمتاع الرجل؟ فقال: ان كانوا اصابوه قبل ان يحوزوا متاع الرجل رد عليه، وان كانوا اصابوه بعد ما احرزوه فهو في المسلمين وهو احق بالشفعة.

(٢٩٠) محمد بن الحسن الصفار عن معاوية بن حكيم عن ابن ابي عمير عن جميل عن رجل عن أبي عبدالله (ع) في رجل كان له عبد فادخل دار الشرك ثم اخذ سبيا إلى دار الاسلام قال: ان وقع عليه قبل القسم فهو له وان جرى عليه القسم فهو احق بالثمن.

[باب النهي عن بيع الغنيمة قبل القسمة]

[الجعفریات ص: ٨٣ رقم: ٥٣١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا يبيعن أحدكم سهمه من الغنيمة حتى يعلم ما يصير له منه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢٦ رقم: ١٢٦١١). وقال: وَرَوَى فِي الدَّعَائِمِ: مَا يَفْرُبُ مِنْهُ. وَأورده عنه أيضا في (ج: ١٣ ص: ٢٤٠ رقم: ١٥٢٤٠).

[الجعفریات ص: ٨٣ رقم: ٥٣٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: (ليس في المال الصامت نفل).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ١٢٦ رقم: ١٢٦١٢). ولم أجده .

[باب من أشهر السلاح]

[الجعفریات ص: ۸۳ رقم: ۵۳۳]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من شهر سيفه قدمه هدر)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ۱۱ ص: ۹۹ رقم: ۱۲۵۲۱). وفي (ج: ۱۸ ص: ۵۸ رقم: ۲۲۳۸۲)، وفي (ج: ۱۸ ص: ۲۳۱ رقم: ۲۲۵۹۲)، وفي غير هذه المواضع، مرفوعاً وموقوفاً.

وفي النوادر للراوندي (ص: ۳۳) قال رسول الله (ص): ((من أشار على أخيه المسلم بسلاحه لعنته الملائكة حتى ينحيه عنه))، وقال أيضاً: ((من شهر قدمه هدر))، وأورده عنه بحار الأنوار (ج: ۷۶ ص: ۲۰۲ رقم: ۲۲).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ۱۰ ص: ۳۱۵ رقم: ۱۵) عنه [الصفار] عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((مَنْ شَهَرَ سَيْفًا فَدَمُهُ هَدْرٌ)). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ۲۹ ص: ۶۱ رقم: ۳۵۱۵۳).

وذكره عن رواية الصفار هذه في نزهة الناظر (ص: ۱۶۰)، وفي الأشباه والنظائر ليحيى بن سعيد الحلبي (ج: ۱ ص: ۱۷۰).

وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ۲ ص: ۱۷۱ رقم: ۲۶۷۰) حدثنا محمد بن صالح بن هانئ حدثنا السري بن خزيمة حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب عن معمر بن راشد عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن الزبير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من شهر سيفه ثم وضعه قدمه هدر)).

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وأخرجه في الأحاديث المختارة (ج: ۹ ص: ۳۰۴ رقم: ۲۶۱) عن أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بإسناده عن الفضل بن موسى عن معمر بإسناده هذا.

وأخرجه النسائي في سننه الكبرى (ج: ۲ ص: ۳۱۱ رقم: ۳۵۶۰) عن إسحاق بن إبراهيم عن الفضل بن موسى عن معمر.

وأخرج بعده تحت رقم: (٣٥٦١) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال: أنبأنا عبد الرزاق بهذا الإسناد مثله ولم يرفعه. وهما في المجتبى (ج: ٧ ص: ١٧ رقم: ٤٠٩٧) ورقم: (٤٠٩٨).

وأخرجه من طريق النسائي في المحلى (ج: ١١ ص: ٣٠٧).

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (ج: ٣ ص: ٣٠٢ رقم: ١٠٩٩) عن إبراهيم بن أبي داود ، عن إبراهيم بن عبد الله الهروي ، عن الفضل بن موسى ، عن معمر ، وعن أبي الحسين محمد بن عبد الله بن مخلد الأصبهاني عن إسحاق بن راهويه ، عن الفضل بن موسى ، بإسناده هذا.

وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (ج: ٨ ص: ٧٦ رقم: ٨٠١٣) عن موسى بن هارون عن إسحاق بن راهويه عن الفضل بن موسى عن معمر ، بإسناده هذا وقال: لم يذكر في هذا الحديث أحد ممن رواه عن معمر ابن الزبير إلا الفضل ابن موسى، ورواه عبد الرزاق وغيره مقطوعا.

وما ذكر من رواية عبد الرزاق موجود في المصنف (ج: ١٠ ص: ١٦١ رقم: ١٨٦٨٣) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن ابن الزبير قال : سمعته يقول : من أشار بسلاح ثم وضعه يقول ضرب به قدمه هدر.

وأخرجه في حلية الأولياء (ج: ٤ ص: ٢١) عن محمد بن عمر بن غالب عن موسى بن هارون عن إسحاق بن راهويه عن الفضل بن موسى عن معمر بإسناده ، وقال: ثم وضعه قدمه هدر يعني وضعه ضرب به تفرد به الفضل عن معمر مجردا.

وأخرجه في علل الترمذي للقاضي (ج: ١ ص: ٢٣٧ رقم: ٤٢٩) عن الحسين بن حريث عن الفضل بن موسى عن معمر بإسناده ، وقال: سألت محمدا عن هذا الحديث؟ فقال: إنما يرويه عن ابن الزبير موقوفا.

وذكر في تهذيب التهذيب (ج: ٨ ص: ٢٥٧) وفي التعديل والتجريح (ج: ٣ ص: ١٠٤٨) عن عبد الله بن علي بن المديني: أنه سأل أباه عن هذا الحديث فقال: منكر ضعيف.

وفي السنن الكبرى (ج: ٢ ص: ٣١١ رقم: ٣٥٦٢) أخبرنا أبو داود قال حدثنا أبو عاصم عن بن جريج عن بن طاووس عن أبيه عن ابن الزبير قال: من رفع السلاح ثم وضعه قدمه هدر. وهو في المجتبى (ج: ٧ ص: ١١٧ رقم: ٤٠٩٩).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٥٥٥ رقم: ٢٨٩٢٤) قال: حدثنا أبو بكر قال: حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه قال: سمعت ابن الزبير يقول: من رفع السلاح ثم وضعه قدمه هدر.

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ١٠ ص: ١٦١ رقم: ١٨٦٨٤) أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه قال: سمعت ابن الزبير يقول: من رفع السلاح ثم وضعه، فهو هدر، قال: وكان يرى هو ذلك أيضا.

[الجعفریات ص: ٨٣ رقم: ٥٣٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من أشار إلى أخيه المسلم بسلاحه لعنته الملائكة حتى ينحيه عنه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٩ ص: ٤٨ رقم: ١٠٥١٢).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٣)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٧٦ ص: ٢٠٢ رقم: ٢٢).

وفي صحيح مسلم (ج: ٤ ص: ٢٠٢ رقم: ٢٦١٦) حدثني عمرو الناقد وابن أبي عمر قال عمرو: حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن بن سيرين سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى وإن كان أخاه لأبيه وأمه)).

(٢٦١٦) **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا يزيد بن هارون عن بن عون عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بمثله.

وأخرجه في المعجم الأوسط (ج: ٤ ص: ٢٧٠ رقم: ٤١٦٩) بإسناده عن ضمرة بن ربيعة عن العلاء بن هارون عن ابن عون، بإسناده هذا.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ١٣ ص: ٢٧٢ رقم: ٥٩٤٤) أخبرنا عبد الله بن محمد قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: أخبرنا النضر قال: حدثنا هشام عن محمد عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((الملائكة تلعن أحكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة وإن كان أخاه لأبيه وأمه)).

وفي سنن الترمذي (ج: ٤ ص: ٤٦٣ رقم: ٢١٦٢) حدثنا عبد الله العطار الهاشمي حدثنا محبوب بن الحسن حدثنا خالد الحذاء عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((من أشار على أخيه بحديدة لعنته الملائكة)). قال أبو عيسى: وفي الباب عن أبي بكر وعائشة وجابر، وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه يستغرب من حديث خالد الحذاء، ورواه أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة نحوه، ولم يرفعه، وزاد فيه: وإن كان أخاه لأبيه وأمه، قال: وأخبرنا بذلك قتيبة حدثنا حماد بن زيد عن أيوب بهذا.

وفي المعجم الكبير (ج: ١٩ ص: ٤٦١ رقم: ٣٥٢) وبه [أي بهذا الاسناد: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا عَمْرُو، قَالَ: نَا صَدَقَةُ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ مُصْعَبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ)).

وفي المعجم الكبير (ج: ١٩ ص: ٣٤٢ رقم: ٨٣٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ النُّعْمَانِ الْقَزَّازُ، قَالَ: نَا أَبُو هِشَامِ الرَّفَاعِيُّ، قَالَ: نَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْمَلَائِكَةُ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ". وقال: لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَطَرٍ إِلَّا الْمُغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَلَا عَنِ الْمُغِيرَةِ إِلَّا إِسْحَاقُ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَبُو هِشَامٍ.

وفي المعجم الكبير (ج: ١٩ ص: ٤٧٧ رقم: ١١٣٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْدِسِيُّ، ثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ شَوْذَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُ أَحَدَكُمْ إِذَا أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ".

وقال: لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ إِلَّا ضَمْرَةُ.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٢ ص: ٤٥٧ رقم: ٩٥٨) حدثنا أحمد قال: نَا عمرو قال: نَا زهير بن محمد، عن سالم الخياط قال: سمعت محمد بن سيرين، يقول: قال أبو هريرة: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في طهوره حتى يفرغ عليها ثلاث مرات، فإنه لا يدري أين باتت يده»

(٩٦٤) وبه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار إلى أخيه بحديدة، وإن كان أخاه لأبيه وأمه»

[الجعفریات ص: ۸۳ رقم: ۵۳۵]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي ع أن رسول الله (ص) ((مر على قوم وهم يتعاطون فيما بينهم سيفاً مسلولاً فقال من هؤلاء لعنهم الله)).

[مصادر الحديث]

أخرجه في النوار للراوندي (ص: ۳۳) قال: قال علي (ع) مر رسول الله (ص) على قوم وهم يتعاطون فيما بينهم سيفاً مسلولاً في المسجد فقال رسول الله (ص): ((من هؤلاء لعنهم الله تعالى)).

وفي صحيح ابن حبان (ج: ۱۳ ص: ۲۷۲ رقم: ۵۹۴۳) أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى قال: حدثنا محمد بن معمر قال: حدثنا أبو عاصم عن بن جريج قال: أخبرني أبو الزبير قال: سمعت جابراً يقول: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مر بقوم يتعاطون سيفاً بينهم مسلولاً فقال: ((ألم أجزكم عن هذا ليغمده ثم يناولوه أخاه)). وهو في موارد الظمان (ج: ۱ ص: ۴۵۸ رقم: ۱۸۵۴).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ۵ ص: ۲۳۳ رقم: ۲۵۵۷۳) حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعاطى السيف مسلولاً.

وفي المعجم الأوسط (ج: ۳ ص: ۸۵ رقم: ۲۵۷۰) حدثنا أبو مسلم قال: حدثنا معاذ بن فضالة قال: حدثنا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن بنة الجهني أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رأى قوماً يتعاطون سيفاً مسلولاً فقال: ((لعن الله من فعل هذا ألم أنه عن هذا)).

وأخرجه في معجم الصحابة (ج: ۱ ص: ۱۰۲) من طريق معاذ بن فضالة ومحمد بن معاوية النيسابوري وهارون بن عمران الرملي ثلاثتهم عن ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر قال أخبرني بنة الجهني... الخ.

وذكره من رواية محمد بن معاوية في المجروحين (ج: ۲ ص: ۲۹۸).

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ۴ ص: ۳۲۳ رقم: ۷۷۸۶) حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا الربيع بن سليمان ثنا الخصيب بن ناصح ثنا المبارك بن فضالة عن الحسن عن أبي بكر رضي الله عنه قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على قوم يتعاطون سيفاً مسلولاً فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((لعن الله

من فعل هذا أوليس قد نهيت عن هذا؟ إذا سل أحدكم سيفاً ينظر إليه فأراد أن ينزله أخاه فليغمده ثم يناوله إياه)). قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وأخرجه في مسند أحمد (ج: ٥ ص: ٤١) عن أبي النضر وعفان عن المبارك. وأخرجه في الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ٦ ص: ٣٢٠) من طريق أبي عمر الجوزني عن مبارك، ومن طريق حبان بن هلال عن مبارك بإسناده هذا.

قال في فيض القدير (ج: ١ ص: ٣٧٦) قال الهيثمي: فيه عند أحمد والطبراني مبارك بن فضالة ثقة لكنه مدلس، وبقية رجاله رجال الصحيح، وقال ابن حجر في الفتح بعد أن عزاه إليهما: إسناده جيد.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٢٣٣ رقم: ٢٥٥٧٤) حدثنا ابن علية عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن قال نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يتعاطى السيف مسلولا ومر يقوم يتعاطون سيفاً مسلولا فقال: ((ألم أنهكم عن هذا لعن الله من فعل هذا)).

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٢٣٢ رقم: ٢٥٥٦٩) عن يزيد بن هارون عاصم عن الحسن مرسلاً ، بلفظ: لعن الله هؤلاء، وفيه: فقلت [أي عاصم]: إنه كان في المسجد فقال: لا بل في رحبة من رحاب المسجد.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٢٣٣ رقم: ٢٥٥٧٢) حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن الحسن قال: سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من ناول أخاه السيف فليغمده)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٥ ص: ٢٣٢ رقم: ٢٥٥٧٠) حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال: ملعون من ناول أخاه السيف مسلولا في المسجد.

[باب صبر البهائم]

[الجعفریات ص: ۸۳ رقم: ۵۳۶]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله (ص) مر على قوم قد نصبوا دجاجة حية وهم يرمونها فقال: ((من هؤلاء لعنهم الله)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه وعن النوادر في مستدرک الوسائل (ج: ۸ ص: ۳۰۳ رقم: ۹۵۰۳). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ۳۳)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ۷۳ ص: ۳۵۹). وذكره عن رواية النوفلي في مجموعة ورام (ج: ۱ ص: ۱۸) وفي مشكاة الأنوار (ص: ۱۵۵).

وفي صحيح مسلم (ج: ۳ ص: ۱۵۵۰ رقم: ۱۹۵۹) حدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج (ح) وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج (ح) وحدثني هارون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يقتل شيء من الدواب صبورا.

وفي مسند أبي عوانة (ج: ۵ ص: ۵۳ رقم: ۷۷۶۶) حدثنا عباس بن محمد وأبو حميد قالوا: ثنا حجاج عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه قال: نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن تقتل شيئا من الدواب صبورا. (۷۷۶۷) حدثنا عباس قال: ثنا عثمان بن عمر قال: ثنا ابن جريج بإسناده مثله.

وفي مسند أبي عوانة (ج: ۵ ص: ۵۴ رقم: ۷۷۶۸) حدثنا الصغاني قال: ثنا روح عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابرا قال: نهى النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن يقتل شيء من الدواب صبورا.

وفي سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ١٣ رقم: ١٩٧٣) أخبرنا أبو الوليد ثنا شعبة حدثني المنهال بن عمرو قال: سمعت سعيد بن جبیر يقول: خرجت مع عمر بن عمر في طريق من طرق المدينة فإذا بغلمة يرمون دجاجة فقال بن عمر: من فعل هذا؟ فترقوا، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن من مثل بالحيوان.

وفي السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٧٢ رقم: ٤٥٣١) أخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى قال: حدثنا شعبة قال حدثني المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر عن بن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((لعن الله من مثل بالحيوان)). وهو في المجتبى (ج: ٧ ص: ٢٣٨ رقم: ٤٤٤٢).

وهذا الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک (ج: ٤ ص: ٢٦١ رقم: ٧٥٧٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن المنهال بن عمرو. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ٥ ص: ٥٣ رقم: ٧٧٦٤) عن يوسف بن سعيد بن مسلم عن حجاج عن شعبة عن المنهال بإسناده، قال: ورواه عبد الرزاق عن الثوري عن الأعمش عن المنهال.

وأخرجه في حلية الأولياء (ج: ٤ ص: ٢٩٦) عن أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن بإسناده عن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بن عمرو وقال: غريب من حديث زيد ورواه عن المنهال الأعمش والثوري وشعبة مختصرا. ثم قال (٢٩٦): ورواه معان بن رفاعة عن محمد بن أبي عمرة عن سعيد بن جبیر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحوه وهو غريب. حدثناه سليمان بن أحمد قال: ثنا أحمد بن عبد الوهاب ابن نجدة قال: ثنا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج قال: ثنا معان بن رفاعة عن محمد به.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٧٠ رقم: ٥٩) أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي ثنا سليمان بن حرب ثنا شعبة ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر أن بن عمر رضي الله عنهما خرج في طريق من طرق المدينة فرأى غلمانا قد نصبوا دجاجة يرمونها فلما رأوه فروا، فغضب وقال: من فعل هذا؟ إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد لعن من مثل بالحيوان.

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ١٥٤٩ رقم: ١٩٥٨) حدثنا شيبان بن فروخ وأبو كامل واللفظ لأبي كامل قالوا: حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبیر قال: مر ابن عمر بنفر قد نصبوا دجاجة يترامونها، فلما رأوا بن عمر تفرقوا عنها، فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن من فعل هذا.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٧٠ رقم: ٥٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو عمرو الحيري أنبأ أبو يعلى ثنا زهير بن حرب ثنا هشيم بن بشير أنبأ أبو بشر عن سعيد بن جبير قال: مر بن عمر رضي الله عنهما بفتيان من قریش وقد نصبوا طيرا وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا بن عمر تفرقوا فقال بن عمر رضي الله عنهما: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا، إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا. وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ١٥٥٠ رقم: ١٩٥٨) عن زهير بن حرب عن هشيم عن أبي بشر بإسناده هذا. وأخرجه من طريق هشيم في مسند أبي عوانة (ج: ٥ ص: ٥٣ رقم: ٧٧٦٣)، وأخرجه في السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٧٢ رقم: ٤٥٣٠) عن قتيبة بن سعيد عن هشيم، وهو في المجتبى (ج: ٧ ص: ٢٣٨ رقم: ٤٤٤١).

وفي صحيح البخاري (ج: ٥ ص: ٢١٠٠ رقم: ٥١٩٦) حدثنا أبو النعمان حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: كنت [عند] ابن عمر فمروا بفتية أوبنفر نصبوا دجاجة يرمونها، فلما رأوا بن عمر تفرقوا عنها، وقال بن عمر: من فعل هذا؟ إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعن من فعل هذا.

وأخرجه من طريق فهد بن عوف ومن طريق عباس بن طالب عن أبي عوانة في مسند أبي عوانة ١ (ج: ٥ ص: ٥٢ رقم: ٧٧٦٢).

وفي سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ١١٣ رقم: ١٩٧٤) أخبرنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن عثمان عن أبيه عن عبيد الله بن تعلی عن أبي أيوب الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن صبر الدابة، قال أبو أيوب: لو كانت دجاجة ما صبرتها.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٧١ رقم: ٥٩) عن أبي طاهر الفقيه بإسناده عن أبي عاصم عن عبد الحميد بن جعفر بإسناده هذا.

وفي السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٧٢ رقم: ٤٥٢٩) أخبرنا محمد بن زنبور المكي قال حدثنا بن أبي حازم عن يزيد -وهو بن الهاد- عن معاوية بن عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن جعفر قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أناس وهم يرمون كبشا بالنبل فكره ذلك وقال: ((لا تمثلوا بالبهائم)).

وهو في المجتبى (ج: ٧ ص: ٢٣٨ رقم: ٤٤٤٠).

وفي السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٧٢ رقم: ٤٥٣٢) أخبرنا سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله عن شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبیر عن بن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً)) . وهو في المجتبى (ج: ٧ ص: ٢٣٨ رقم: ٤٤٤٣) .

وأخرجه في صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ١٥٤٩ رقم: ١٩٥٧) عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة . وبإسناد آخر عن محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ، بإسناده هذا .

وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ٥ ص: ٥٢ رقم: ٧٧٥٩) عن علي بن حرب عن أبي عامر العقدي عن شعبة ، وأخرجه تحت رقم: (٧٧٦٠) عن يونس بن حبيب عن أبي داود عن شعبة . وأخرجه تحت رقم: (٧٧٦١) عن الصغاني عن أبي النضر عن شعبة .

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٩ ص: ٧٠ رقم: ٥٩) [باب المنع من صبر الكافر بعد الإِسار بأن يتخذ] من طريق وهب بن جرير عن شعبة .

وفي السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٧٢ رقم: ٤٥٣٣) أخبرنا محمد بن عبيد الكوفي قال: حدثنا علي بن هاشم عن العلاء بن صالح عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبیر عن بن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يتخذ شيء فيه الروح غرضاً .

وفي السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٧٢ رقم: ٤٥٢٨) أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد عن شعبة عن هشام بن زيد قال دخلت على الحكم يعني بن أيوب فإذا أناس يرمون دجاجة في دار الأمير فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تصبر البهائم . وهو في المجتبى (ج: ٧ ص: ٢٣٨ رقم: ٤٤٣٩) .

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ١٥٤٩ رقم: ١٩٥٦) [باب النهي ١٢ عن صبر البهائم] حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال: دخلت مع جدي أنس بن مالك دار الحكم بن أيوب فإذا قوم قد نصبوا دجاجة يرمونها قال فقال أنس نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن تصبر البهائم .

(١٩٥٦) وحدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي **(ح)** وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن الحارث **(ح)** وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو أسامة كلهم عن شعبة بهذا الإسناد .

وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ٥ ص: ٢١٠٠ رقم: ٥١٩٤) عن أبي الوليد عن شعبة بإسناده هذا.

وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ٥ ص: ٥١ رقم: ٧٧٥٦) عن أبي داود سليمان بن الأشعث السجزي عن أبي الوليد عن شعبة.

وأخرجه تحت رقم: (٧٧٥٧) من طريق شعبة عن شعبة، ومن طريق أبي النضر عن شعبة، وأخرجه تحت رقم: (٧٧٥٨) عن يونس بن حبيب وعمار بن رجا عن أبي داود عن شعبة.

وفي صحيح البخاري (ج: ٥ ص: ٢١٠٠ رقم: ٥١٩٥) حدثنا أحمد بن يعقوب أخبرنا إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه أنه سمعه يحدث عن بن عمر رضي الله عنهما أنه دخل على يحيى بن سعيد و غلام من بني يحيى رابط دجاجة يرميها فمشى إليها بن عمر حتى حلها ثم أقبل بها وبالغلام معه فقال: ازجروا غلامكم على أن يصبر هذا الطير للقتل فإني سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل. وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ٥ ص: ٥٣ رقم: ٧٧٦٥) عن سليمان بن سيف عن أبي الوليد عن إسحاق بن سعيد.

[باب شعار المسلمين]

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٣٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم لسرية بعثها: ((ليكون شعاركم حم ينصرون فإنه اسم من أسماء الله تعالى عظيم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١١٢ رقم: ١٢٥٥٩).

وأخرجه في النواذر للراوندي (ص: ٣٣) وفيه: ليكن شعاركم، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ١٩ ص: ١٦٥ رقم: ٥)، وفي بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٣٥ رقم: ٢٤).

وفي الفردوس بمأثور الخطاب (ج: ٣ ص: ٤٦٠ رقم: ٥٤٢٦) عن معاذ ((ليكن شعاركم: حم لا ينصرون، فإن حم اسم من أسماء الله عز وجل)).

وفي المنتقى لابن الجارود (ج: ١ ص: ٢٦٦ رقم: ١٠٦٣) حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي قال: ثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة عن سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إن بيتكم العدو فإن شعاركم حم لا ينصرون)).

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٤ ص: ١٩٧ رقم: ١٦٨٢) عن محمود بن غيلان عن وكيع بإسناده هذا.

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٣٣ رقم: ٢٥٩٧) حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إن بيتكم فليكن شعاركم حم لا ينصرون)).

وأخرجه من طريق محمد بن كثير بإسناده هذا في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٣٦١ رقم: ١٢٨٣٣)، وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ٢ ص: ١١٧ رقم: ٢٥١٢).

وفي السنن الكبرى (ج: ٥ ص: ٢٧٠ رقم: ٨٨٦١) أخبرنا أحمد بن سليمان قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن المهلب بن أبي صفرة قال: حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ليلة الخندق: ((إني لا أرى القوم إلا مبيتكم الليلة وإن شعاركم حم لا ينصرون)).

وهو في (ج: ٦ ص: ١٥٨ رقم: ١٠٤٥٣)، وفي عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٩٩ رقم: ٦١٧)، وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٦٥ رقم: ...) عن أسود بن عامر عن شريك بإسناده هذا.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٣٦٢ رقم: ...) أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ثنا علي بن حكيم ثنا شريك عن أبي إسحاق قال: سمعت المهلب بن أبي صفرة يذكر عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إنكم تلقون عدوكم غدا فليكن شعاركم حم لا ينصرون)).

وروى هذا الحديث عن أبي إسحاق بإسناده هذا زهير بن معاوية. أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين (ج: ٢ ص: ١١٧ رقم: ٢٥١٣) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين إلا أن فيه إرسال فإذا الرجل الذي لم يسمه المهلب بن أبي صفرة: البراء بن عازب. وذكر إسناده السابق.

وأخرجه من طريق زهير في عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٩٩ رقم: ٦١٨) ، وأخرجه في السنن الكبرى (ج: ٦ ص: ١٥٨ رقم: ١٠٤٥٤) عن هلال بن العلاء عن حسين عن زهير.

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٧ ص: ٣٧٥ رقم: ٣٦٧٩٩) عن يحيى بن آدم عن زهير عن أبي إسحاق بإسناده .

وفي الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ١ ص: ٤٢٧) حدثنا إبراهيم بن علي العمري حدثنا معلى بن مهدي حدثنا أبو عوانة عن الأجلح حدثنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب حدثهم قال: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: ((تلقوا العدو ان شاء الله غدوة فإذا لقيتم فان شعاركم حم لا ينصرون)).

وأخرجه في عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٩٨ رقم: ٦١٦) من طريق يعلى بن عبيد عن الأجلح، وقال: الأجلح ليس بالقوى وكان مسرفا في التشيع. وكذا في السنن الكبرى (ج: ٦ ص: ١٥٨ رقم: ١٠٤٥٢).

وأخرجه من طريق ابن نمير عن الأجلح في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٤ ص: ٢٨٩ رقم: ...)، وفي المستدرک على الصحيحين (ج: ٢ ص: ١١٧ رقم: ..)، وفي (ج: ٢ ص: ١١٨ رقم: ٢٥١٥).

وأخرج هذا الحديث في المستدرک على الصحيحين (ج: ٢ ص: ١١٧ رقم: ٢٥١٢) ببعض الاسانيد السابقة.

وأخرجه من طريق أبي نعيم وأبي حذيفة عن سفيان عن أبي إسحاق.

وأخرجه من طريق زهير وشريك عن أبي إسحاق في الطبقات الكبرى (ج: ٢ ص: ٧٣).

وأخرجه من طريق أبي نعيم عن سفيان في تاريخ بغداد (ج: ٣ ص: ٤٠٠ رقم: ١٥٢٨).

وفي السنن الكبرى (ج: ٦ ص: ١٥٧ رقم: ١٠٤٥١) أخبرنا هشام بن عمار عن الوليد عن شيبان عن أبي إسحاق عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: ((إنكم تلقون عدوكم غدا فليكن شعاركم: حم لا ينصرون دعوة نبيكم)).

وهو في عمل اليوم والليلة (ج: ١ ص: ٣٩٨ رقم: ٦١٥).

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٥ ص: ٢٣٣ رقم: ٩٤٦٧) عبد الرزاق عن معمر والثوري عن أبي إسحاق قال: سمعت المهلب بن أبي صفرة يقول: أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: ((إن بيتم الليلة فقولوا: حم لا ينصرون)).

وفي التاريخ الكبير (ج: ٣ ص: ٤٧ رقم: ١٧٦) قال أبو قدامة: حدثنا الفزاري عن إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه كان حمزة بن مغيرة بن شعبة يمر بنا ليالي الجماجم ليالي بن الأشعث فيقول: ليكن شعاركم: حم لا ينصرون، دعوى نبيكم صلى الله عليه وآله وسلم.

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٣٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال: (كان شعار أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر: يا منصور أمت، وكان شعارهم يوم أحد للمهاجرين: يا بني عبد الله وللخزرج يا بني عبد الرحمن والأوس يا بني عبيد الله).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١٢ رقم: ١٢٥٦٠). وقال: وَرَوَاهُ فِي الدَّعَائِمِ عَنْ عَلِيٍّ (ع) مِثْلَهُ. وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٣). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٣٥ رقم: ٢٥)، بلفظ الجعفریات.

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٤٧): رُويَ أَيْضاً أَنَّ شِعَارَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ بَدْرٍ يَا مَنْصُورُ أَمْتُ وَشِعَارَ يَوْمِ أُحُدٍ لِلْمُهَاجِرِينَ يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ يَا بَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالْأَوْسُ يَا بَنِي عَبْدِ اللَّهِ. وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٥ ص: ١٣٨ رقم: ٢٠١٦٢).

وفي مسند الحارث زوائد الهيثمي (ج: ٢ ص: ٧٠٠ رقم: ٦٨٧) حدثنا محمد بن عمر أنبأ عبد الله بن محمد بن عمر بن علي عن إسحاق بن سالم عن زيد بن علي قال: [كان شعار النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر يا منصور أمت].

وذكر هذه الرواية عن الامام زيد (ع): الواقدي ذكره عنه: في بحار الأنوار (ج: ٩ ص: ٣٣٥)، وفي شرح نهج البلاغة (ج: ١٤ ص: ١٣٣).

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٣٦١ رقم: ١٢٨٢٩) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق قال: حدثني عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة بن الزبير قال: جعل رسول

الله صلى الله عليه وآله وسلم شعار المهاجرين يوم بدر: يا بني عبد الرحمن، وشعار الخزرج يا بني عبد الله، وشعار الأوس يا بني عبيد الله، وسمى خيله يا خيل الله.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٣٦١ رقم: ١٢٨٣٠) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو علي الحافظ ثنا القاسم بن زكريا المقرئ ثنا عمرو بن محمد الناقد ثنا يعقوب بن محمد الزهري ثنا عبد العزيز بن عمران ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت: جعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم شعار المهاجرين يوم بدر: يا بني عبد الرحمن، الأوس بني عبد الله، والخزرج بني عبيد الله.

وفي كتاب السنن (ج: ٢ ص: ٣٧٦ رقم: ٢٩٠٩) حدثنا سعيد قال: نا يزيد بن هارون عن الحجاج ابن أرطاة عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب قال: كان شعار المهاجرين: عبد الله، وشعار الأنصار: عبد الرحمن].

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٣٢ رقم: ٢٥٩٥) عن سعيد بن منصور بإسناده هذا، وأخرجه من طريق أبي داود في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٦ ص: ٣٦١ رقم: ١٢٨٣١)، وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٣٠٥ رقم: ٣٣٥٧٨) عن يزيد بإسناده هذا، وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ٧ ص: ٢١٧ رقم: ٦٩٠٣) من طريق حفص بن غياث عن أبيه عن الحجاج بإسناده هذا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٥٢٩ رقم: ...) حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن الحسن بن عبد الله بن عمرو قال: [كان شعار الأنصار عبد الله وشعار المهاجرين عبد الرحمن].

وفي المعجم الكبير (ج: ٧ ص: ٢٦ رقم: ٦٢٧١) حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني علي بن حكيم الأودي (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا يحيى الحماني قال: ثنا شريك ثنا عتبة بن عبد الله عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: [كان شعار النبي صلى الله عليه وآله وسلم أمت أمت. زاد علي بن حكيم: في بعض غزواته.

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٣٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قدم ناس من مزينة على رسول الله (ص) فقال لهم رسول الله (ص): ((ما شعاركم؟)) فقالوا: حرام، فقال: ((بل شعاركم حلال)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١١٣ رقم: ١٢٥٦١).

وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٣)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٣٥ رقم: ٢٦).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٤٧ رقم: ٢) علي عن أبيه عن بعض أصحابه عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال: قدم أناس من مزينة على النبي (ص) فقال: ما شعاركم؟ قالوا: حرام، قال: ((بل شعاركم حلال)). وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٥ ص: ١٣٨ رقم: ٢٠١٦١)، وفي بحار الأنوار (ج: ٩ ص: ١٦٤ رقم: ٢).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٧٠) عن أبي جعفر محمد بن علي - ص - أنه قال: قدم ناس من مزينة على رسول الله (ص) فقال: ما شعاركم؟ قالوا: حرام قال: ((بل شعاركم حلال)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ١٣٤ رقم: ٣٢٤٩٤) حدثنا أبو نعيم عن شريك عن أبي إسحاق قال: قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا بني عبس ما شعاركم؟)) قالوا: حرام قال: ((بل شعاركم حلال)).

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٢٩٥ رقم: ٣٣٥٦٨) حدثنا وكيع قال: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن رجل من مزينة أو جهينة قال: سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم قوما يقولون في شعارهم: يا حرام فقال: ((يا حلال)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣ ص: ٤٧١ رقم: ..) حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى بن آدم قال: ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن رجل من جهينة قال: سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم وهو يقول: يا حرام، فقال: ((يا حلال)). قال في مجمع الزوائد (ج: ٨ ص: ٥١): رجاله رجال الصحيح.

وفي المستدرک علی الصحیحین (ج: ٢ ص: ١١٨ رقم: ٢٥١٨) أخبرني أحمد بن محمد العنزي حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي حدثنا محمد بن كثير حدثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن رجل من مزينة قال: سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلا ينادي في شعاره يا حرام يا حرام، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((يا حلال يا حلال)). وقال: صحيح على شرط الشيخين على الإرسال وإذا الرجل الذي لم يسمه محمد بن كثير عن الثوري: عبد الله بن مغفل المزني.

(٢٥١٩) أخبرني أبو بكر بن أبي دارم الحافظ حدثنا الحسن بن محمد بن جعفر القرشي حدثنا منجاب بن الحارث القرشي حدثنا أبو عامر الأسدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: مثله

وفي التاريخ الكبير (ج: ٢ ص: ٩١ رقم: ١٧٩٦) قال لي إبراهيم بن منذر: حدثنا ينعقد قال: ثنا كثير بن عبد الله عن بكر بن عبد الرحمن بن سيار: كان شعار مزينة يوم الفتح يا حرام فأمرهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم يا حلال.

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٤٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين قال: [كان شعار أصحاب رسول الله (ص) يوم مسيلمة: يا أصحاب سورة البقرة].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ١١ ص: ١١٣ رقم: ١٢٥٦٢).

وفي كتاب السنن (ج: ٢ ص: ٣٧٦ رقم: ٢٩٠٨) حدثنا سعيد قال: نا يعقوب بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه أن شعار أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم مسيلمة كان: يا أصحاب سورة البقرة.

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٥٢٩ رقم: ٣٣٥٧١) عن وكيع عن هشام عن أبيه، وأخرجه في (ج: ٦ ص: ٥٤٧ رقم: ٣٣٧٢٤) عن أبي معاوية عن هشام عن أبيه، وأخرجه في مصنف عبد الرزاق (ج: ٥ ص: ٢٣٢ رقم: ٩٤٦٥) عن معمر عن هشام عن أبيه .

وفي الكامل في ضعفاء الرجال (ج: ٤ ص: ٢٧٥) ثنا عمران بن موسى بن مجاشع ثنا إبراهيم بن عبد الله الهروي ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد أخبرني أبي عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن بن عباس قال: [كان شعار أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم يوم اليمامة: يا أصحاب سورة البقرة].

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٤١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين (ع) قال: [كان شعار المسلمين مع خالد بن الوليد في الرحبية أمت أمت].

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١١ ص : ١١٣ رقم: ١٢٥٦٣). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٣)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٣٥ رقم: ٦). وفي (ج : ١٩ ص : ١٦٥ رقم: ٦).

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ١٥٥ رقم: ٧٥٤٦) حدثنا أبو حاتم الرازي قال: ثنا عمر بن حفص بن غياث قال: ثنا أبي عن أبي عميس قال: حدثني إياس بن سلمة عن أبيه قال: [كان شعارنا مع المسلمين مع خالد بن الوليد رضي الله عنه حين ارتدت العرب مبعثه إلى بزاخة أمت أمت].

وأخرجه في مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٦ ص: ٢٩٥ رقم: ٣٣٥٧٠) عن وكيع عن أبي العميس بإسناده هذا، وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ٢٨٩ رقم: ٢٤٥١) عن إسحاق بن إبراهيم عن وكيع بإسناده هذا.

[باب السبق بين الخيل]

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٤٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) (أن رسول الله (ص) سبق بين الخيل وجعل فيه أواقي من فضة).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج : ١٤ ص : ٨١ رقم: ١٦١٥٠).

وفي موطأ مالك (ج: ٢ ص: ٤٦٧ رقم: ١٠٠٠) حدثني عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدھا ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وإن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها.

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٢٩ رقم: ٢٥٧٥) حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدھا ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وإن عبد الله كان ممن سابق بها.

وفي مسند الشافعي (ج: ١ ص: ٣٤٩) أخبرنا مالك عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت.

وفي صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ٤٩١ رقم: ١٨٧٠) حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال: قرأت على مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بالخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدھا ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وكان ابن عمر فيمن سابق بها. وأخرجه في صحيح البخاري (ج: ١ ص: ٦٢ رقم: ٤١٠) عن عبد الله بن يوسف عن مالك بإسناده هذا، وأخرجه في صحيح ابن حبان (ج: ١٠ ص: ٤٦٠ رقم: ٤٦٩٢) عن عمر بن سعيد بن سنان عن أحمد بن أبي بكر عن مالك بإسناده هذا، وهو في (ج: ١٠ ص: ٤٦٨ رقم: ٤٦٨٦).

وأخرجه في مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٤٠ رقم: ٧٢٤٦) عن عيسى بن أحمد ويونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن مالك بإسناده هذا. وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ٢ ص: ٢٧٩ رقم: ٢٤٢٩) عن خالد بن مخلد عن مالك بإسناده هذا، وأخرجه من طريق الشافعي عن مالك في السنن المأثورة (ج: ١ ص: ٤٤٤ رقم: ٦٧٩).

وأخرجه في سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٣٠٠ رقم: ٨) بطرقه عن كل من أبي مصعب وأحمد بن إسماعيل وينعقد بن عيسى وعبد الله بن وهب وبشر بن عمر عن مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الحفياء وكان أمدھا ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق، وكان عبد الله بن عمر فيمن سابق بها.

قال الدارقطني: ألفاظهم متقاربة إلا أن بشير بن عمر قال: سبق في الموضعين.

وفي السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٤١ رقم: ٤٤٢٤) أنبأ محمد بن سلمة والحارث بن مسكين قراءة عليه عن بن القاسم قال: حدثني مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التي أضمرت من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله كان ممن سابق بها غاية السبق للتي لم تضمر .

وهو في المجتبى (ج: ٦ ص: ٢٢٥ رقم: ٣٥٨٤).

وفي صحيح البخاري (ج: ٣ ص: ١٠٥٣ رقم: ٢٧١٤) حدثنا أحمد بن يونس حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل التي لم تضمر وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق، وأن عبد الله بن عمر كان سابق بها.

وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (ج: ٣ ص: ٤١ رقم: ٤٤٢٥) عن قتبية بن سعيد عن الليث عن نافع.

وأخرجه عن قتبيه عن الليث في صحيح مسلم (ج: ٣ ص: ٤٤٢٥ رقم: ٤٤٢٥) . وأخرجه من طريق الفريابي عن قتبية عن الليث في سنن البيهقي الكبرى بعد حديثه الآتي من طريق أحمد بن يونس. قال: مثله بتمامه.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ١٩ رقم: ٤٤٢٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ محمد بن عبد الله ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى (ح) وأخبرنا أبو نصر بن قتادة أخبرنا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن خميرويه أنبأ أحمد بن مجدة قال: ثنا أحمد بن يونس ثنا الليث عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل يرسلها من الحفياء وكان أمدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضمر وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان سابق بها. لفظ حديث بن قتادة وحديث أبي عبد الله في التي لم تضمر لم يذكر ما قبله.

وفي صحيح البخاري (ج: ٣ ص: ١٠٥٢ رقم: ٢٧١٣) [باب السبق بين الخيل] حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: أجرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما ضم من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع، وأجرى ما لم يضم من الثنية إلى مسجد بني زريق، قال بن عمر: وكنت فيمن أجرى. قال عبد الله: حدثنا سفيان قال: حدثني عبيد الله قال سفيان بين الحفياء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة وبين ثنية إلى مسجد بني زريق ميل.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ١٩ رقم:...) من طريق حفص بن عمر عن قبيصة عن سفيان.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٢٩٩ رقم: ٥) حدثنا يحيى بن صاعد نا أبو عبيد المخزومي سعيد بن عبد الرحمن نا عبد الله بن الوليد العدني عن الثوري (ح) ونا الحسين بن إسماعيل نا هارون بن إسحاق نا محمد بن عبد الوهاب عن سفيان (ح) ونا بن صاعد نا أحمد بن منصور نا يزيد بن أبي حكيم وأبو حذيفة قال: نا سفيان (ح) ونا أبو صالح الأصبهاني عبد الرحمن بن سعيد نا أبو مسعود نا أبو عامر نا سفيان (ح) ونا أبو محمد بن صاعد نا محمد بن عبد الملك بن زنجويه نا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال: أجرى النبي صلى الله عليه وآله وسلم المضمرة من الخيل من الحفيا إلى ثنية الوداع، وأجرى ما لم تضر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق، قال: فوثب بي الجدار قال سفيان: ما بين ثنية الوداع إلى الحفيا خمسة أميال أوستة، وما بين ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق ميل، هذا لفظ حديث عبد الله بن الوليد العدني عن الثوري وقال هارون بن إسحاق في حديثه: إلى مسجد بني زريق وذكرنا أنها ستة أميال، وقال الرمادي: عن أبي حذيفة قال سفيان: ما بين الحفيا إلى ثنية الوداع ستة أميال وما بين مسجد بني زريق إلى ثنية الوداع ميل، وقال أبو مسعود في حديثه: وأجرى ما لم تضر من الثنية العليا إلى مسجد بني زريق، قال بن عمر: وكنت فيمن أجرى.

وفي صحيح البخاري (ج: ٣ ص: ١٠٥٣ رقم: ٢٧١٥) حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية حدثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما قال: سابق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الخيل التي قد أضمرت فأرسلها من الحفيا وكان أمدها ثنية الوداع فقلت لموسى: فكم كان بين ذلك؟ قال: ستة أميال أوسبعة، وسابق بين الخيل التي لم تضر فأرسلها من ثنية الوداع وكان أمدها مسجد بني زريق، قلت: فكم بين ذلك؟ قال: ميل أو نحوه، وكان بن عمر ممن سابق فيها. وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ١٩ رقم:...) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن موسى بن عقبة عن نافع.

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤١٤ رقم: ٧٢٥١) حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم قال: ثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرني موسى بن عقبة عن نافع قال: قال عبد الله بن عمر: كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل فيدفع ما ضر منها من الحفيا إلى الثنية ويدفع ما لم يضر منها إلى مسجد بني زريق.

وفي صحيح البخاري (ج: ٦ ص: ٢٦٧٢ رقم: ٦٩٠٥) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله قال: سابق النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين الخيل فأرسلت التي ضمرت منها وأمدّها إلى الحفياء إلى ثنية الوداع ملكا لم تضمر أمدّها ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق وإن عبد الله كان فيمن سابق.

وفي صحيح ابن حبان (ج: ١٠ ص: ٥٤٣ رقم: ٤٦٨٨) أخبرنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل وفضل القرع في الغاية .

وفي صحيح ابن حبان (ج: ١٠ ص: ٥٤٣ رقم: ٤٦٨٩) أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي حدثنا عبد الله بن نافع عن عاصم بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل وجعل بينهما سبقا وجعل بينهما محلا وقال: ((لا سبق إلا في حافر أو نصل)).

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٤١ رقم: ٧٢٤٧) حدثنا الحسن بن عفان قال ثنا أبو أسامة قال: ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضمّر الخيل فأرسلها من الحفياء وما مضمر أرسله من الثنية إلى مسجد بني زريق. وأخرجه من طريق الحسن بن عفان عن أبي أسامة في سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ١٩ رقم: ...).

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٤١ رقم: ٧٢٤٨) حدثنا موسى بن إسحاق القواس قال: ثنا عبد الله بن نمير قال: ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: ضمّر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخيل فكان يرسل التي ضمرت من الحفياء إلى ثنية الوداع ملكا لم تضمر من ثنية الوداع إلى مسجد بين زريق.

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٤١ رقم: ٧٢٤٩) حدثنا قريزان قال: ثنا يحيى قال: ثنا عبيد الله بن عمر بمثله. وحدثنا عباس الدوري قال: ثنا محمد بن عبيد قال: ثنا عبيد الله بن عمر بإسناده مثله.

وفي مسند أبي عوانة (ج: ٤ ص: ٤٤١ رقم: ٧٢٥٠) حدثنا الصغاني قال: ثنا أبو النعمان قال : ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل فجعل غاية المضمرة الحفياء أو الحيفاء إلى ثنية الوداع ملكا لم تضمر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق قال عبد الله: جئت سابقا يومئذ.

وأخرجه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ١٩ رقم:...) من طريق سليمان بن حرب و سليمان العتكي، عن حماد بإسناده هذا.

وفي سنن البيهقي الكبرى (ج: ١٠ ص: ٢٠ رقم:...) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الطيب محمد بن علي العبد الصالح ثنا سهل بن عمار العتكي ثنا حماد بن سليمان عن العمري عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما ثم أن الخيل كانت تجري من ستة أميال فتسبق فأعطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم السابق. قال البيهقي: حماد بن سليمان هذا مجهول.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٢٩٩ رقم: ١) حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي نا أحمد بن محمد بن حنبل رحمه الله نا عقبة بن خالد السكوني نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل وفضل القرع في الغاية.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٢٩٩ رقم: ٢) حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا أبو كامل الجحدري نا سليم بن أخضر نا عبيد الله بن عمر (ح) ونا إبراهيم بن حماد نا أحمد بن عبيد الله العنبري عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ضمير الخيل وسابق بينها كان يضمير ويسابق.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٢٩٩ رقم: ٣) حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر نا أحمد بن سنان القطان حدثني يحيى بن سعيد (ح) ونا علي بن عبد الله بن مبشر ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب قالوا: نا حفص بن عمرو (ح) ونا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم البزاز نا عمر بن شبة قالوا: نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أخبرني نافع عن بن عمر أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- سابق بين الخيل المضمرة منها من الحفيا إلى ثنية الوداع ملكا لم تضمير من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٢٩٩ رقم: ٤) حدثنا الحسين بن إسماعيل نا محمد بن عثمان بن كرامة (ح) ونا علي بن عبد الله بن مبشر نا تميم بن المنتصر قالوا نا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر قال: ضمير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الخيل وكان يرسل التي ضمرت من الحفيا إلى ثنية الوداع ملكا لم تضمير من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٣٠٠ رقم: ٦) حدثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز نا داود بن رشيد نا بن علي نا أيوب عن بن نافع عن بن عمر قال: سبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الخيل فأرسل ما ضمير منها من الحفيا إلى ثنية الوداع وأرسل ما لم يضمير منها من ثنية الوداع إلى مسجد بني

زريق، قال عبد الله: وكنت فارسا يومئذ فسبقت الناس وطففت بي الفرس مسجد بني زريق. تفرد به إسماعيل بن عليّة عن أيوب عن بن نافع عن أبيه.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٣٠٠ رقم: ٧) حدثنا أبو محمد بن صاعد نا أبو الخطاب زياد بن يحيى الحساني نا حاتم بن وردان نا أيوب عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل فجعل غاية المضمرّة من مكان كذا إلى ثنية الوداع وجعل غاية التي لم تضمر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق. قال عبد الله: فجئت سابقا فطففت بي المسجد وكان قصيرا .

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٣٠١ رقم: ٩) حدثنا عبد الوهاب بن عيسى بن أبي حية نا إسحاق بن أبي إسرائيل نا محمد بن سليمان بن مسمول نا عمر بن محمد بن المنكر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: سبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الخيل وكنت على فرس منها، فقال: لا تزال تبضعه أي لا تزال تضربه.

وفي سنن الدارقطني (ج: ٤ ص: ٣٠١ رقم: ١٠) حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر نا أحمد بن سنان نا يزيد بن هارون نا سعيد بن زيد نا الزبير بن حريث نا أبو البيد لمأزة بن زبار قال: أرسلت الخيل من الحجاج والحكم بن أيوب على البصرة فأتيانا الرهان فلما جاءت الخيل، قلنا: لو ملنا إلى أنس بن مالك فسألناه أكانوا يراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: فملنا إليه وهو في قصره بالزاوية، فقلنا: يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ أو كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يراهن؟ قال: نعم والله لقد راهن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على فرس له يقال له: سبخة فجاءت سابقة، فبهش لذلك وأعجبه. (١١) حدثنا بن مبشر نا أحمد بن سنان نا عفان بن مسلم نا سعيد بن زيد حدثني الزبير بن حريث عن أبي البيد فذكر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحو حديث يزيد.

وفي سنن أبي داود (ج: ٣ ص: ٢٩ رقم: ٢٥٧٤) حدثنا أحمد بن يونس ثنا بن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: لا سبق إلا في خف أو في حافر أو نصل.

وفي سنن النسائي المجتبى (ج: ٦ ص: ٢٢٥ رقم: ٣٥٨٣) أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال: حدثنا خالد عن بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل يرسلها من الحفيا وكان أمدها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمر وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق.

وفي كتاب السنن (ج: ٢ ص: ٣٩٣ رقم: ٢٩٥٦) حدثنا سعيد قال نا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل فأرسل ما ضم.

وفي السنن المأثورة (ج: ١ ص: ٤٤٣ رقم: ٦٧٦) حدثنا المزني قال: حدثنا الشافعي رحمه الله قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر قال: سبق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين الخيل فأرسل ما أضم منها من الحفيا إلى ثنية الوداع وما لم يضم من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق .

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ٥ ص: ٣٠٤ رقم: ٩٦٩٤) عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سبق بين الخيل فأرسلها من الحفيا وكان أمدها إلى ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضم وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بني زريق، قال: وكان عبدالله بن عمر ممن ركب الخيل، قال: كنت على فرس قال: فمر بجدر فطفف بي حتى كان من ورائه.

(٩٦٩٥) عبد الرزاق عن عبدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر مثله.

وفي المعجم الأوسط (ج: ٩ ص: ١١ رقم: ٨٩٦٩) حدثنا مقدم ثنا أبو الأسود ثنا ابن لهيعة عن أبي الأسود عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سابق بين الخيل المضمرة فكانت ترسل من الحفيا وكان أمدها ثنية الوداع وسابق الخيل التي لم تضم وكانت ترسل وكان أمدها مسجد بني زريق.

[يستكمل من هنا/ مسند أحمد ج: ٢ ص: ٥/ ثم يختصر]

[باب ما يقرأ عند استصعاب الدابة من الدعاء]

[الجعفریات ص: ٨٤ رقم: ٥٤٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أنه أتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت علي فقال: (ألقم أذننها اليمنى ثم اقرأ: وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعاً وَ كَرْهاً وَ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ).

[المصادر]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٠٣ رقم: ٣١٤٩). وأخرجه عن أمير المؤمنين (ع) في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٠١).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٤ ص: ٣٧١ رقم: ٥٧٦٢) روى حماد بن عمرو، وانس بن محمد، عن أبيه جميعاً، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وآله انه (قال له: يا علي: اوصيك بوصية فاحفظها فلا تزال بخير ما حفظت وصيتي: يا علي: من كظم غيظاً وهو يقدر على امضائه اعقبه الله يوم القيامة امانة و ايماناً يجد طعمه.... الخ. وفيه: يا علي: من استصعبت عليه دابته فليقرأ في اذننها اليمنى (وله اسلم من في السموات والارض طوعاً وكرهاً واليه يرجعون).

وفي الكافي (ج: ٢ ص: ٦٢٤ رقم: ٢١) محمد بن يحيى، عن عبدالله بن جعفر، عن السيارى عن محمد بن بكر عن أبي الجارود عن الاصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه أنه قال: والذي بعث محمداً صلى الله عليه وآله بالحق وأكرم أهل بيته ما من شئ تطلبونه من حرز من حرق أو غرق أو سرق أو إفلات دابة من صاحبها أو ضالة أو أبق إلا وهو في القرآن. فمن أراد ذلك فليسألني عنه، قال: فقام إليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عما يؤمن من الحرق والغرق؟ فقال: اقرأ هذه الآيات " الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى الصالحين " وما قدروا الله حق قدره إلى قوله سبحانه وتعالى عما يشركون " فمن قرأها فقد أمن الحرق والغرق قال: فقرأها رجل واضطربت النار في بيوت جيرانه وبيته وسطها فلم يصبه شئ ثم قام إليه رجل آخر فقال: يا أمير المؤمنين إن دابتي استصعبت علي وأنا منها على وجل فقال: اقرأ في اذننها اليمنى " وله أسلم من في السموات والارض طوعاً وكرهاً وإليه ترجعون " فقرأها فذلت له دابته... الخ.

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٥٣٩ رقم: ١٣٠٣٢ ١٤) أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن ابن رثاب، عن ابن رثاب، عن أبي عبيدة، عن أحدهما عليهما السلام قال: أيما دابة استصعبت على صاحبها من لجام ونفار فليقرء في أذنها أو عليها " أفغير دين الله تبغون وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها وإليه ترجعون ". وأخرجه عن ابن محبوب في تهذيب الأحكام (ج: ٦ ص: ١٦٥ رقم: ٣٠٨).

وفي المحاسن (ج: ... ص: ... رقم: ١٠٢) عنه عن ابن محبوب عن علي بن رثاب عن أبي عبيدة، عن أحدهما (ع) قال: أيما دابة استصعبت على صاحبها، من لجام أو نفور فليقرأ في أذنها أو عليها: " أفغير دين الله ييغون وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها وإليه ترجعون "

[باب ما يجب للدابة على صاحبها من الحق]

[الجعفریات ص: ٨٥ رقم: ٥٤٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): إذا حسمت على أحدكم دابته في سبيل الله وهم بأرض العدو يذبحها ولا يعرقبها.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٣٠١ رقم: ٩٥٠٠). وفيه: إذا حَسَرَتْ عَلَى أَحَدِكُمْ. وأورده عنه أيضا في (ج: ١٦ ص: ١٥٧ رقم: ١٩٤٥٦).

وأخرجه الراوندي في النوادر (ص: ٣٢).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٤٩ رقم: ٨) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((إِذَا حَرَنْتَ عَلَى أَحَدِكُمْ دَابَّةً يَعْني أَقَامَتْ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ أَوْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلْيَذْبَحْهَا وَلَا يُعْرِقْهَا)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١١ ص: ٤٣ رقم: ١٥٤٩١).

وفي تهذيب الأحكام (ج: ٦ ص: ١٧٣ رقم: ١٥) عَنْهُ [محمد بن أحمد بن يحيى] عَنْ بُنَانِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((إِذَا حَرَنْتَ عَلَى أَحَدِكُمْ دَابَّةً يَعْني إِذَا قَامَتْ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلْيَذْبَحْهَا وَلَا يُعْرِقْهَا)).

وفي تهذيب الاحكام (ج: ٩: ص: ٨٢: رقم: ٣٥١) احمد بن محمد بن عيسى عن عبد الله بن المغيرة عن اسماعيل بن ابي زياد عن جعفر عن ابيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه واله: اذا حرن على احدكم دابته يعني اذا قامت في ارض العدو في سبيل الله فليذبحها ولا يعرقها.

وفي المحاسن (ج : ٢ : ص : ٦٣٤ رقم: ١٢٦) عنه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبد الله (ع) عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إذا حرنّت على أحدكم دابة يعني إذا قامت في أرض العدو في سبيل الله فليذبحها و لا يعرقها)).

وأورده عنه في بحار الأنوار (ج : ٩٧ : ص : ٢٥ رقم: ٢٤).

[الجعفریات ص: ٨٥ رقم: ٥٤٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((للدابة على صاحبها ست خصال يعلفها إذا نزل ويعرض عليها الماء إذا مر به ولا يضربها إلا على حق ولا يحملها ما لا يطيق ولا يكلفها من السير إلا طاقتها ولا يقف عليها فواقا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨: ص: ٢٥٨ رقم: ٩٣٩٣). وأخرجه في النوار للراوندي (ص : ١٤) وفيه: يبدأ بعلفها إذا نزل، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٦١ ص : ٢١٠ رقم: ١٦). وأخرجه عن علي (ع) مرفوعا في دعائم الإسلام (ج : ١ ص : ٣٤٧).

وفي المحاسن (ج : ٢ : ص : ٦٢٧ رقم: ٩٦) عنه [البرقي] عن الحسن بن يزيد النوفلي عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني عن أبي عبد الله (ع) قال: للدابة على صاحبها ستة حقوق لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجالس يتحدث عليها و يبدأ بعلفها إذا نزل ولا يسمها في وجهها ولا يضربها في وجهها فإنها تسبح ويعرض عليها الماء إذا مر به. وهو في (ج : ٢ ص : ٦٣٣ رقم: ١١٩).

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٣٧ رقم: ١) [بَابُ نَوَادِرَ فِي الدَّوَابِّ] عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: لِلدَّابَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا سِتَّةُ حُقُوقٍ لَا يُحْمَلُهَا فَوْقَ طَاقَتِهَا وَلَا يَتَّخِذُ ظَهْرَهَا مَجَالِسَ يَتَحَدَّثُ عَلَيْهَا وَ يَبْدَأُ بَعْلَفِهَا إِذَا نَزَلَ وَلَا يَسْمُهَا وَلَا يَضْرِبُهَا فِي وَجْهِهَا فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ وَيَعْرِضُ عَلَيْهَا الْمَاءُ إِذَا مَرَّ بِهِ.

وأخرجه عنه في تهذيب الأحكام (ج: ٦ ص: ١٦٤ رقم: ٤)، وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١١ ص: ٤٨٠ رقم: ١٥٣١٠). وقال وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي الْمَحَاسِنِ عَنْ النَّوْفَلِيِّ، وَرَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي الْمَجَالِسِ . وذكر روايته الآتية.

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٢ ص: ٢٨٦ رقم: ٢٤٦٥) [بَابُ حَقِّ الدَّابَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا] رَوَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((لِلدَّابَّةِ عَلَى صَاحِبِهَا خِصَالٌ يَبْدَأُ بَعْلَفُهَا إِذَا نَزَلَ وَ يَعْرِضُ عَلَيْهَا الْمَاءُ إِذَا مَرَّ بِهِ وَ لَا يَضْرِبُ وَجْهَهَا فَإِنَّهَا تُسَبِّحُ بِحَمْدِ رَبِّهَا وَ لَا يَقِفُ عَلَى ظَهْرِهَا إِلَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لَا يُحْمَلُهَا فَوْقَ طَاقَتِهَا وَ لَا يُكْلَفُهَا مِنَ الْمَشْيِ إِلَّا مَا تُطِيقُ)).

وفي الأمالي للصدوق (ص: ٥٠٧ رقم: ٢) حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد -رض- قال: حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن الحسين بن يزيد النوفلي عن إسماعيل بن مسلم السكوني قال: قال الصادق جعفر بن محمد (ع): للدابة على صاحبها سبعة حقوق: لا يحملها فوق طاقتها ولا يتخذ ظهرها مجلسا يتحدث عليه ويبدأ بعلفها إذا نزل ولا يسمها في وجهها ولا يضربها في وجهها فإنها تسبح ويعرض عليها الماء إذا مر به ولا يضربها على النفار ويضربها على العثار لأنها ترى ما لا ترون .

وفي الخصال (ج: ١ ص: ٣٣٠ رقم: ٢٨) حدثنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال حدثنا محمد بن الحسن الصفار عن إبراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي بن أبي طالب (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((للدابة على صاحبها ست خصال يبدأ بعلفها إذا نزل و يعرض عليها الماء إذا مر به ولا يضرب وجهها فإنها تسبح بحمد ربها ولا يقف على ظهرها إلا في سبيل الله عز و جل ولا يحملها فوق طاقتها ولا يكلفها من المشي إلا ما تطيق)).

وفي الكافي (ج: ٦ ص: ٥٣٩ رقم: ١٣٠٢٦) حميد بن زياد عن الخشاب عن ابن بقاح عن معاذ الجوهري، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس.

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٢ ص: ٢٨٧ رقم: ٢٤٧١) قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((لا تتوركوا على الدواب ولا تتخذوا ظهورها مجالس)).

[الجعفریات ص: ۸۵ رقم: ۵۴۶]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا تتخذوا ظهور الدواب كراسيا فرب دابة مركوبة خير من راكبها وأطوع لله وأكثر ذكرا)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ۸ ص: ۲۵۹ رقم: ۹۳۹۴). وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ۱۴). وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ۶۱ ص: ۲۱۰).

وفي دعائم الإسلام (ج: ۱ ص: ۳۴۷) عنه [الوصي] ص أن رسول الله (ص) نهى أن تحمل الدواب فوق طاقتها وأن تضيع حتى تهلك وقال: لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي فرب دابة مركوبة خير من راكبها وأطوع لله منه، وأكثر ذكرا ونظر (ص) إلى ناقة محملة قد أثقلت فقال: أين صاحبها فلم يوجد، فقال: مروه أن يستعد لها غدا للخصومة.

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ۳ ص: ۴۰ رقم: ۱۵۶۸۴) حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ حَدَّثَنَا زَبَّانٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ وَقُوفٌ عَلَى دَوَابٍّ لَهُمْ وَرَوَاحِلٌ فَقَالَ لَهُمْ ارْكَبُوهَا سَالِمَةً وَدَعُوهَا سَالِمَةً وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيٍّ لِأَحَادِيثِكُمْ فِي الطَّرِيقِ وَالْأَسْوَاقِ فَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ۹ ص: ۳۸۸) عن أبي القاسم بن الحصين بإسناده عن عبد الله بن أحمد عن أبيه بإسناده هذا،

وفي المعجم الكبير (ج: ۲۰ ص: ۱۹۳ رقم: ۴۳۲) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ الْغَزِّي ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ ثَنَا رَشْدِينَ عَنْ زَبَانَ بْنِ فَايِدٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ عَلَى دَوَابٍّ لَهُمْ وَرَوَاحِلٌ وَهُمْ وَقُوفٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ارْكَبُوهَا سَالِمَةً وَانْزِلُوا عَنْهَا سَالِمَةً وَلَا تَتَّخِذُوهَا كَرَاسِيٍّ لِأَحَادِيثِكُمْ وَمَجَالِسِكُمْ فَلَرُبَّ مَرْكُوبَةٍ خَيْرٌ مِنْ رَاكِبِهَا وَأَكْثَرُ ذِكْرًا لِلَّهِ مِنْهُ.

وفي تاريخ دمشق (ج: ۹ ص: ۳۸۷ رقم: ...) أخبرنا أبو الحسن بن البقشلان أنا أبو الحسين بن الآبنوسي أنا عيسى بن علي أنا عبد الله بن محمد حدثني محمد بن زنجوية حدثنا هاشم بن القاسم (ح) قال وحدثنا محمد بن علي الجوزجاني حدثنا أبو الوليد (ح) قال وحدثني عباس حدثنا يونس بن محمد قالوا: حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي

حبيب عن معاذ بن أنس عن أنس زاد بن يونس في حديثه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وآله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي. قال وحدثنا عباس حدثنا يونس حدثنا ليث بن سعد عن زبان بن فائد عن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله مثله. قال البغوي: هكذا حدثنا ابن زنجوية وغيره بهذا الحديث عن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله. وقد روى يزيد بن أبي حبيب وزبان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله جماعة أحاديث مسندة عن معاذ بن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله، ولا أعلم فيما روى يزيد وزبان حديثا عن معاذ بن أنس يعني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله غير هذا الحديث الواحد، [و] قد رواه غير هؤلاء عن الليث على الصواب إلا أنه أسقط منه يزيد بن أبي حبيب أخبرناه أبو القاسم بن الحصين أنا أبو علي بن المذهب أنا أحمد بن جعفر حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي حدثنا ليث بن سعد عن سهل بن معاذ عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله: اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها سالمة ولا تتخذوها كراسي.

ورواه عبد الله بن وهب عن الليث قال فيه حدثني سهل بن معاذ أخبرناه أبو القاسم هبة الله بن أحمد بن عمر أنا أبو طالب أحمد بن علي بن الفتح الحربي حدثنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن إسماعيل حدثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن الأشعث إملاء حدثنا الربيع بن سليمان المرادي حدثنا عبد الله بن وهب قال سمعت الليث يقول حدثني سهل بن معاذ الجهني عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله قال: اركبوا هذه الدواب سالمة ولا تتخذوها كراسي كذا قالوا وقد أسقط منه يزيد بن أبي حبيب فإن الليث لا يروي عن سهل ولكن يروي عن يزيد بن أبي حبيب وزبان بن فائد عنه أخبرتنا أم المجتبى فاطمة بنت ناصر قالت قرئ على إبراهيم بن منصور أنا أبو بكر بن المقرئ أنا أبو يعلى حدثنا أبو خيثمة حدثنا يونس بن محمد حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سهل بن معاذ عن أبيه وكان أبوه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وآله أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم [قال]: اركبوا هذه الدواب سالمة وانتجعوا لها ولا تتخذوها كراسي قال: وأنا أبو يعلى حدثنا زهير حدثنا يونس حدثنا ليث عن زبان بن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وآله مثل ذلك، وكذا رواه عبد الله بن لهيعة عن زبان بن فائد.

[الجعفریات ص: ٨٥ رقم: ٥٤٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: (نهى رسول الله (ص) أن توسم الدواب في وجوهها فإنها تسبح بحمد ربها عز وجل وأن يضرب وجهها).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٦١ رقم: ٩٤٠١). وأخرجه الراوندي في النوادر (ص: ١٥). وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٦٤ رقم: ٩٤٠٨).

وقد تقدمت الاخبار في النهي عن ضربها في وجهها في تخريج الحديث رقم: ٥٤٣.

[باب السيرة في الخيل]

[الجعفریات ص: ٨٥ رقم: ٥٤٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين (ع) عن أبيه عن علي (ع) قال: (خيول الغزاة في الدنيا خيولهم في الجنة).

[المصادر]

أخرجه في النوادر للراوندي (ص: ١٥)، وأورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١١ ص: ٩ رقم: ١٢٢٨٤)، وفي بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ١٥ رقم: ٣٣).

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٢ رقم: ٢) عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (ع) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((لِلْجَنَّةِ بَابٌ يُقَالُ لَهُ بَابُ الْمُجَاهِدِينَ يَمْضُونَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ مَفْتُوحٌ وَهُمْ مُتَقَلِّدُونَ بِسُيُوفِهِمْ وَالْجَمْعُ فِي الْمَوْقِفِ وَالْمَلَائِكَةُ تُرَحِّبُ بِهِمْ))، ثُمَّ قَالَ: ((فَمَنْ تَرَكَ الْجِهَادَ أَلْبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذُلًّا وَفَقْرًا فِي مَعِيشَتِهِ وَمَحَقًّا فِي دِينِهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَغْنَى أُمَّتِي بِسَنَابِكِ خَيْلِهَا وَمَرَائِكِرِ رِمَاحِهَا))، وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص): ((خِيُولُ الْغَزَاةِ فِي الدُّنْيَا خِيُولُهُمْ فِي الْجَنَّةِ وَ إِنَّ أَرْضِيَّةَ الْغَزَاةِ لَسُيُوفُهُمْ)).

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١٥ ص: ١٠ رقم: ١٩٩٠٣).

وفي الأمالي للصدوق (ص : ٥٧٨ رقم: ١٠) حدثنا جعفر بن علي بن الحسن الكوفي - رض- قال: حدثنا جدي الحسن بن علي عن جده عبد الله بن المغيرة عن إسماعيل بن مسلم السكوني عن الصادق جعفر بن محمد عن أبيه قال: قال رسول الله (ص) : ((خيول الغزاة خيولهم في الجنة)) .

وفي ثواب الأعمال (ص : ١٩٠) حدثني محمد بن الحسن قال: حدثني محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن أبي همام عن محمد بن غزوان عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه (ع) قال: قال رسول الله (ص) : ((خيول الغزاة هي خيولهم في الجنة)) .

وفي دعائم الإسلام (ج : ١ ص : ٣٤٤) عن علي ص أنه قال: (خيول الغزاة في الدنيا هي خيولهم في الجنة) . وهو في روضة الواعظين (ج : ٢ ص : ٣٦٢) .

[الجعفریات ص: ٨٥ رقم: ٥٤٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن آبائه (ع) أن أبا ذر تمعك فرسه ذات يوم فتحمم في تمعكه فقال أبو ذر: حسبك الآن فقد استجيت لك، فاسترجع القوم وقالوا: قد خولط أبو ذر، فقال: ما لكم؟ قالوا: تكلم بهيمة من البهائم فقال: سمعت رسول الله (ص) يقول في الفرس: إذا تمعك دعا بدعوتين فيستجاب له يقول: اللهم اجعلني أحب ماله إليه، والدعوة الثانية يقول: اللهم ارزقه الشهادة على ظهري فدعوتيه مستجابتين.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٥٩ رقم: ٩٣٩٥) . وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ١٥) . وأورده عنه في بحار الانوار (ج: ٢٢ ص: ٤٢١ رقم: ٣١) .

وفي الاختصاص (ص: ...) قال ابن عباس شهدنا مجلس أمير المؤمنين علي بن أبي طالب صلوات الله عليه فإذا نحن بعدة من العجم، فسلموا عليه فقالوا: جنناك لنسألك عن ست خصال فإن أنت أخبرتنا آما وصدقنا وإلا كذبنا وجحدنا، فقال علي عليه السلام: سلوا متفقهين ولا تسألوا متعنتين... الخ. وفيه: إن للفرس في كل يوم ثلاث دعوات مستجابات تقول في أول نهاره " اللهم وسع على سيدي الرزق " وتقول في وسط النهار " اللهم اجعلني أحب إلى سيدي من أهله وماله " ويقول في آخر نهاره: " اللهم ارزق سيدي على ظهري الشهادة " .

وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج: ٦ ص: ٣٣٠) (أخبرنا) أبو عبد الله الحافظ أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمرور ثنا الحارث بن أبي اسامة ثنا روح بن عبادة ثنا عبد الحميد بن جعفر حدثني يزيد بن أبي حبيب قال: حدثني سويد بن قيس قال: حدثني معاوية بن حديج عن أبي ذر الغفاري أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ما من فارس عربي الا يؤذن له كل يوم بدعوتين يقول: اللهم إنك خولتني من خولتني فاجعلني من أحب ماله وأهله إليه)).

[الجعفریات ص: ٨٦ رقم: ٥٥٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((قلدوا النساء ولو بسير، وقلدوا الخيل، ولا تقلدوها الأوتار)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٥٩ رقم: ٩٣٩٦). وأخرجه في النوار للراوندي (ص: ١٥)، وأورده عنه في بحار الانوار (ج: ١٠٠ ص: ٢٦١ رقم: ٢١).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٥) عن رسول الله (ص) أنه قال: ((قلدوا الخيل ولا تقلدوها الأوتار)).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣٩ ص: ٣٥ رقم: ١٨٢٥٨) حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ يَعْنِي أَخَا عَمْرٍو بْنِ مُهَاجِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَيْبٍ عَنْ أَبِي وَهْبٍ الْجُسَمِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ وَأَحِبُّوا الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَصْدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ وَأَقْبَحُهَا حَرْبٌ وَمُرَّةٌ وَارْتَبَطُوا الْخَيْلَ وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَعْجَازَهَا أَوْ قَالَ وَأَكْفَالَهَا وَقَلْدُوهَا وَلَا تُقَلِّدُوهَا الْأُوتَارَ وَعَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغْرَ مُحَجَّلٍ أَوْ أَشَقَرَ أَغْرَ مُحَجَّلٍ أَوْ أَدْهَمَ أَغْرَ مُحَجَّلٍ.

وأخرجه من طريقه في سنن البيهقي الكبرى (ج: ٣٢ ص: ٤٩٤ رقم: ١٣٢٨٢)، وأخرجه في المعجم الكبير (ج: ١٦ ص: ٢٣٧ رقم: ١٨٣٨٤)، وأخرجه في سنن النسائي (ج: ١١ ص: ٣١٤ رقم: ٣٥٠٩) عن مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الْبَرْزَازِ هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ الطَّلَقَانِي بِإِسْنَادِهِ هَذَا.

وأخرجه في سنن أبي داود (ج: ٧ ص: ٩٨ رقم: ٢١٩٠) عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعِيدٍ الطَّلَقَانِي بِإِسْنَادِهِ هَذَا، وأخرجه عن هارون في مسند أبي يعلى الموصلي (ج: ١٤ ص: ٤٦٨ رقم: ٧٠١٣).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٢٩ ص: ٣١٣ رقم: ١٤٢٦٤) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَثْبَةَ وَقَالَ عَلِيُّ أَنْبَأَنَا عَثْبَةُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ حَدَّثَنِي حُصَيْنُ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ أَبِي مُصْبَحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا فَاْمَسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَادْعُوا لَهَا بِالْبَرَكَةِ وَقَلِّدُواهَا وَلَا تُقَلِّدُواهَا بِالْأَوْتَارِ وَقَالَ عَلِيُّ وَلَا تُقَلِّدُواهَا بِالْأَوْتَارِ)).

وفي المعجم الأوسط (ج: ١٩ ص: ٣١٣ رقم: ١١٠٣٦) حدثنا المقدم ، ثنا عبد الله بن يوسف نا ابن لهيعة عن عتبة بن أبي حكيم ، عن حصين بن حرملة ، عن أبي مصبح عن جابر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الخيل معقود في نواصيها الخير ، واليمن إلى يوم القيامة ، وأهلها معانون عليها ، قلدوها ولا تقلدوها الأوتار

وفي مسند الشاميين (ج: ٣ ص: ٤٣ رقم: ٧٣٨) حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا سويد بن نصر ، وحبان بن موسى ، (ح) وحدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا أحمد بن الحجاج المروزي ، قالوا : ثنا ابن المبارك (ح) وحدثنا المقدم بن داود ، ثنا أبو الأسود ، ثنا ابن لهيعة ، قالوا : ثنا عتبة بن أبي حكيم ، حدثني حصين بن حرملة ، عن أبي المصباح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » زاد سويد وحبان في حديثهما « : وأهلها مثابون فامسحوا نواصيها ، وادعوا لها بالبركة ، وقلدوها ، ولا تقلدوها الأوتار.

وفي مشكل الآثار (ج: ١ ص: ٣٢٩ رقم: ٢٧٦) حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا حبان بن موسى ، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك ، أخبرني عتبة بن أبي حكيم ، حدثني الحصين بن حرملة ، عن أبي مصبح ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله عليه السلام : « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معانون عليها وامسحوا نواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار.

وفي شرح معاني الآثار (ج: ٣ ص: ٢٧٤ رقم: ٤٩٤٤) حدثنا فهد قال: ثنا بن أبي مريم قال: أخبرنا بن لهيعة قال: أخبرني عتبة بن أبي حكيم عن الحصين بن حرملة المهدي عن أبي المصباح عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((الخيل في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار)).

وفي الكنى والاسماء للدولابي (ج: ٢ ص: ٤٦ رقم: ٣٠٢) حدثنا إبراهيم بن يعقوب السعدي قال : حدثني يحيى بن صالح الوحاظي قال : ، ثنا محمد بن مهاجر ، عن عقيل بن شبيب عن أبي وهب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « سموا أولادكم أسماء الأنبياء وأحسن الأسماء عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام وأقبحها

حرب ومرة وارتبطوا الخيل وامسحوا على نواصيها وأكفأها وادعوا لها بالبركة وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار ، وعليكم منها بكل أشقر أغر أو كميث أغر محجل أو محجل أغر « لا يدري بأيها بدأ . سمعت العباس قال : قال يحيى : « أبو وهب الجشمي ديلم بن الهوشع » . وقال البخاري : الجيشاني .

وفي علل الحديث لابن أبي حاتم (ج: ٢ ص: ٣١٢ رقم: ٢٤٥١) وسألت أبي عن حديث رواه أحمد بن حنبل ، وفضل الأعرج ، عن هشام بن سعيد أبي أحمد الطالقاني ، عن محمد بن مهاجر ، عن عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي ، وكانت له صُحبة ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((سموا أولادكم أسماء الأنبياء ، وأحسن الأسماء عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة ، وارتبطوا الخيل ، وامسحوا على نواصيها ، وقلدوها ، ولا تقلدوها الأوتار)) قال أبي: سمعت هذا الحديث من فضل الأعرج ، وفاتني من أحمد وأنكرته في نفسي ، وكان يقع في قلبي أنه أبو وهب الكلاعي صاحب مكحول ، وكان أصحابنا يستغربون فلا يمكنني أن أقول شيئاً لما رواه أحمد ، ثم قدمت حمص فإذا قد حدثنا ابن المصنف ، عن أبي المغيرة ، قال حدثني محمد بن مهاجر ، قال حدثني عقيل بن سعيد ، عن أبي وهب الكلاعي ، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم. وأخبرنا أبو محمد ، قال وحدثنا به أبي مرة ، أخبرني ، قال حدثنا هشام بن عمار ، عن يحيى بن حمزة ، عن أبي وهب ، عن سليمان بن موسى ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أبي فعلت أن ذلك باطل ، وعلمت أن إنكاري كان صحيحاً ، وأبو وهب الكلاعي هو صاحب مكحول الذي يروي عن مكحول ، واسمه عبيد الله بن عبيد ، وهو من دون التابعين ، يروي عن التابعين وضربه مثل الأوزاعي ونحوه ، فبقيت متعجباً من أحمد بن حنبل كيف خفي عليه فإني أنكرته حين سمعت به قبل أن أقف عليه فُلْتُ لأبي: هو عقيل بن سعيد بن شبيب قال: مجهول لا أعرفه.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٧ ص: ٧٠٦ رقم: ١٥٠) في النهي عن تقليد الأبل الأوتار (٢) حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن سعيد البزار عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قلدوها ولا تقلدوها الأوتار " يعني الخيل. (٣) حدثنا أبو أسامة قال ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني القاسم عن أبي أمامة قال : " قلدوها ولا تقلدوها الأوتار " - يعني الخيل - ولا تقلدوها الأوتار.

وفي كتاب الخيل لأبي عبيده (ج: ١ ص: ٢) حدثنا أبو حاتم قال حدثنا أبو عبيدة عن أبو سفيان بن عيينة عن الاحوص بن حكيم عن راشد بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال قلد والخيل ولا تقلدوها الأوتار.

[الجعفریات ص: ٨٦ رقم: ٥٥١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه الحسين (ع) أن رسول الله بعث مع علي (ع) ثلاثين فرسا في غزاة السلاسل فقال: ((يا علي أتلو عليك آية في نفقة الخيل الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَا عَلِيُّ هِيَ النِّفْقَةُ عَلَى الْخَيْلِ يَنْفِقُ الرَّجُلُ سِرًّا وَعَلَانِيَةً)) .

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٥٣ رقم: ٩٣٧٧) . وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٣) . وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٢١ ص: ٦٧ رقم: ١) . وفي (ج: ٩٧ ص: ٣٥ رقم: ٢٨) .

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ٢ ص: ٢٨٨ رقم: ٢٤٧٥) [بَابُ ثَوَابِ النَّفَقَةِ عَلَى الْخَيْلِ] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ، قَالَ: ((نَزَلَتْ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْخَيْلِ)) .

وأورده عنه في وسائل الشيعة (ج: ١١ ص: ٤٧٠ رقم: ١٥٢٨٦) .

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٤) وعنه [الوصي ع] أن رسول الله (ص) قال: ((يا علي النفقة على الخيل المرتبطة في سبيل الله هي النفقة التي قال الله تعالى الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً)) .

وفي أمالي المحاملي (ج: ١ ص: ٤٨٨ رقم: ٤٦٨) حدثنا الحسين ثنا الفضل بن سهل ، ثنا زيد بن الحباب قال: أخبرني رجاء بن أبي سلمة أبو المقدام الفلسطيني قال : أخبرني سليمان بن موسى الدمشقي قال: أخبرني عجلان بن سهل الباهلي ، أنه سمع أبا أمانة الباهلي يذكر في قول الله تعالى: (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً) قال : « النفقة على الخيل في سبيل الله عز وجل » .

وفي تاريخ دمشق (ج: ٤٠ ص: ٤٤) أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر أنا أبو سعد أنبأ الحاكم أبو أحمد أنبأ محمد بن مروان يعني ابن خريم ثنا هشام بن عمار نا ضمرة بن ربيعة نا رجاء بن أبي سلمة عن العجلان بن سهيل عن أبي أمانة قال نزلت هذه الآية في أصحاب الخيل " الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية " فيمن لم يربطها لخيلاء ولا ضمائر ، كتب إلي أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده وحدثني أبو بكر اللفتواني عنه أنبأ عمي أبو القاسم عن أبيه أبي عبد الله نا أبو سعيد

بن یونس نا عبد الکریم بن إبراهیم المرادی ومحمد بن زیاد وإسماعیل بن داود بن وردان قالوا: حدثنا عبدة بن عبد الرحمن نا ضمرة بن ربيعة عن رجاء بن أبي سلمة عن عجلان بن سهيل عن أبي أمامة في هذه الآية " الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار " الآية قال نزلت في أصحاب الخيل من لم يربطها خيلاء . رواه زيد بن الحباب عن رجاء وأدخل بينه وبين عجلان سليمان أخبره أبو محمد بن طاوس أنبأنا أبو الغنائم بن أبي عثمان أنا عبد الله بن عبيد الله بن يحيى نا أبو عبد الله المحاملي نا الفضل بن سهيل ثنا زيد بن الحباب أخبرني رجاء بن أبي سلمة أبو المقدام الفلسطيني أخبرني سليمان بن موسى الدمشقي أخبرني عجلان بن سهل الباهلي أنه سمع أبا أمامة الباهلي يذكر في قول الله تبارك وتعالى " الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية " قال النفقة على الخيل في سبيل الله. أخبرنا أبو بكر وجيه بن طاهر أنا أبو حامد أحمد بن الحسن بن محمد أنبأ محمد بن أحمد بن شاذان الرازي أنا عبد الرحمن بن أبي حاتم نا أبو سعيد الأشج أنا زيد بن الحباب أخبرني رجاء بن أبي سلمة عن سليمان بن موسى الدمشقي عن عجلان بن سهل الباهلي قال سمعت أبا أمامة الباهلي يقول من ارتبط فرسا في سبيل الله لم يرتبطه رياء ولا سمعة كان من " الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار " الآية أنبأنا أبو الغنائم محمد بن علي بن حسن ثنا أبو الفضل بن ناصر أنا أحمد بن الحسن والمبارك بن عبد الجبار ومحمد بن علي واللفظ له قالوا أنا أبو أحمد زاد أحمد ومحمد بن الحسن قالوا: أنبأ أحمد بن عبدان أنا محمد بن سهل أنا محمد بن إسماعيل قال عجلان بن سهل سمع أبا أمامة روى عنه سليمان بن موسى لم يصح حديثه .

وفي المعجم الكبير (ج: ١٢ ص: ١٣٢ رقم: ١٣٩٣٩) حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عقيل الحراني، حدثنا أبو جعفر النعماني، حدثنا سعيد بن سنان، عن يزيد بن عبد الله بن عريب المنيكي، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم: " أن هذه الآية نزلت: " الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لَيْلًا وَنَهَارًا سِرًّا وَعَلَانِيَةً " [البقرة آية ٢٧٤] أنها نزلت في نفقات الخيل ". وأخرجه في المعجم الأوسط (ج: ٣ ص: ٩٤ رقم: ١١٣٣).

وفي تفسير ابن أبي حاتم (ج: ٢ ص: ٣٣٨ رقم: ٢٩٢٦) حدثنا أبو زرعة، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا محمد بن شعيب، قال: سمعت سعيد بن سنان، يحدث عن يزيد بن عبد الله بن عريب المنيكي، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: " نزلت هذه الآية " الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ " في أصحاب الخيل ".

٢٩٢٧- حدثنا أبو سعيد الأشج، ثنا زيد بن حباب، ثنا عبد الرحمن بن شريح، حدثني قيس بن الحجاج، حدثني حنش الصنعاني، قال: سمعت ابن عباس، في قوله: " الَّذِينَ

يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً " ، قال: هُمُ الَّذِينَ يَعْلِفُونَ الْخَيْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. " وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَمَكْحُولٍ، نَحْوَ ذَلِكَ.

وفي كتاب العظمة (ج: ٣ ص: ٣٠٠ رقم: ١٢٤٩) حدثنا عبد الله بن محمد بن زكريا حدثنا علي بن بشر حدثنا سليمان حدثنا محمد بن شعيب بن شابور عن سعيد بن سنان عن يزيد بن عبد الله بن عريب الجهني عن أبيه عن جده قال سئل النبي (ص) عن قوله عز وجل الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية قال: هم أصحاب الخيل - حدثنا بنان بن أحمد حدثنا داود بن رشيد حدثنا أبو حيوه شريح بن يزيد عن سعيد بن سنان مثله.

وفي الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم (ج: ٧ ص: ٤١٨ رقم: ٢٣٧٥) حدثنا دحيم ، نا محمد بن شعيب بن شابور ، عن سعيد بن سنان ، عن يزيد بن عبد الله بن عريب المليكي ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال عريب هذه الآية الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية.

وفي طبقات ابن سعد (ج: ٧ ص: ٤٣٣) أخبرنا عن محمد بن شعيب بن سابور قال: أخبرنا سعيد بن سنان.

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم (ج: ١٦ ص: ٧٩ رقم: ٥٠٣١) حدثنا محمد بن محمد بن أحمد ، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا صالح بن زياد السوسي ، ثنا يحيى بن سعيد العطار الحمصي ، ثنا سعيد بن سنان ، عن يزيد بن عبد الله بن عريب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية ، قال : « نزلت في أصحاب الخيل ».

[الجعفریات ص: ٨٦ رقم: ٥٥٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إن الله وملائكته يصلون على أصحاب الخيل من اتخذها وأعدّها لمارق في دينه أو مشرك)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٤٩ رقم: ٩٣٦٥). وأخرجه في النوادر للراوندي (ص: ٣٤)، وأورده عنه في بحار الأنوار (ج: ٦١ ص: ١٧٤ رقم: ٢٩).

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٢٩٨) وعن علي ص أن رسول الله (ص) قال: ((إن الله ملائكة يصلون على أصحاب الخيل من اتخذها فأعدها في سبيل الله)).

[الجعفریات ص: ٨٦ رقم: ٥٥٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((إن صهيل الخيل ليقرع قلوب الأعداء ورأيت جبرئيل يتبسم عند صهيلها فقلت: يا جبرئيل لم تتبسم؟ فقال: وما يمنعني والكفار ترجف قلوبهم في أجوافهم عند صهيلها و ترعد كلاهم)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ١٨٨ رقم: ٦٦٣٩). وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٦١ ص: ١٧٤ رقم: ٣٠).

[الجعفریات ص: ٨٦ رقم: ٥٥٤]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي بن أبي طالب (ع) قال: غزا رسول الله (ص) غزاة فعطش الناس عطشا شديدا فقال رسول الله (ص) هل من مغيث بالماء؟ فضرب الناس يمينا وشمالا فجاء رجل على فرس أشقر بين يديه قربة من ماء فقال رسول الله ص اللهم بارك في الشقر فجاء رجل آخر على فرس أشقر بين يديه قربتين من ماء فقال رسول الله ص اللهم بارك في الشقر ثم قال رسول الله (ص) شقرا أخيارها و كميتها صلابها و دهمها ملوكها فلعن الله من جز أعرافها وأذنانها مذابها

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ١٩٤ رقم: ٥٨٣٩). وفي كتاب سبل الهدى والرشاد (ج: ٧ ص: ٣٨٩) روى سليمان بن بنين النحوي المصري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بطريق تبوك، وقد قل الماء فبعث الخيل في كل وجه يطلبون الماء فكان أول من طلع بالماء صاحب فرس أشقر، والثاني صاحب أشقر، وكذلك الثالث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (اللهم بارك في الشقر).

وفي مغازي الواقدي (ج: ١ ص: ٤١٩) قال: وحدثني أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبي سهل، عن عكرمة، قال: خرجت الخيل في كل وجه يطلبون الماء، وكان أول من طلع به وبخبره صاحب فرسٍ أشقر، ثم الثاني أشقر، ثم الثالث أشقر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اللهم، بارك في الشقر!

[الجعفریات ص: ٨٧ رقم: ٥٥٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رجلاً من خرش كان مع رسول الله (ص) ومع الخرشى فرس وكان رسول الله يستأنس إلى صهيله ففقدته فبعث إليه النبي (ص) فقال: ما فعل فرسك؟ قال: اشتد علي شغنه فأخصيته فقال: مه مه مثلت به في الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة وأهلها معاونون عليها أعرافها أدفاؤها ونواصيها جمالها وأذناها مذاها.

[مصادر الحديث]

وفي كتاب الخيل (ج: ١ ص: ٢) حدثنا حاتم حدثنا أبو عبيدة قال حدثني عاصم بن سليمان قال حدثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن رجل من أهل الشام عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال - أصاب رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فرس من حدس حي من اليمن فأعطاه رجلاً من الأنصار () وقال (إذا أنهيت فانزل - قريباً مني فأننا أتسار إلى صهيله ففقدته ليلة فسأل عنه فقال يا رسول الله أنا خصيناه فقال مثلت به يقولها ثلاثاً الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة - أعرافها ادفاؤها وأذناها مذاها التمسوا نسلها وباهوا بصهيلها المشركين.

ونكره في نهاية الارب (ج: ٩ ص: ٢١٩).

وفي مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣٦ ص: ٣٧ رقم: ١٦٩٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنَّنَا سُفْيَانُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ نَصْرِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَتْفِ أَذْنَابِ الْخَيْلِ وَأَعْرَافِهَا وَنَوَاصِيهَا وَقَالَ: أَذْنَابُهَا مَذَابُهَا وَأَعْرَافُهَا إِدْفَاؤُهَا وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ بِهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

(١٦٩٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ نَصْرِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ جَزِّ أَعْرَافِ الْخَيْلِ وَنَتْفِ أَذْنَابِهَا وَجَزِّ نَوَاصِيهَا وَقَالَ أَمَّا أَذْنَابُهَا فَإِنَّهَا مَذَابُهَا وَأَمَّا أَعْرَافُهَا فَإِنَّهَا إِدْفَاؤُهَا وَأَمَّا نَوَاصِيهَا فَإِنَّ الْخَيْرَ مَعْقُودٌ فِيهَا.

(١٦٩٨٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السَّلْمِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَقْصُوا نَوَاصِيَ الْخَيْلِ فَإِنَّ فِيهَا الْبَرَكَةَ وَلَا تَجْزُوا أَعْرَافَهَا فَإِنَّهُ إِدْفَاؤُهَا وَلَا تَقْصُوا أَذْنَابَهَا فَإِنَّهَا مَذَابُهَا.

وهذا الحديث أخرجه في تاريخ دمشق (ج:٣٨:ص:٢٨٢:رقم: ٧٦٦٢) بإسناده عن مندل بن علي عن ثور بن يزيد، وأخرجه من طريق مندل عنه في مسند الشاميين (ج:١:ص:٢٦٨:رقم: ٤٦٧)، وأخرجه في سنن أبي داود (ج:٧:ص:٨١:رقم: ٢١٨٠) من طريق الهيثم بن حميد وأبي عاصم عن ثور، وأخرجه من طريقه البيهقي في السنن الكبرى (ج:٣٢:ص:٩٦:رقم: ١٣٢٨٣)، وأخرجه من طريق أبي توبة عن الهيثم عن ثور و من طريق سفيان عن ثور في مستخرج أبي عوانه (ج:٨:ص: ٢٦٣:رقم: ٥٨٦٧)، وأخرجه في المعجم الكبير (ج:١٢:ص:٦١:رقم: ١٣٧٦٦) من طريق عبد الملك بن الصَّبَّاحِ الْمُسَمَّعِيِّ، عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدٍ، وَ مِنْ طَرِيقٍ سَفِيَّانٍ عَنْ ثَوْرٍ بِإِسْنَادِهِ

وفي سنن سعيد بن منصور (ج:٢:ص:١٦٩:رقم: ٢٤٤٢) حدثنا سعيد قال : حدثنا إبراهيم بن سليمان أبو إسماعيل المؤدب عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تجزوا أعراف الخيل فإنها أذفاؤها ولا أذناؤها فإنها مذابها.

وفي أخبار أصبهان (ج:٢:ص:٤٠٤:رقم: ٥٨٥) حدثنا إبراهيم بن أبي حصين ، ثنا الحضرمي مطين ، ثنا محمد بن الصباح من ولد سفينة ، ثنا أبو هذبة خادم أنس ، عن أنس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تهلبوا أذنايب الخيل ، ولا تجزوا أعرافها ونواصيها ؛ فإن البركة في نواصيها ، ودفأؤها في أعرافها ، وأذنايبها مذابها ».

وفي كتاب الخيل (ج:١:ص:٢) حدثنا أبو حاتم قال حدثنا أبو عبيدة قال عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول أنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن جزاء إذ ناب الخيل وأعرافها ونواصيها وقال: أما أذنايبها فمذابها وأما أعرافها فادفأوها فأما نواصيها ففيها الخير.

وفي المعجم الكبير (ج:٧:ص:٢٩٣:رقم: ٧٩٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ بْنِ حُمَيْدٍ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الثَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ لَقِيطِ أَبِي الْمَشَاءِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، قَالَ: كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسٌ، فَوَهَبَهُ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَكَانَ يَسْمَعُ صَهِيلَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ فَقَدَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: "مَا فَعَلَ فَرَسُكَ؟" قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحْصَيْتُهُ، فَقَالَ: "الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ، وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ نَوَاصِيهَا دِفَاؤُهَا، وَأَذْنَابُهَا مَذَابُهَا".

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٧ ص: ٥٧٣ رقم: ..) حدثنا وكيع قال ثنا ثور الشامي عن الوضين بن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تجذفوا أذنان الخيل فإنها مذابها ولا تقصوا أعرافها فإنها دفاؤها ".

حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم أن عمر نهى عن خصاء الخيل ، قال : وأراه قال : وعن حذف أذنانها.

[الجعفریات ص: ٨٧ رقم: ٥٥٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رسول الله نزل عن فرسه فقال: قم بارك الله فيك حتى نصلي ثم نأتيك فمضى رسول الله (ص) إلى المسجد وإن الفرس لقائم ما يتزمزم فقال رسول الله (ص): بارك الله فيك .

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ١٨٩ رقم: ٨٦٣٩) .

وفي المعجم الأوسط (ج: ٦ ص: ٣٤٨ رقم: ٦٥٩١) حدثنا محمد بن جعفر بن اعين ثنا يحيى بن ايوب المقابري ثنا شعيب بن حرب ثنا يونس بن ابي إسحاق ثنا مجاهد عن عائشة قالت: كان لأل رسول الله صلى الله عليه وسلم وحش فكان يقبل ويدبر فإذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ربض فلم يتزمزم كراهية أن يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لم يرو هذا الحديث عن مجاهد إلا يونس بن أبي إسحاق ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد.

[الجعفریات ص: ٨٧ رقم: ٥٥٧]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) أن رجلاً أتى النبي (ص) وهو قائم على فرس له فسلم على النبي (ص) فقال النبي (ص): وعليكم السلام فقال الرجل: إنما أنا وحدي؟ فقال النبي (ص): عليك وعلى فرسك .

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ١٨٩ رقم: ٩٦٣٩). وأخرجه في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٥).

[الجعفریات ص: ٨٧ رقم: ٥٥٨]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): كل لهو باطل إلا ما كان من ثلاثة رميك عن قوسك و تأديبك فرسك وملاعبتك أهلك فإنه من السنة .

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ٨ ص: ٢٠٧ رقم: ٢٢٤٩)، وفي سنن النبي الأكرم (ج: ١ ص: ١٧٣ رقم: ١٠). وأخرجه في دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٤٥).

وفي كتاب الخيل (ج: ١ ص: ٣) حدثنا أبوحاتم قال: حدثنا أبو عبيدة قال: حدثنا السدوسي عن الحسن بن عمارة قال: حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن أبي الشعثاء جابر بن زيد أن رسول الله عليه وآله وسلم قال: ((ارموا وأركبوا الخيل وان ترموا احب إلى من كل لهو لها بها المؤمن بالطل إلا ثلاث خلال رميك عن قوسك وتأديبك فرسك وملاعبتك أهلك فأمن من الحق)) .

وفي تذكرة الحفاظ للذهبي (ج: ٤ ص: ١٤٧٩) أخبرنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ أنا علي بن أبي الفتح وعلي بن أبي الفضائل وأبو القاسم بن أبي علي وابن أبي حمزة وأبو محمد بن أبي المنصور قالوا: أنا أحمد بن محمد الحافظ أنا القاسم بن الفضل أنا علي بن محمد الفقيه أنا أحمد [بن محمد] بن إبراهيم ابن حكيم المديني ثنا محمد بن مسلم بن وارة حدثني عاصم بن يزيد العمري ثنا عبد الله ابن عبد العزيز سمعت ابن شهاب يحدث عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي

صلى الله عليه وآله قال: لا تحضر الملائكة من الله شيئا الا ثلاثة لهو الرجل مع امرأته وإجراء الخيل والنضال. وقال: عبد الله هو الليثى مدنى ضعفه أبو حاتم .

وفي مصنف عبد الرزاق (ج: ١١ ص: ٤٦١ رقم: ٢١٠١٠) أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن عبد الله بن زيد الأزرق قال : كان عقبة بن عامر الجهني يخرج فيرمي كل يوم ويستتبعه ، فكأنه كاد أن يمل ، فقال له : ألا أخبرك ؟ سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول : ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه الذي يحتسب في صنعته الخير، والذي يجهز به في سبيل الله))، وقال : ((ارموا واركبوا ، وأن ترموا خير من أن تركبوا))، وقال : ((كل شيء يلهو به ابن آدم فهو باطل إلا ثلاث : رميه عن قوسه ، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، فإنهن من الحق)).

وأخرجه الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق (ج: ٤٠ ص: ٤٩٧ رقم: ٨١٦٧) عن زاهر بن طاهر بإسناده عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، بإسناده هذا، وعن أبي القاسم بن السمرقندي بإسناده عن ابن زنجوية عن عبد الرزاق بإسناده هذا.

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣٥ ص: ٢٠٩ رقم: ١٦٦٩٩) عن عبد الرزاق بإسناده هذا وأخرجه في تاريخ دمشق (ج: ٢٨ ص: ٣١٢ رقم: ٣٣٠٣) من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه عن عبد الرزاق بإسناده هذا، وأخرج في فضائل الرمي وتعليمه (ج: ١ ص: ٣٠ رقم: ٢٧) عن إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق بإسناده هذا « كل شيء يلهو به الرجل باطل إلا في ثلاثة : رمي الرجل بقوسه ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته أهله ، فإنهن من الحق ».

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٤ ص: ٩٨ رقم: ٢٤٥) حدثنا يزيد بن هارون أنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلام عن عبد الله بن الأزرق عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة : صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به والممد به " وقال : " ارموا واركبوا وإن ترموا أحب إلي من أن تركبوا وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل إلا رمية بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته أهله فإنهن من الحق ".

وأخرجه في مسند أحمد بن حنبل (ج: ٣٥ ص: ٢٠٩ رقم: ١٦٦٩٩) عن يزيد بن هارون بإسناده هذا، وأخرجه في تاريخ دمشق (ج: ٢٨ ص: ٣١٢ رقم: ...) عن أبي القاسم إسماعيل بن أحمد بإسناده عن مروان بن معاوية عن هشام الدستوائي بإسناده هذا، وعن أبي القاسم أيضا بإسناده عن ابن علية عن هشام الدستوائي بإسناده هذا.

وأخرجه في سنن الترمذي (ج: ٨ ص: ١٨٧ رقم: ...) عن أحمد بن منيع عن يزيد بن هارون بإسناده هذا، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وأخرجه في سنن الدارمي (ج: ٧ ص: ٣٣٠ رقم: ٢٤٦٠) عن وهب بن جرير عن هشام بإسناده هذا.

وفي تاريخ دمشق (ج: ٤٠ ص: ٤٩٧ رقم: ٨١٧٠) أخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهيم أنا أبو الفضل الزهري أنا جعفر بن عبد الله نا محمد بن هارون ثنا علي بن سهل نا الوليد بن مسلم نا معاوية بن سلام عن خالد بن زيد عن عقبة بن عامر فذكر الحديث وزاد فتوفى عقبة وترك ثمانين قوسا مع كل قوس جعبتها وقرنها.

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ١٧١ رقم: ٢٤٥٠) حدثنا سعيد قال: حدثنا عبد الله بن المبارك قال: حدثني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال: حدثني أبو سلام عن خالد بن زيد قال: كنت رجلا راميا وكان عقبة بن عامر الحنفي يمر بي فيقول: يا خالد! اخرج بنا نرمي فلما كان ذات يوم أبطأت عنه فقال: هلم أحدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر في الجنة صانعه يحتسب في صنعه الخير والرامي به منبله ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا وليس من اللهو إلا ثلاث: تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فإنها نعمة تركها أو قال كفرها)).

وأخرجه عنه في سنن أبي داود (ج: ٧ ص: ٣٤ رقم: ٢١٥٢)، وأخرجه في تاريخ دمشق (ج: ٢٨ ص: ٣١٢ رقم: ...) من طريق داود بن عمر الضبي عن ابن المبارك بإسناده هذا.

وفي مصنف ابن أبي شيبة (ج: ٤ ص: ٥٨٠ رقم: ١٣٠) حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثني أبو سلام الدمشقي عن خالد بن زيد قال: كنت رجلا راميا فكان يمر بي عقبة بن عامر فيقول: يا خالد اخرج بنا نرمي فلما كان ذات يوم أبطأت عنه فقال: يا خالد تعال أخبرك ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: صانعه يحتسب في صنعه الخير والرامي به ومنبله وليس اللهو إلا في ثلاث: تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله ومن ترك الرمي بعد ما علمه فهي نعمة تركها أو كفرها".

وأخرجه في رياضة الأبدان لأبي نعيم (ج: ١ ص: ٩ رقم: ٨) عن أبي بكر الطلحي عن عبيد بن غنام، عن أبي بكر بن أبي شيبة، بإسناده هذا.

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ١٧١ رقم: ٢٤٥١) حدثنا سعيد قال : حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن يحيى بن أبي كثير رفعه قال : كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ولهوه على قوسه إنه يدخل في السهم الواحد ثلاثة الجنة : صانعه محتسبا والرامي به والممد به.

وفي سنن الترمذي (ج: ٨ ص: ١٨٧ رقم: ١٥٦١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ لَيُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ الْجَنَّةِ صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ وَالرَّامِيَ بِهِ وَالْمُمِدَّ بِهِ وَقَالَ ارْمُوا وَارْكَبُوا وَلَا أَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا كُلُّ مَا يُلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ إِلَّا رَمِيَهُ بِقَوْسِهِ وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ وَمُلاعِبَتَهُ أَهْلَهُ فَإِنَّهُمْ مِنَ الْحَقِّ)).

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ١٧١ رقم: ٢٤٥٤) حدثنا سعيد قال : حدثنا سفيان عن ابن أبي حسين عن رجل عن جابر بن زيد : عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : كل لهو لها به المؤمن باطل إلا رمية عن قوسه وأدبه فرسه وملاعبته أهله.

وفي السنن الكبرى للنسائي (ج: ٥ ص: ٣٠٢ رقم: ٨٩٣٨) أخبرنا أحمد بن سليمان قال: نا سعيد بن حفص قال نا موسى بن اعين عن خالد بن أبي يزيد أبي عبد الرحيم عن الزهري عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الانصاريين يرميان قال: فأما أحدهما فجلس فقال له صاحبه: أكسلت قال نعم فقال أحدهما للآخر أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كل شيء ليس من ذكر الله فهو لعب لا يكون أربعة ملاعبة الرجل امرأته وتأديب الرجل فرسه ومشى الرجل بين الغرضين وتعلم الرجل السباحة

(٨٩٣٩) أخبرنا محمد به وهب الحراني عن محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال حدثني عبد الرحيم الزهري عن عطاء بن أبي رباح قال رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الانصاريين يرميان فقال أحدهما لصاحبه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل شيء ليس فيه ذكر الله فهو لهو ولعب إلا أربع ملاعبة الرجل امرأته وتأديب الرجل فرسه ومشيه بين الغرضين وتعليم الرجل السباحة

(٨٩٤٠) أخبرنا إسحاق بن إبراهيم قال نا محمد بن سلمة الحراني قال نا أبو عبد الرحيم عن عبد الوهاب بن بخت عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الانصاريين يرميان فمل أحدهما فجلس فقال الآخر: كسلت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو ولهو إلا

أربعة خصال مشي بين الغرضين وتأديبه فرسه وملاعبته أهله وتعليم السباحة مضاحكة الرجل أهله.

وفي السنن الكبرى للبيهقي (ج: ٩ ص: ٢١٥ رقم: ٢٠٢٣٣) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّقَّارُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ فَرْقِدٍ الْفَرِّيَّابِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى أَبُو الْأَصْبَغِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ الْجَزَرِيَّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ بُخْتٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَابِرَ بْنَ عُمَيْرٍ الْأَنْصَارِيِّينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرْتَمِيَانِ فَمَلَّ أَحَدُهُمَا فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَجَلَسْتَ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ : « كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ سَهْوٌ وَلَهُوَ إِلَّا أَرْبَعًا مَشَى الرَّجُلُ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ وَتَأْدِيبِهِ فَرَسَهُ وَتَعَلَّمَهُ السَّبَاحَةَ وَمَلَأَ عَيْتَهُ أَهْلَهُ ». تَابِعَهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ الْجَزَرِيِّ.

وفي المعجم الأوسط (ج: ١٧ ص: ٤٥٩ رقم: ٨٣٨١) حدثنا موسى بن هارون، ثنا إسحاق بن راهويه ، أنا محمد بن سلمة ، عن خاله أبي عبد الرحيم ، عن عبد الوهاب بن بخت ، عن عطاء بن أبي رباح قال : رأيت جابر بن عبد الله ، وجابر بن عمير الأنصاري يرتميان ، فمل أحدهما فجلس ، فقال له الآخر : كسلت ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو وسهو ، إلا أربع خصال : مشي الرجل بين الغرضين ، وتأديبه فرسه ، وملاعبته أهله ، وتعلم السباحة » » لا يروى هذا الحديث عن جابر بن عبد الله ، وجابر بن عمير إلا بهذا الإسناد ، تفرد به : محمد بن سلمة .»

وفي فضائل الرمي وتعليمه (ج: ١ ص: ٤ رقم: ٣) أنبأ محمد بن أحمد بن حمزة ، أنبأ محمد بن المنذر بن سعيد ، ثنا سعيد بن عثمان التتوخي الحمصي ، ثنا مصعب بن سعيد ، ثنا محمد بن محسن ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن عبد الرحمن بن الديلمي عن حذيفة ، قال : كتب عمر إلى أهل الطائف : « أيها الناس ارموا واركبوا ، والرمي أحب إلي من الركوب ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد الجنة من عمله في سبيله ، ومن قوى به في سبيل الله عز وجل ، واقطعوا الركب، واركبوها عراة» .»

وبإسناده عن عطاء بن أبي رباح ، قال : « رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري ، يرتميان فمل أحدهما فجلس ، فقال الآخر : كسلت ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كل شيء ليس من ذكر الله عز وجل فهو لغو وسهو إلا أربع خصال : مشي الرجل بين الغرضين ، وتأديب فرسه ، وملاعبته أهله ، وتعليم السباحة .

وفي فضائل الرمي وتعليمه (ج: ١ ص: ٤ رقم: ٥) وحدثني جدي ، ثنا أبو الفضل يعقوب بن إسحاق إملاء ، ثنا الحسين بن محمد بن زياد العبدي ، ثنا إسحاق بن إبراهيم ، ثنا محمد بن سلمة ، عن خالد بن عبد الرحمن ، عن عبد الوهاب ، عن عطاء بن أبي رباح قال : « رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الأنصاري يرميان فمل أحدهما فجلس ، فقال الآخر : كسلت ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كل شيء ليس من ذكر الله ، فهو لهو أو سهو غير أربع خصال : تأديب الرجل فرسه ، وملاعبته أهله ، ورمي بين الغرضين ، وتعليم السباحة »

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ١٧١ رقم: ٢٤٥٢) حدثنا سعيد قال : حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد قال : لا تحضر الملائكة شيئا من لهوكم إلا رميا أو رهانا .

وفي سنن سعيد بن منصور (ج: ٢ ص: ١٧١ رقم: ٢٤٥٣) حدثنا سعيد قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الملائكة لا تحضر شيئا من لهوكم إلا الرهان والرمي .

[باب وجوب حق الغازي]

[الجعفریات ص: ٨٧ رقم: ٥٥٩]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): من اغتاب غازيا وآذاه وخلف في أهله بخلافه سوء نصب له يوم القيامة علما ويستفرغ حسابه ويركس في النار .

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١ ص: ١٥ رقم: ١٣٣٢١) . وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٥٧ رقم: ٢) . وفي دعائم الاسلام (ج: ١ ص: ١٩٧) وعنه عن رسول الله ص أنه قال من اغتاب غازيا في سبيل الله أو آذاه أو خلفه بسوء في أهله نصب له يوم القيامة علم فتستفرغ خيائته ثم يركس في النار

وفي ثواب الاعمال (ج:) ابى رحمه الله قال حدثني سعد بن عبد الله عن ابراهيم بن هاشم عن النوفلي عن السكوني عن جعفر بن محمد عن ابيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ((من اغتاب ممنا غازيا او آذاه او خلفه في أهله بسوء نصب عمله يوم القيامة ليستغرق حسناته ثم يركس في النار ركسا اذا كان الغازي في طاعه الله عزوجل)) .

وفي الكافي (ج: ٥ ص: ٨ رقم: ٨٢٣٠) علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): من اغتاب مؤمنا غازيا أو آذاه أو خلفه في أهله بسوء نصب له يوم القيامة فيستغرق حسناته ثم يركس في النار إذا كان الغازي في طاعة الله عز وجل.

[باب وجوب الاهتمام بأمور المسلمين و إعاتهم]

[الجعفریات ص: ٨٨ رقم: ٥٦٠]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس من المسلمين ومن شهد رجلا ينادي يا للمسلمين فلم يجب فليس من المسلمين)) .

[مصادر الحديث]

أورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٧٢ ص: ١١ رقم: ٢٠). وأخرج أوله في فقه الرضا (ج: ١ ص: ١٩٥).

وفي الكافي (ج: ٢ ص: ٦٣ رقم: ١) علي بن إبراهيم عن أبيه عن النوفلي عن السكوني عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس بمسلم.

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَمْ يَهْتَمْ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ (٥) عَنْهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَمِّهِ عَاصِمِ الْكُوزِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ النَّبِيَّ ص قَالَ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمْ بِأُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ وَ مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يُنَادِي يَا لِلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ بِمُسْلِمٍ.

وفي السرائر لابن إدريس الحلبي (ج: ٥ ص: ١٢٤) الحسين بن يزيد النوفلي، عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني، عن أبي عبد الله، عن آبائه عليهم السلام، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: ((من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس من المسلمين)) .

وأخرج الإمام أبوطالب في تيسير المطالب (ج:) أخبرنا أبو الحسين علي بن إسماعيل الفقيه، قال: أخبرنا الناصر للحق الحسن بن علي رضوان الله تعالى عليه، قال: أخبرنا محمد بن منصور عن حسين بن نصر، عن خالد، عن حصين بن مخارق عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((من أصبح لا يهتم بأمور المسلمين فليس من المسلمين، ومن سمع مسلماً ينادي: يا للمسلمين، فلم يجبه فليس من المسلمين)) .

وفي المعجم الصغير (ج: ٣ ص: ٤٨ رقم: ٩٠٨) حدثنا محمد بن شعيب الأصبهاني ، حدثنا أحمد بن إبراهيم الزمعي ، حدثنا عبد الله بن أبي جعفر الرازي ، عن أبيه ، عن الربيع ، عن أبي العالية ، عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : « من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ، ومن لا يصبح ويمسي ناصحا لله ولرسوله ولكتابه ولإمامه ولعامة المسلمين فليس منهم » لم يروه عن أبي جعفر الرازي إلا ابنه ، ولا يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد.

[الجعفریات ص: ٨٨ رقم: ٥٦١]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((نعم وزير الإيمان العلم ونعم وزير العلم الحلم ونعم وزير الحلم الرفق ونعم وزير الرفق اللين)) .

[مصادر الحديث]

أخرج في تيسير المطالب (ج: ... ص: ...) أخبرنا أبي رحمه الله تعالى، قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، قال: أخبرنا محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد البرقي، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن حماد بن عثمان، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ((نعم وزير الإيمان العلم، ونعم وزير العلم الحلم، ونعم وزير الحلم الرفق، ونعم وزير الرفق الاعتبار)) .

وفي الكافي (ج: ١ ص: ٥٥ رقم: ٣) مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: ((نِعَمَ وَزِيرُ الْإِيمَانِ الْعِلْمُ وَ نِعَمَ وَزِيرُ الْعِلْمِ الْحِلْمُ وَ نِعَمَ وَزِيرُ الْحِلْمِ الرَّفْقُ وَ نِعَمَ وَزِيرُ الرَّفْقِ الصَّبْرُ)) .

وفي قرب الاسناد (ج: ١ ص: ٦٧ رقم: ٢١٧) وعنه، عن مسعدة بن صدقة قال: حدثني جعفر بن محمد، عن أبيه: ان النبي صلى الله عليه وآله قال: " نعم وزير الايمان العلم، ونعم وزير العلم الحلم، ونعم وزير الحلم الرفق، ونعم وزير الرفق اللين " وذكر هذا الحديث في عوالي اللآلي (ج: ٤ ص: ٢٧ رقم: ٥٧)، وفي المجازات النبوية (ج: ١ ص: ٢٠٨ رقم: ١٦٣)، وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٨٠). وفي غرر الحكم (ج: ١ ص: ٦ رقم: ١٨٧): نعم قرين الإيمان العلم. وفيه تحت رقم: ٧٨٣ - : نعم دليل الإيمان العلم.

[باب من له أن يأمر بالمعروف]

[الجعفریات ص: ٨٨ رقم: ٥٦٢]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث رفيقا بما يأمر به رفيقا بما ينهى عنه عدلا فيما يأمر به عدلا فيما ينهى عنه عالما بما يأمر به عالما بما ينهى عنه)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٢ ص: ٦٤ رقم: ٨٣٨٣١). وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ٩٧ ص: ٨٧ رقم: ٦٤).

وفي الخصال (ج: ١ ص: ١٠٩ رقم: ٧٩) حدثنا محمد بن الحسن رضي الله عنه قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار قال: حدثني محمد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إنما يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من كانت فيه ثلاثة خصال: عامل بما يأمر به وتارك لما ينهى عنه، عادل فيما يأمر، عادل فيما ينهى، رفيق فيما يأمر ورفيق فيما ينهى.

وفي دعائم الإسلام (ج: ١ ص: ٣٦٨) عن علي (ع) أن رسول الله (صلع) قال: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر، ولا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلا من كان فيه ثلاث خصال: رفيق بما يأمر به رفيق بما ينهى عنه، عدل بما يأمر به عدل بما ينهى عنه، عالم بما يأمر به عالم بما ينهى عنه.

[الجعفریات ص: ٨٨ رقم: ٥٦٣]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص) إنما يؤمر بالمعروف وينهى عن المنكر جاهل فيعلم أو مؤمل يرتجى و أما صاحب سيف أو سوط فلا.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٢ ص: ٦٤ رقم: ٨٣٨٣١). ولم أجده.

[الجعفریات ص: ۸۸ رقم: ۵۶۴]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه أن علياً (ع) مر على بهيمة وفحل يسفدها على وجه الطريق فأعرض بوجهه فقيل له لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين فقال: إنه لا ينبغي لهم أن يصنعوا ما صنعوا وهو من المنكر ولكن ينبغي لهم أن يواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة.

[المصادر]

أورده عنه في مستدرک الوسائل (ج: ۱۲ ص: ۳۰۹ رقم: ۴۲۲۴۱). وأورده عن النوادر في بحار الأنوار (ج: ۱۰ ص: ۷۸ رقم: ۸).

وفي من لا يحضره الفقيه (ج: ۳ ص: ۴۷۳ رقم: ۴۶۵۵) وفي رواية السكوني أن علياً عليه السلام مر على بهيمة وفحل يسفدها على ظهر الطريق فأعرض عنه بوجهه ، فقيل له: لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين؟ فقال: إنه لا ينبغي أن تصنعوا ما يصنعون وهو من المنكر إلا أن تواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة .

وذكره عن رواية السكوني في المذهب البارع لابن فهد الحلي (ج: ۵ ص: ۱۸۳)، وفي مكارم الأخلاق (ج: ۱ ص: ۲۳۸).

وفي المحاسن (..... رقم: ۱۲۴) عنه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن آبائه، أن علياً (ع) مر ببهيمة وفحل يسفدها على ظهر الطريق، فأعرض على (ع) بوجهه، فقيل له: لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين؟ - قال: لأنه لا ينبغي أن يصنعوا ما يصنعون وهو المنكر إلا أن يواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة.

[باب من يشفع شفاعته حسنة و ذم من رأى في منزله الفجور و لم يغير]
[الجعفریات ص: ٨٨ رقم: ٥٦٥]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال: حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي (ع) قال: قال رسول الله (ص): ((من يشفع شفاعته حسنة أو ينهى عن منكر أو دل على خير أو أشار به فهو شريك ومن أمر بشر أو دل عليه أو أشار به فهو شريك)).

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٢ ص: ١٥٦ رقم: ٣١٨٣١). وأورده في مستدرك سفينة البحار (ج:). عن النوادر. وأورده عنه أيضا في بحار الأنوار (ج: ٢ ص: ٢٤ رقم: ٧٦).

[الجعفریات ص: ٨٩ رقم: ٥٦٦]

أخبرنا عبد الله أخبرنا محمد حدثني موسى قال حدثنا أبي عن أبيه عن جده جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص أيما رجل رأى في منزله شيئا من فجور فلم يغير بعث الله تعالى بطير أبيض فيظل ببابه أربعين صباحا فيقول له كلما دخل وخرج غير غير فإن غير وإلا مسح بجناحه على عينيه وإن رأى حسنا لم يراه حسنا وإن رأى قبيحا لم ينكره.

[مصادر الحديث]

أورده عنه في مستدرك الوسائل (ج: ١٢ ص: ١٧٨ رقم: ٠٨٨٣١). وفي دعائم الإسلام (ج: ٢ ص: ٢١٧ رقم: ٨٠٤) عن رسول الله (ص) أنه قال: ((الغيرة من الإيمان وأيما رجل أحس بشيء من الفجور في أهله، ولم يغير، بعث الله بطائر يظل أربعين صباحا يقول له كلما دخل وخرج: غر، فإن لم يفعل مسح بجناحه على عينيه. فإن رأى حسنا لم يره، وإن رأى قبيحا لم ينكره)).

وفي أخبار النساء لابن الجوزي (ج: ١ ص: ٣٥) يروى عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: "الغيرة من الإيمان، وأيما رجل أحس بشيء من الفجور في أهله فلم يغيره، إلا بعث الله إليه ملكاً يقول له غر أربعين يوماً، فإن لم يفعل مسح بجناحه على عينيه، فإن رأى حسناً لم يدره، وإن رأى قبيحاً لم ينكره".

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على محمد وآله تم البحث وبقي التصحيح حيث أن الأغلب مأخوذ من الموسوعات الالكترونية.

جامعه المفتقر إلى عفو ربه العلي/ زيد بن علي بن أحمد بن الحسن بن الحسين الحوثي وفقه الله بتاريخ ١/٢٩ / ٢٠١٤م